

حسابات الوكالة

لعام ٢٠٠٨

طبع من قبل الوكالة الدولية للطاقة الذرية
آب/أغسطس ٢٠٠٩

تقرير من مجلس المحافظين

١ - وفقاً للقاعدة ٣-١١(ب) من اللائحة المالية [١]، يحيل مجلس المحافظين إلى أعضاء الوكالة بموجب هذه الوثيقة تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن حسابات الوكالة لعام ٢٠٠٨.

٢ - والمجلس، بعد أن فحص تقرير مراجع الحسابات الخارجي ومقدمة المدير العام لوثيقة الحسابات، وكذلك الحسابات نفسها، يعرض مشروع القرار التالي التالى التماساً لنظر المؤتمر العام فيه.

إن المؤتمر العام،

إذ يشير إلى القاعدة ٣-١١(ب) من اللائحة المالية،

يحيط علماً بتقرير مراجع الحسابات الخارجي عن حسابات الوكالة لعام ٢٠٠٨ وبتقرير مجلس المحافظين بشأنه^{*}.

الوثيقة GC(53)/4 [*]

[١] الوثيقة INFCIRC/8/Rev.2

الدورة العادية الثالثة والخمسون

حسابات الوكالة لعام ٢٠٠٨

المحتويات

الصفحة

iii	قائمة المحتويات	
١	مقدمة لحسابات الوكالة لعام ٢٠٠٨ ، مع سرد أبرز التطورات المالية	
٨	بيان مسؤوليات المدير العام وتأكيد توافق الحسابات مع اللائحة المالية	
١١	للوكلة الدولية للطاقة الذرية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨	الجزء الأول
١٣	- رأي مراجع الحسابات	
	- تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن مراجعة حسابات	
	الوكالة الدولية للطاقة الذرية لسنة المنتهية في	
	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨	
	- الكشف	الجزء الثاني
٧٣	الأول كشف الإيرادات والنفقات والتغيرات التي طرأت على أرصدة الاحتياطيات والصناديق عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨	
٧٤	الثاني كشف الأصول والخصوم وأرصدة الاحتياطيات والصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨	
٧٦	الثالث كشف التدفق النقدي عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨	
٧٧	الرابع كشف مخصصات الميزانية العادية عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨	
٧٨	الرابع-١ كشف الجزء التشغيلي والمترکرر من الميزانية العادية عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨	
٧٩	الرابع-٢ كشف جزء الاستثمارات الأساسية من الميزانية العادية عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ (تكميلي ألف) كشف أرصدة المخصصات ٢٠٠٦ الخالصة من الأعباء عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨	
٨٠	الجدوال	الجزء الثالث
٨٣	ج ١ صندوق الميزانية العادية حالة الاشتراكات في الميزانية العادية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨	
٨٨	ج ٢ حالة صندوق رأس المال العامل حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨	
٨٩	ج ٣ حالة السلف المدفوعة إلى صندوق رأس المال العامل حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨	
٩٣	ج ٤ صندوق الميزانية العادية حالة الفوائض النقدية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨	
٩٤	ج ٥ صندوق الميزانية العادية أولاً- أنصبة الدول الأعضاء في فائض ٢٠٠٧ النقدي	

٩٧	ثانياً- حالة الفوائض النقدية الأخرى المستبقة لحين تلقى الاشتراكات حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ الميزانية العادية لعام ٢٠٠٨	ج ٦
٩٨	موجز حسب بنود الإنفاق حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ (تمكيلي ألف) أرصدة مخصصات ٦ الحالصة من الأعباء	٧
٩٩	موجز حسب بنود الإنفاق حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ موجز الإنفاق حسب الفئات الرئيسية ومجموعات الصناديق حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ (تمكيلي ألف) أرصدة المخصصات ٢٠٠٦ الحالصة من الأعباء	ج ٧
١٠٠	موجز الإنفاق حسب الفئات الرئيسية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ حالة المساهمات في صندوق التعاون التقني حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨	ج ٨
١٠٢	برنامنج التعاون التقني	ج ٩
١٠٧	أ حالة التكاليف البرنامجية المقررة الاسترداد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨	ج ١٠
١٠٨	ب حالة تكاليف المشاركة الوطنية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨	ج ١١
١١١	الحسابات الجارية لدى المصارف حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨	ج ١٢
١١٢	حسابات الودائع لدى المصارف حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨	-
١١٤	الموجودات النقدية والحسابات الجارية وحسابات الودائع لدى المصارف حسب مجموعات الصناديق وحسب الصناديق حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨	-
١١٥	إيضاحات الكشوف المالية المرفقات	الجزء الرابع
١٣١	ألف ١ صندوق الميزانية العادية- الموارد التقديرية والفعالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨	الجزء الخامس
١٣٢	ألف ٢ صندوق التعاون التقني الموارد التقديرية والفعالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ديسمبر ٢٠٠٨	
١٣٣	ألف ٣ الموارد الموضوعة تحت تصرف الوكالة أ الموارد التي وضعتها الدول الأعضاء تحت تصرف الوكالة لعام ٢٠٠٨ بما فيها المساهمات النقدية والعينية	
١٣٨	ب الموارد التي وضعتها الأمم المتحدة ومنظمات دولية أخرى تحت تصرف الوكالة لعام ٢٠٠٨ ، بما فيها المساهمات النقدية والعينية	
١٣٩	ج الموارد الموضوعة تحت تصرف الوكالة حسب البرامج الرئيسية لعام ٢٠٠٨ بما فيها المساهمات النقدية والعينية	

حسابات الوكالة لعام ٢٠٠٨

ألف- مقدمة وسرد لأبرز التطورات المالية

١- أقدم هنا حسابات الوكالة عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. ويحتوي الجزء الأول على التقرير المقدم من مراجع الحسابات الخارجي إلى مجلس المحافظين بشأن مراجعة الحسابات. وترتدى حسابات الوكالة، التي تتضمن الكشوف من الأول إلى الرابع والجداول من ج ١ إلى ج ١٢، في الجزأين الثاني والثالث على التوالي. ويبين الجزء الرابع، بعنوان "إيضاحات الكشوف المالية"، غرض وطريقة تمويل الصناديق والتقويض الذي تدار على أساسه، والسياسات المحاسبية الهامة التي تطبقها الأمانة في إعداد الكشوف والجداول. وتتوفر الإيضاحات معلومات إضافية عن أهم البنود والأحداث التي يمكن أن يكون لها أثر على وضع الوكالة المالي، أو على الأموال التي في حوزتها أو تحت سيطرتها. وتتوفر المرفقات (في الجزء الخامس) معلومات لم تعد لها صفة الكشف المالي أو الجدول أو الإيضاح وفقاً للمعايير المحاسبية المعتمد بها حالياً في منظومة الأمم المتحدة ولكنها تعتبر مفيدة للدول الأعضاء.

ألف-١- التغيرات البارزة

٢- هناك تغيير بارز في طريقة العرض وفي نسق التقديم هذا العام. ويتألف كشف اعتمادات الميزانية العادية (الكشف الرابع) من جزأين: الكشف الرابع-١، كشف بالجزء التشغيلي والمترár من الميزانية العادية، والكشف الرابع-٢، كشف بجزء الاستثمارات الأساسية من الميزانية العادية. وتتضمن الكشوف المالية أيضاً كشوفاً وجداول تكميلية تعبّر عن الحالة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ فيما يخص أرصدة مخصصات عام ٢٠٠٦ غير الملزם بها. وهذه الكشوف والجداول التكميلية هي الكشف الرابع (التكميلى ألف) والجدول ٦ (التكميلى ألف) والجدول ٧ (التكميلى ألف).

٣- ويتألف الصندوق العام من ٢١ حساباً جديداً تدرج في إطار صندوق البرامج الممولة من خارج الميزانية (مجموعة الصناديق الثالثة)، كما هو مبين في المرفق ألف الملحق بهذه الوثيقة.

٤- ويتألف الصندوق العام من ١٢ حساباً جديداً تدرج في إطار صندوق التعاون التقني الممول من خارج الميزانية (مجموع الصناديق الرابعة)، كما هو مبين في المرفقباء الملحق بهذه الوثيقة.

ألف-٢- أبرز التطورات المالية

ألف-٢-١- تمهيد

٥- حتى نهاية عام ٢٠٠٨، بلغ إجمالي الموجودات النقدية لدى الوكالة في جميع مجموعات الصناديق ٢١٢,٧ مليون يورو (مقابل ١٩١,٤ مليون يورو في عام ٢٠٠٧).

ألف-٢-٢- مجموعة الصناديق الأولى. صندوق الميزانية العادية وصندوق رأس المال العامل

٦- أعيد حساب المخصصات التي كانت قد تمت الموافقة عليها في البداية والتي تبلغ ٢٩١,٣ مليون يورو فيما يتعلق بالجزء التشغيلي والمترár من نفقات الميزانية العادية، و٤,٠ ملايين يورو فيما يتعلق بجزء

الاستثمارات الأساسية بمعدل سعر صرف قدره دولار أمريكي واحد لكل يورو، حيث بلغت هذه المخصصات ٢٧٣,١ مليون يورو و ٣,٧ ملايين يورو باستخدام متوسط سعر صرف قدره ٤٦٤٣ دولاراً وفقاً للقرار .GC(51)/RES/7

-٧ وارتفع حجم الأموال النقدية في صندوق الميزانية العادية، شاملأ صندوق رأس المال العامل، من ٦٥,٨ مليون يورو في عام ٢٠٠٧ إلى ٧٥,٧ مليون يورو في عام ٢٠٠٨. أي أن التدفق النقدي خلال العام كان أفضل مما كان عليه في العام السابق. إلا أن هناك ملغاً من مجموع الأموال النقدية قدره ٣١,٠ مليون يورو (٢٠,١ مليون يورو في عام ٢٠٠٧ بالنسبة لعام ٢٠٠٨) يمثل مدفوعات بالنسبة لعام ٢٠٠٩ سددتها مقدماً بعض الدول الأعضاء.

-٨ وقد ازدادت الاشتراكات المقررة قياساً على العام السابق. فالرقم المناظر للعام الحالي هو ٢٧٠,٥ مليون يورو مقارنة برقم العام السابق وهو ٢٦٢,٩ مليون يورو. ويعزى السبب الرئيسي في ذلك إلى الزيادة التي طرأت على ميزانية عام ٢٠٠٨ مقارنة بميزانية عام ٢٠٠٧. وبلغ إجمالي الاشتراكات المقررة التي لم يتم سدادها حتى نهاية العام ٣٨,٠ مليون يورو مقارنة بإجمالي قدره ١١,٨ مليون يورو في نهاية عام ٢٠٠٧.

-٩ ويسعدني أن أعلن أن فائض عام ٢٠٠٧ النقدي بلغ ٤,٥ ملايين يورو. والسبب الرئيسي في ذلك هو ورود اشتراكات تتصل بأعوام سابقة بلغت ٤,٣ مليون يورو.

-١٠ أما الفائض في الإيرادات زيادة عن النفقات في عام ٢٠٠٨، البالغ ١,٣ مليون يورو (مقابل ٢,٥ مليون يورو في عام ٢٠٠٧) فيتألف مما يلي:

<u>ملايين اليورو</u>		
<u>٢٠٠٧</u>	<u>٢٠٠٨</u>	
٠,٠	(٠,٦)	رصيد المخصصات غير المستخدم (الكشف الرابع)
<u>٢,٥</u>	<u>١,٩</u>	فائض (عجز) الموارد الفعلية عن التقديرات المعدلة (المرفق ألف-١)
<u>٢,٥</u>	<u>١,٣</u>	زيادة (نقصان) الإيرادات بالنسبة للنفقات (الكشف الأول)

الف-٣- مجموعة الصناديق الثانية. الصندوق العام - صندوق التعاون التقني

-١١ انخفضت موارد الصندوق حيث بلغ إجمالي المبالغ المعقودة ٧٥,٩ مليون دولار (مقابل ٧٦,٦ مليون دولار في عام ٢٠٠٧) قياساً على رقم مستهدف قدره ٨٠,٠ مليون دولار (مقابل ٨٠,٠ مليون دولار في عام ٢٠٠٧). وكان النقد المستبقى أقل إلى حد ما من مثيله في العام السابق حيث بلغ ٦٢,٢ مليون دولار (٤٣,٥ مليون يورو) (مقابل ٦٢,٤ مليون دولار في عام ٢٠٠٧). وهنالك نحو ١٩,٥% من هذا النقد في عملات يصعب استخدامها. وتواصل الوكالة جهودها الرامية إلى تقليل هذه الموجدات.

ألف-٤- مجموعات الصناديق الأخرى

١٢- يبين الكشف الثاني الموارد النقدية لمجموعات الصناديق الثالثة والرابعة وال>sادسة. وقد ارتفعت تلك الموارد من ٨٢,٨ مليون يورو في العام السابق إلى ٩٣,٥ مليون يورو. وتعتمد موارد تلك الصناديق على مساهمات خارجة عن الميزانية ترد من الدول الأعضاء أو من مؤسسات الدول الأعضاء قبل تنفيذ الأنشطة المعنية، أو على اتفاقيات تمويلية معقودة مع الأمم المتحدة أو مع منظمات دولية أخرى واتفاقات معقودة مع جهات مساهمة.

محمد البرادعي (توقيع)
المدير العام

المرفق ألف

الحسابات الجديدة المندرجة في إطار صندوق البرنامج الممولة من خارج الميزانية (مجموعة الصناديق الثالثة)

البرازيل – مخصص لمساهمة بالدولار الأمريكي دعماً للبرنامج الخارج عن الميزانية بشأن الأمان الإشعاعي والنواوي في أمريكا الإيبيرية.

كندا – مخصص لمساهمة باليورو دعماً لتعيين خبير بالمجان في أنشطة الوكالة في مجال المشروع الدولي المعنى بالمفاعلات النووية ودورات الوقود الابتكارية (مشروع إنبرو).

إيطاليا – مخصص لمساهمة باليورو دعماً لأنشطة التواصل التي يقوم بها مكتب العلاقات الخارجية وتتسق السياسات فيما يتعلق بعقد اتفاقات ضمانات وبروتوكولات إضافية.

اليابان – مخصص لمساهمة باليورو دعماً لأنشطة البرنامج الخارجية عن الميزانية.

باكستان – مخصص لمساهمة باليورو دعماً لمشروع المفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم في إطار إدارة الطاقة النووية.

النرويج – مخصص لمساهمة باليورو دعماً لبرنامج الوكالة المعنى بالقيادة التنفيذية للفترة ٢٠٠٩-٢٠٠٨ في إطار شعبة الموارد البشرية التابعة للوكالة.

أسبانيا – مخصص لمساهمة باليورو لتغطية مختلف الأنشطة في إطار إدارة الضمانات.

جمهورية كوريا – مخصص لمساهمة باليورو دعماً لتعيين خبير بالمجان من جمهورية كوريا.

جنوب أفريقيا – مخصص لمساهمة باليورو لقاعدة البيانات الدولية بشأن خصائص الغرافيت النووي المشع، في إطار إدارة الطاقة النووية.

سويسرا – مخصص لمساهمة باليورو لمشروع الأمان النووي بعنوان "الأمان الزلالي لمحطات القوى النووية القائمة".

أوكرانيا – مخصص لمساهمة باليورو لتغطية تكاليف خبير مجاني من أوكرانيا.

الكويت – مخصص لمساهمة باليورو لدعم مشروع الوكالة بعنوان "خطة لإنتاج مياه الشرب اقتصادياً" ومشروع الوكالة بعنوان "إنتاج الهيدروجين نووياً وتطبيقات أخرى".

برنامج الأمم المتحدة للبيئة – مخصص لمساهمة باليورو لدعم تنفيذ برنامج بناء قدرات البرنامج الخاص بتقييم ومكافحة التلوث في منطقة البحر المتوسط خلال عام ٢٠٠٨، المزمع تنفيذه من جانب مختبرات البيئة البحرية التابعة للوكالة في موناكو.

المبادرة المعنية بالتهديد النووي – مخصص لمساهمات باليورو لدعم خدمات خبير مجاني.

تكليف دعم البرنامج – لحصر تكاليف دعم البرامج بشأن أنشطة البرامج الخارجية عن الميزانية.

الاتحاد الروسي – مخصص لمساهمات باليورو من أجل دعم أنشطة الوكالة في مجال المشروع الدولي المعنى بالمفاعلات النووية المبتكرة ودورات الوقود النووي المبتكرة (مشروع إنبرو).

فريق خبراء الاتصال – مخصص لمساهمات باليورو من أجل دعم تكاليف تشغيل فريق خبراء الاتصال ضمن إطار برنامج الوكالة المعنى بدورة الوقود النووي وتكنولوجيا النفايات.

الصندوق متعدد الجهات المانحة لبرنامج العمل من أجل علاج السرطان – مخصص لمساهمات باليورو لبرنامج العمل من أجل علاج السرطان.

المعارض التجارية على هامش اجتماعات الوكالة – مخصص لمساهمات باليورو من أجل دعم المؤتمر الدولي المعنى بأوجه التقدم المحرز في العلاج الإشعاعي للأورام، الذي تنظمه شعبة الصحة البشرية.

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة – مخصص لمساهمات باليورو من أجل دعم تكاليف الموظفين في الشعبة المشتركة بين الفاو والوكالة لاستخدام التقنيات النووية في الأغذية والزراعة.

وستنفهاوس – مخصص للمساهمات التي تقدمها وستنفهاوس باليورو دعماً للاستعراض العام الذي تنفذه الوكالة بشأن تصميم المفاعل الجديد طراز AP1000 في إطار إدارة الأمان والأمن النوويين.

المرفق باء

الحسابات الجديدة المندرجة في صندوق التعاون التقني المموّل من خارج الميزانية (مجموعة الصناديق الرابعة)

التعاون التقني مع البرازيل – لدعم تنفيذ مشروع التعاون التقني RLA/1/010 بعنوان "تحسين الإدارة الإقليمية للكتل المائية الملوثة بالمعادن" (أركال ٨٨).

التعاون التقني مع الدانمرك – صندوق الأمن النووي – مخصص للأموال المحولة من صندوق الأمن النووي إلى صندوق التعاون التقني باليورو لتنفيذ دورة تدريبية إقليمية في جمهورية كوريا بشأن الحماية المادية للمواد والمرافق النووية.

التعاون التقني مع أيرلندا – صندوق الأمن النووي – مخصص للأموال المحولة من صندوق الأمن النووي إلى صندوق التعاون التقني لتنفيذ دورتين تدريبيتين إقليميتين، واحدة في إندونيسيا بشأن أسس المعلومات وأمن الأجهزة الحاسوبية للمنظمات النووية والمديرين النوويين، وأخرى في دبي بشأن مكافحة الاتجار غير المشروع بالمواد النووية والمواد المشعة الأخرى.

التعاون التقني مع جمهورية كوريا – صندوق الأمن النووي – مخصص للأموال المحولة من صندوق الأمن النووي إلى صندوق التعاون التقني باليورو لتنفيذ دورة تدريبية إقليمية في جمهورية كوريا بشأن الحماية المادية للمواد والمرافق النووية.

التعاون التقني مع الاتحاد الروسي – مخصص للمساهمات المقدمة باليورو لتمويل الأنشطة المرتبطة بتعزيز أمان محطة القوى النووية في أرمينيا ضمن إطار أربعة مشاريع تعاون تقني وهي (أ) المشروع ARM/0/006 بعنوان "وضع وتنفيذ نظام لتحسين الإدارة المتكاملة للموارد البشرية في قطاع القوى النووية في أرمينيا"; (ب) والمشروع ARM/9/020 بعنوان "تعزيز البنية الأساسية النووية والإشعاعية في أرمينيا"; (ج) والمشروع ARM/9/021 بعنوان "رفع مستويات الأمان التشغيلي في محطة القوى النووية في أرمينيا (المراحل الثانية)"; (د) والمشروع ARM/9/022 بعنوان "رصد الحالة الراهنة لنظم محطة القوى النووية الحيوية في أرمينيا وهياكلها ومكوناتها، وتقدير عمرها التشغيلي المتبقى".

التعاون التقني مع الولايات المتحدة الأمريكية – صندوق الأمن النووي – مخصص للأموال المحولة من صندوق الأمن النووي إلى صندوق التعاون التقني باليورو لتنفيذ دورة تدريبية إقليمية في جمهورية كوريا بشأن الحماية المادية للمواد والمرافق النووية.

التعاون التقني مع فرنسا – مخصص لمساهمة مقدمة لدعم مشاريع الحاشية (أ) من مشاريع التعاون التقني.

التعاون التقني مع أسبانيا – مخصص للمساهمات المقدمة باليورو لمشاريع التعاون التقني الرامية إلى دعم أنشطة التعاون في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي.

التعاون التقني مع إسبانيا – صندوق الأمن النووي – مخصص للأموال المحوّلة من صندوق الأمن النووي إلى صندوق التعاون التقني باليورو لتنفيذ دورة تدريبية إقليمية في شيلي بشأن الحماية المادية للمواد والمرافق النووية.

الهيئة الرقابية النووية في الولايات المتحدة – مخصص لمساهمة واردة من الهيئة الرقابية النووية في الولايات المتحدة لتعزيز تطبيق أحكام مدونة قواعد السلوك بشأن أمان المصادر الإشعاعية وأمنها ضمن إطار مشروعين من مشاريع التعاون التقني وهما: (أ) مشروع التعاون التقني الإقليمي الأفريقي RAF/9/031 بعنوان "تدعم البنية الأساسية الرقابية الوطنية لبرامج مراقبة المصادر الإشعاعية"; (ب) مشروع التعاون التقني الإقليمي الأوروبي RER/9/092 بعنوان "تعزيز البنى الأساسية الوطنية بشأن التحكم في المصادر الإشعاعية (المجال المواضعي الخاص بالأمان-1)".

مفوضية الجماعات الأوروبية – مخصص للمساهمات المقدمة باليورو لدعم مشروع التعاون التقني التاليين:
(أ) المشروع SRB/4/002 بعنوان "إزالة الوقود المستهلك من مفاعل Vinca RA البحثي بطريقة مأمونة"; (ب) والمشروع SRB/3/003 بعنوان "التصرف في نفايات معهد فينسا بطريقة مأمونة".

حصة الحكومات من التكاليف – مخصص لكل المساهمات الواردة باليورو لتعطية حصص الحكومات من التكاليف.

بيان مسؤوليات المدير العام وتأكيد توافق الحسابات مع اللائحة المالية لـ الوكالة الدولية للطاقة الذرية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

مسؤوليات المدير العام

تقتضي اللائحة المالية بأن يقوم المدير العام بإعداد ما يلزم من السجلات المحاسبية، مع إيلاء الاعتبار الواجب للمعايير المحاسبية المتبعة في منظومة الأمم المتحدة، وأن بعد حسابات سنوية تبين إيرادات ومصروفات جميع صناديق الوكالة الدولية للطاقة الذرية أثناء السنة المالية، والحالة المالية لكلٌّ من تلك الصناديق في نهاية السنة وحالة مخصصات ميزانية الوكالة العادية. كما تقتضي بأن يقدم المدير العام أي معلومات مالية أخرى قد يطلبها المجلس أو قد يراها هو ضرورية أو مفيدة.

ولإرساء الأسس اللازمة لإعداد الكشوف المالية تقع على المدير العام مسؤولية وضع قواعد وإجراءات مالية تفصيلية تكفل فعالية الإدارة المالية، وممارسة الاقتصاد في الإنفاق، والتعهد بالصيانة الفعالة للأصول التي تملكها الوكالة. ويطلب من المدير العام أيضاً توفير رقابة مالية داخلية تقوم على نحو فعال بفحص المعاملات المالية على نحو يكفل ما يلي: الانتظام في تلقي جميع الأموال والموارد المالية الأخرى للوكالة والحفاظ عليها والتصرف فيها، ومتانة المصفوفات مع المخصصات التي وافق عليها المؤتمر العام ومع مقررات المجلس بشأن استخدام اعتمادات برنامج التعاون التقني أو أي تفویض آخر ينظم عمليات إنفاق الموارد الخارجية عن الميزانية، والاستخدام الاقتصادي لموارد الوكالة.

تأكيد توافق الحسابات مع اللائحة المالية

نؤكد بموجب هذا أن الحسابات المرفقة التالية، التي تشمل الكشوف من الأول إلى الرابع والجداول من ج ١ إلى ج ١٢ والإيضاحات الداعمة، قد أعدت على الوجه الصحيح وفقاً للمادة الحادية عشرة من اللائحة المالية، مع إيلاء المراقبة الواجبة للمعايير المحاسبية المتبعة في منظومة الأمم المتحدة.

(توقيع) غاري أ.آيديت
مدير شعبة الميزانية والمالية

(توقيع) محمد البرادعي
المدير العام

الجزء الأول

رسالة من مراجع الحسابات الخارجي إلى رئيسة مجلس المحافظين

السيدة رئيسة مجلس محافظي
الوكالة الدولية للطاقة الذرية

A-1400 VIENNA

Austria

سيّدتي،

أتشرف بأن أقدم إليك الكشوف المالية للوكالة الدولية للطاقة الذرية عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ التي عرضها عليّ المدير العام عملاً بالفقرة (أ) من القاعدة ٣-١١ من اللائحة المالية. وقد راجعت هذه الكشوف وأبديت رأيي بشأنها.

كما أتشرف بأن أقدم، عملاً بالقاعدة ٨-١٢ من اللائحة المالية، تقريري بشأن حسابات الوكالة عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.

وتقضلي، سيدتي، بقبول أسمى آيات التقدير.

نوربيرت هاوزر (توقيع)
نائب رئيس الديوان الاتحادي لمراجعي
الحسابات
ألمانيا
مراجع الحسابات الخارجي

بون، الحادي والثلاثون من آذار / مارس ٢٠٠٩

رأي مراجعة الحسابات

شهادة المراجع الخارجي لحسابات
الوكالة الدولية للطاقة الذرية عن الفترة المالية المنتهية
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

إلى المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية

تقرير عن الكشوف المالية

قمت بمراجعة الكشوف المالية المرفقة بخصوص الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وهي تشمل كشف الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، وكشف الإيرادات والمصروفات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق، وكشف التدفقات النقدية، وكشف الاعتمادات (الكشف من الأول إلى الرابع والكشف الإضافي "ألف") والجداول من جيم ١ إلى جيم ٢١ للفترة المالية المنتهية في التاريخ المذكور، وموجز لأهم سياسات المحاسبة وغير ذلك من الحواشي التوضيحية.

مسؤولية الإدارة عن الكشوف المالية

إدارة الوكالة مسؤولة عن إعداد هذه الكشوف المالية وحسن تقديمها وفقاً لمعايير المحاسبة في منظومة الأمم المتحدة. وتشمل هذه المسؤولية ما يلي: تصميم وتنفيذ واستمرار الرقابة الداخلية فيما يتعلق بإعداد وحسن تقديم كشوف مالية خالية من أي خطأ مادي سواء لغرض الاحتيال أم بسبب الواقع في الخطأ، وانقاء وتطبيق سياسات المحاسبة الملائمة، ووضع تقديرات محاسبية تكون معقولة في الظروف القائمة.

مسؤولية مراجع الحسابات

تحصر مسؤوليتي في إبداء رأي بخصوص هذه الكشوف المالية اعتماداً على عملية المراجعة التي قمت بها. وقد قمت بعملية المراجعة وفقاً للمعايير الدولية في مجال مراجعة الحسابات. وتستوجب هذه المعايير أن أمتثل للمتطلبات الأخلاقية وأن أخطط للمراجعة وأقوم بها بغية الاطمئنان إلى حد معقول من أن الكشوف المالية خالية من أي خطأ مادي.

وتتناول عملية المراجعة القيام بإجراءات للتحقق من صحة المبالغ وبيانها في الكشوف المالية. وتتوقف الإجراءات المختارة على تقدير المراجع، بما في ذلك تقييم مخاطر الخطأ المادي في الكشوف المالية، سواء لغرض الاحتيال أم بسبب الواقع في الخطأ. وعند القيام بتقييم هذه المخاطر، يتفحص المراجع أسلوب الرقابة الداخلية إزاء قيام الجهة المعنية بإعداد الكشوف المالية وحسن تقديمها كيما يتمكن من تصميم إجراءات المراجعة الملائمة في الظروف القائمة، وليس لغرض إبداء رأي بشأن فاعلية الرقابة الداخلية التي تقوم بها الجهة المعنية. وتشمل عملية المراجعة أيضاً تقييم ملاءمة سياسات المحاسبة المتتبعة ومعقولية التقديرات المحاسبية التي تضعها الإدارة، فضلاً عن تقييم العرض الإجمالي للكشوف المالية.

وأعتقد أن أدلة المراجعة التي حصلت عليها كافية وملائمة لتكون أساساً لرأي المراجعة الذي توصلت إليه.

الرأي

أرى أن هذه الكشوف المالية تعرض بأمان، من جميع الجوانب المادية، الوضع المالي للوكالة الدولية للطاقة الذرية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ وكذلك الأداء المالي والتدفقات النقدية لسنة المنتهية في التاريخ المذكور عملاً بمعايير المحاسبة المعتمد بها في منظومة الأمم المتحدة.

تقرير عن المتطلبات القانونية والظامانية الأخرى

علاوة على ذلك، أرى أن معاملات الوكالة الدولية للطاقة الذرية التي أسترعى اهتمامي إليها أو التي اختبرتها كجزء من عملية المراجعة التي قمت بها كانت، من جميع الجوانب ذات الأهمية، مطابقة للوائح والقواعد المالية.

وعملأ بأحكام المادة الثانية عشرة من اللوائح المالية، قمت أيضاً بإعداد تقرير مطول عن مراجعتي للكشوف المالية للوكالة الدولية للطاقة الذرية يحتوي على معلومات إضافية وتعليقات على الكشوف المالية وعلى هذا الرأي.

نوربرت هاوزر (التوقيع)
نائب رئيس الديوان الاتحادي لمراجععي الحسابات
ألمانيا
المراجع الخارجي للحسابات

بون، الحادي والثلاثون من آذار/مارس ٢٠٠٩

**تقرير مراجع الحسابات الخارجي
عن مراجعة حسابات الوكالة الدولية للطاقة الذرية
للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨**

يتتألف التقرير مما يلي:

الف- موجز	(الفقرات من ١ إلى ٦٣)	
	(الفقرات من ١ إلى ٨)	الف-١- نطاق المراجعة والنهج المتبع فيها
	(الفقرات من ٩ إلى ٦٣)	الف-٢- الاستنتاجات والتوصيات الرئيسية المنبثقة عن المراجعة
باء- تحليل الكشوف المالية	(الفقرات من ٦٤ إلى ٨٩)	باء-١- متطلبات عامة
	(الفقرة ٦٤)	باء-٢- الأصول
	(الفقرات من ٧٥ إلى ٧٧)	باء-٣- الخصوم
	(الفقرات من ٧٨ إلى ٧٩)	باء-٤- الإيرادات والنفقات
	(الفقرات من ٨٠ إلى ٨٥)	باء-٥- المساهمات الطوعية
جيم- الاستنتاجات التفصيلية لعام ٢٠٠٨	(الفقرات من ٨٦ إلى ٩٠)	جيم-١- القضايا المالية
	(الفقرات من ٩٠ إلى ٩٦)	جيم-٢- القضايا الإدارية
	(الفقرات من ٩٧ إلى ١٧٤)	جيم-٣- التعاون التقني
	(الفقرات من ١٧٥ إلى ١٩٠)	جيم-٤- مركز حوادث الطوارئ
	(الفقرات من ١٩١ إلى ١٩٥)	جيم-٥- تكنولوجيا المعلومات
دال- متابعة نتائج ما توصلت إليه والتوصيات التي قدمتها في العام الماضي وفي الأعوام السابقة	(الفقرات من ١٩٦ إلى ٢٣٤)	دال- متابعة نتائج ما توصلت إليه والتوصيات التي قدمتها في العام
	(الفقرات من ٢٣٥ إلى ٢٣٧)	دال-١- القضايا المالية
	(الفقرات من ٢٣٨ إلى ٢٤١)	دال-٢- الأمور المتعلقة بالميزانية
	(الفقرات من ٢٤٢ إلى ٢٤٧)	دال-٣- الضمانات والأمن النووي
	(الفقرات من ٢٤٨ إلى ٢٦٢)	دال-٤- التعاون التقني
	(الفقرات من ٢٦٣ إلى ٢٧٦)	دال-٥- تكنولوجيا المعلومات
	(الفقرات من ٢٧٧ إلى ٢٨١)	دال-٦- جوانب أخرى
هاء- أمور أخرى	(الفقرات من ٢٨٢ إلى ٢٨٥)	هاء-١- حالات الاحتيال أو احتمال الاحتيال
	(الفقرة ٢٨٢)	هاء-٢- المفقودات والبالغ المشطوبة والهبات
واو- شكر	(الفقرات من ٢٨٣ إلى ٢٨٥)	
	(الفقرة ٢٨٦)	

ألف- موجز

ألف- ١- نطاق المراجعة والنهج المستبع فيها

ألف- ١-١- نطاق المراجعة

- ١- قمت بمراجعة حسابات الوكالة للفترة المالية من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ وفقاً للمادة الثانية عشرة من اللائحة المالية والاختصاصات الإضافية الناظمة للمراجعة الخارجية المرفقة بها. وأجريت مراجعتي وفقاً لمعايير المراجعة الدولية. وتتطلب هذه المعايير مني تخطيط المراجعة وتنفيذها بحيث يمكن الاطمئنان إلى حد معقول بأن الكشوف المالية خالية من أية أخطاء جوهرية. وإدارة الوكالة مسؤولة عن إعداد هذه الكشوف المالية، بينما تقع على عاتقي مسؤولية إبداء رأي بشأنها على أساس الأدلة التي تم الحصول عليها أثناء مراجعتي.
- ٢- أحيلت إلى المدير العام الكشوف المالية المتعلقة بالوكالة مقرنة بتقريري عن المراجعة والأراء المستمدة من المراجعة، كما تنص على ذلك القاعدة المالية ذات الصلة. وقد أحاط المدير العام علمًا بمحتويات تقريري.
- ٣- فضلاً عن مراجعتي لحسابات الوكالة ومعاملاتها المالية، أجريت استعراضات بمحاسبة الفقرة ٥ من الاختصاصات الإضافية الناظمة للمراجعة الخارجية، التي تجيز لي إبداء الملاحظات التي أراها ضرورية بشأن كفاءة الإجراءات المالية والنظام المحاسبي والضوابط المالية الداخلية، وكذلك الآثار المالية للممارسات الإدارية القائمة بوجه عام.

ألف- ٢-١- هدف المراجعة

- ٤- كان الغرض الرئيسي من المراجعة أن أتمكن من تكوين رأي عمما إذا كانت عمليات الإنفاق المدرجة للسنة قد استخدمت في الأغراض التي وافق عليها المؤتمر العام؛ وما إذا كانت الإيرادات والإنفاقات مصنفة ومسجلة على نحو صحيح وفقاً للائحة المالية للوكالة؛ وما إذا كانت الكشوف المالية تمثل تمثيلاً أميناً الوضع المالي حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.
- ٥- يُضاف إلى ذلك أنني تفحصت أيضاً إلى حد كبير أداء الوكالة بهدف تقييم ما إذا كانت الإنفاقات تجري وفقاً لمبادئ الاقتصاد والكفاءة والفعالية. وهو ما يمكنني من متابعة السعي إلى تحقيق هدفي المتمثل في إسداء مشورة بناءة بدلاً من توجيه الانتقاد بعد فوات الأوان.

نهج المراجعة - ٣ - ألف

٦- يستند رأيي في المراجعة إلى اختبار جوهري للمعاملات المسجلة في جميع المجالات التي تغطيها الكشوف المالية. وأخيراً، أجري فحص لضمان أن تكون الكشوف المالية معبرة بدقة عن **السجلات المحاسبية للوكالة** ومحروضة عرضاً أميناً.

قام فريق المراجعين باختبار السجلات المحاسبية حسب الضرورة، وشملت فحوص المراجعة التي أجريتها استعراضاً عاماً بالإضافة إلى ما اعتبرته ضرورياً من اختبارات للسجلات المحاسبية وغيرها من الأدلة الداعمة في ظل الظروف القائمة. وإجراءات المراجعة هذه مصممة في المقام الأول لغرض تكوين رأي بشأن الكشوف المالية للوكلة.

الف-١-٤- استنتاج المراجعة

-٨- بعض النظر عن الملاحظات الواردة في هذا التقرير، لم يكشف الفحص الذي أجريته عن أي مأخذ أو أخطاء أعتبرها تؤثر تأثيراً جوهرياً في دقة الكشوف المالية وأكتمالها وصحتها ككل. وخلال عام ٢٠٠٨، قام فريق المراجعين - وفقاً للممارسة المتبعة - بإبلاغ إدارة الوكالة بما توصل إليه من استنتاجات إضافية. ولا يؤثر أيُّ من هذه الأمور على الرأي الذي أكونه من خلال مراجعة الكشوف والجداول المالية للوكالة، وقد أبديت رأياً قاطعاً بشأن الكشوف المالية للوكالة لعام ٢٠٠٨.

الـ٢- الاستنتاجات والتوصيات الرئيسية المنبثقة عن المراجعة

الـ٢-١.- مواضيع مراجعتي للأداء خلال عام ٢٠٠٨

نتائج بعثة ميدانية أخرى أوفدت بشأن التعاون التقني في تقريري الذي قدمته العام الماضي، عرضت نتائج بعثات ميدانية. وفي عام ٢٠٠٨، أجرى فريق المراجعين بعثة ميدانية أخرى لبحث الجوانب الإقليمية، وجاءت نتائجها مؤيدةً لاستنتاجاتي السابقة.

١٠- يتضمن تقريري أيضاً متابعة لتوصيات المراجعة الواردة في تقريري الذي قدّمته في عام ٢٠٠٧ وتقاريري التي قدّمتها في السنوات السابقة وتعليقًا على أمور أخرى ناشئة من مراجعة كشوف الوكالة المالية لعام ٢٠٠٨ (الفقرات من ٢٣٥ إلى ٢٨٥).

١١- فيما يخص عام ٢٠٠٨، شملت مراجعة الأداء، باعتبارها محور التركيز الرئيسي، للأعمال فريق المراجعة، المحالات المتينة في الفقرات التالية بصفة أساسية.

١٢ - تولى فريق المراجعين مرة أخرى تحليل وضع الوكالة المالي وما للتأخر في سداد الاشتراكات المقررة من آثار على هذا الوضع المالي. ويتضمن التقرير أيضاً تحديداً بشأن قرار الوكالة اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

١٣ - تناولت كذلك تأثير المساهمات الطوعية في برامج الوكالة، لا سيما عندما يستخدم هذا النوع من التمويل في الأنشطة الأساسية مثل عمليات التفتيش المتصلة بالضمانات.

١٤ - مازلت، منذ عام ٢٠٠٦، أتناول شرطاً وضعته جهة مانحة بإجراء فحوصات عشوائية منفصلة للتحقق من أوجه الإنفاق على مشاريع تموّلها تلك الجهة. وأبلغ الدول الأعضاء بالتطورات التي حصلت خلال عام ٢٠٠٨ (الفقرات من ٩٧ إلى ١١٠).

١٥ - أوصي بزيادة فعالية التكلفة في مجال المشتريات، حيث لم تتحقق بعد المزايا المرتبطة من دمج وظائف المشتريات، وفي مجال السفر والموارد البشرية.

١٦ - تناولت كذلك حالة مختبرات الوكالة في زايرسدورف، وجرد المعدات الرقابية، والجوانب القاصرة في إدارة تكنولوجيا المعلومات، وأقدم اقتراحاً بتوفير حافز لزيادة أنشطة المنشورات التي تعود بإيرادات إنشاء صندوق رأسمال دائم.

الآف.-٢-٢ - موجز الاستنتاجات والتوصيات المقدمة إلى الأمانة

ألف-٢-١- القضايا المالية

- ١٧ - أكّرْ توصيتي السنوية بالتعجيل بتحصيل اشتراكات مقررة مستحقة منذ عام ١٩٦٥ (الفترات من ٦٥ إلى ٦٨).

١٨ - أرّحب بالترخيص للمدير العام باستخدام الوفورات من اعتمادات الميزانية العادلة السنوية لتمويل نظام المعلومات الجديد لدعم البرامج على نطاق الوكالة، وأوصي أيضاً بتوفير فوائض نقديّة لذلك الغرض (الفترات من ٦٩ إلى ٧١).

١٩ - وفي تقريري الذي قدّمته العام الماضي، أوصيت بأن تستقصي الأمانة خيارات بشأن نظام يفرض زيادات أو يمنح تخفيضات ويطبّق على الاشتراكات المقررة (الفترات من ١١٠ إلى ١١٥ من تقريري الذي قدّمته العام الماضي). ورغم أن دولاً كثيرة أيّدت هذه الفكرة، فإن الأمانة لم تتخذ أية إجراءات إضافية (الفترات من ٧٢ إلى ٧٧).

٢٠- وينبغي أن تواصل الأمانة تعاونها معى بحثاً عن قيم ملائمة للأصول والخصوم لعرضها في الكشوف المالية بموجب المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، حسبما أوصيت به في تقريري الذي قدّمه العام الماضي (الفقرة ١٠١).

٢١- وأوصي بإدراج استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة في كشف الميزانية العمومية للوكالة لسنة المقبلة، بدل مجرد بيانها في الإيضاحات (الفقرتان ٧٨ و ٧٩).

٢٢- وما زلت أوصي بأن تستقصي الأمانة خيارات لتحقيق نسب أعلى من المدفوعات باليورو إلى صندوق التعاون التقني وأن توائم قدر الإمكان بين نسبة اليورو ونسبة الإنفاقات بهذه العملة (الفقرتان ٨٨ و ٨٩).

ألف-٢-٢-٢- الأمور المتعلقة بالميزانية

٢٣- أشجع الأمانة على لا تقتصر على إدراج بعض العناصر التراكمية في ميزانية عامي ٢٠١١-٢٠١٠، بل أن تأخذ بالميزنة التراكمية التامة بمنظور أطول أجلاء، حتى يتسمى الإبلاغ عن الميزانية مقارنة بالإنفاق الفعلي بموجب المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (الفقرات من ٩٠ إلى ٩٦).

٢٤- وينبغي استخدام الاشتراكات المقررة لتمويل الأنشطة الأساسية للوكالة حصراً، مثل عمليات التفتيش الرقابي والأمان والأمن النوويين. وأؤيد الجهد التي بذلتها الأمانة في مشروع البرنامج والميزانية لفترة السنتين ٢٠١١-٢٠١٠ (الفقرات من ١١١ إلى ١١٦).

٢٥- وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن تُجمع المساهمات الطوعية مع الحصص الإرشادية للدول الأعضاء تماشياً مع نموذج صندوق التعاون التقني التابع للوكالة باتباع نهج مواضيعي، حسبما أقره مجلس المحافظين وفقاً لأولويات الوكالة (الفقرتان ١١٧ و ١١٨).

ألف-٢-٣- الأمور الإدارية

٢٦- أوصي بالتفكير في إنشاء نظام على نطاق الوكالة لتحميل تكاليف خدمات المشتريات كحافز مالي لتقليل عدد الطلبات الضئيلة القيمة وخفض التكاليف الإدارية في خدمة المشتريات (الفقرات من ١٢٩ إلى ١٣٥).

٢٧- وأدعو الأمانة إلى أن توافق على التوصية التي أبدتها مكتب الأمم المتحدة لخدمات الرقابة الداخلية بتقييص نسبة المبلغ الإجمالي الذي يدفع للسفر في إجازة زيارة الوطن من ١٣٦٪ إلى ٧٥٪ (الفرات من ١٤٢ إلى ١٤٣).

٢٨- وأشجع إدارة الموارد البشرية على مواصلة جهودها الرامية إلى تحديث نظام توصيفات الوظائف بغية تقليل عدد توصيفات الوظائف الناقصة أو القديمة (الفرات من ١٤٤ إلى ١٤٨).

٢٩- وينبغي أن تعين الوكالة المستشارين في الفئة الفنية فقط ولا يضطط هؤلاء بوظائف تمثيلية لحساب الوكالة. وفيما يتعلق بالمبالغ التي تُدفع للشركات الاستشارية، ينبغي أن تتوافق مع الحدود المفروضة الخاصة بأتعب الاستشارة (الفرات من ١٤٩ إلى ١٥٧).

٣٠- وأوصي بالبحث عن خيارات من شأنها استبقاء الإيرادات الإضافية من أنشطة المبيعات، جزئياً على الأقل، في الوحدات المعنية. ولهذا الغرض، على الأمانة أن تنشئ صندوقاً متعدد الأرصدة وتقييد إيرادات المبيعات لحسابه (الفرات من ١٥٨ إلى ١٦٢).

٣١- وفي إطار نظام صندوق متعدد الأرصدة، أشجع الأمانة على إيجاد سبيل لتوزيع المواد المرجعية في المستقبل على نحو متسق. وينطبق ذلك أيضاً على المنشورات (الفقرة ١٦٣).

ألف-٤-٢-٢- الضمانات والأمن النووي

٣٢- فيما يتعلق بالمعدات والمباني والبنية الأساسية لمختبرات التحليل الخاص بالضمانات في زاييرسدورف، تدعو الحاجة إلى الاستثمارات لكي تظل الوكالة عند المستوى التقني المطلوب. وأوصي بأن يفكّر المحافظون في السماح للأمانة باقتراض أموال لتعزيز مختبرات التحليل الخاص بالضمانات (الفرات من ١١٩ إلى ١٢٢).

٣٣- ورغم التقدم الملحوظ المحرز في عام ٢٠٠٨ فيما يتعلق بمراقبة جرد معدات التفتيش الرقابي، أوصي بأن يقدم الشخص المسؤول عن كل حالة من حالات فقدان المعدات تبريراً لذلك. وعلاوة على ذلك، ينبغي أن يضطط مكتب الأمم المتحدة لخدمات الرقابة الداخلية بدور حيوي في إدارة المعدات وفي جرد الموجودات (الفرات من ١٢٣ إلى ١٢٨).

ألف-٢-٥-٢-٢-٢. التعاون التقني

٣٤- فيما يتعلق بطريقة حساب المساهمات العينية والإبلاغ عنها، ينبغي أن تعمل الأمانة على وضع خطط متماسكة لأغراض الإبلاغ عن المساهمات العينية بموجب الاتفاقيات الإقليمية التي تراعي قواعد الوكالة ولوائحها ومعايير المحاسبة الدولية للقطاع العام (الفقرات من ١٧٩ إلى ١٨١).

٣٥- ولم يكن جميع النظارء على علم بالمعلومات المتعلقة بالأفرقة المتخصصة والمراكز الإقليمية المختارة. وينبغي تحسين الاستعانة بهذه الأفرقة وهذه المراكز (الفقرة ١٨٢).

٣٦- قبل استهلال أي مشروع، ينبغي أن تحرص الأمانة على أن الأسس الداعمة له قائمة. (الفقرة ١٨٣).

٣٧- وينبغي أن تدعم الأمانة إجراءات الاتفاق التعاوني الإقليمي الأفريقي للبحث والتنمية والتدريب في مجال العلم والتكنولوجيا النووية (أفرا)، آخذة على عاتقها مسؤولية مشاريع التعاون التقني في إطار هذا الاتفاق. وعليها أن تتعاون مع اتفاق أفرا لإذكاء الوعي بين النظارء بالشروط الخاصة المحاطة بمشاريع أفرا (الفقرتان ١٨٤ و ١٨٥).

٣٨- ويتعين تحسين التنسيق والتعاون مع المنظمات الأخرى. وينبغي أن تعزز الأمانة مسؤوليات الإبلاغ وأن تدرج المعلومات الواردة من مشاريع التعاون التقني في جميع قواعد البيانات ذات الصلة (الفقرتان ١٨٧ و ١٨٨).

٣٩- ومن الضروري تفادي تقديم الدعم لمجالات متشابهة وتوفير معدات غير نووية وتقاولت أعداد الموظفين المؤهلين في الدول الأعضاء (الفقرة ١٩٠).

ألف-٢-٦-٢-٢-٢. مركز الحوادث والطوارئ

٤٠- أوصي بأن يتعاون موظفو الوكالة على نحو أوثق مع مركز الحوادث والطوارئ. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي للأمانة أن تنفذ القواعد والإجراءات بما يمكن مركز الحوادث والطوارئ من تعين موظفين لأغراض التدريبات والتمارين المنتظمة (الفقرتان ١٩٣ و ١٩٤).

٤١- وفي سياق نظام الاستدعاء الفوري التابع لمركز الحوادث والطوارئ، ينبغي كذلك إجراء اختبار للاتصالات خارج نطاق ساعات العمل (الفقرة ١٩٥).

الف-٢-٧- تكنولوجيا المعلومات

٤٢- يسرّني أن أشير إلى أن الوكالة بذلك، في المستويين الماضيتين، جهوداً جبارة واستثمرت موارد هائلة في إدخال تحسينات على تنظيم تكنولوجيا المعلومات التابعة للوكالة. ولكن هناك أوجه قصور ملحوظة في سياسة تكنولوجيا المعلومات تتعلق بجملة أمور منها تنفيذ المعايير وتطبيقها وشفافية قوام العاملين في مجال تكنولوجيا المعلومات واستراتيجيات التنسيق والتنفيذ وخطط أمن تكنولوجيا المعلومات ودراسات الجدوى الاقتصادية. وعلاوة على ذلك، على الأمانة أن تضع مواصفات وتنفذها في ممارسة الأعمال اليومية (الفترات من ١٩٨ إلى ٢٠١).

٤٣- وما زالت ثمة عناصر أساسية غير مدرجة في إطار سياسة تكنولوجيا المعلومات التابعة للوكالة. وأوصي بأن تواصل الوكالة جهودها المتعلقة بإطار سياستها لتكنولوجيا المعلومات، وأن ترصد تنفيذها وتقييم النتائج بانتظام. وعلاوة على ذلك، عليها أن تعزّز منصب المسؤول الأول عن المعلومات (الفترات من ٢٠٢ إلى ٢٠٤).

٤٤- ورغم أنني أرحب بالورقة التي أصدرها مدير شعبة تكنولوجيا المعلومات ومدير شعبة إدارة المعلومات في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، والتي وضعت خطة لتحقيق التأزرر، فإني أشعر بالأسف لأنها أهملت بعض النقاط الهامة. إذ ينبغي على سبيل المثال تحسين مستوى التفصيل فيتناول خطة العمل في هذه الوثيقة. فضلاً عن ذلك فإنها لا تقدم جدولًا زمنياً ملماوساً. كذلك ينبغي تعزيز مشاركة الوحدات التي تتعامل بتكنولوجيا المعلومات إلى جانب شعبة تكنولوجيا المعلومات وشعبة إدارة المعلومات (الفترات من ٢٠٥ إلى ٢١٣).

٤٥- وأدعو الوكالة إلى التفكير في اتباع نهج مشترك قائم على مفهوم "الدار الواحدة" فيما يتعلق بارساده وتنفيذ بنية أساسية للنهوض من الكوارث (الفترات من ٢١٤ إلى ٢١٩).

٤٦- وفيما يتعلق بأمن المعلومات، ينبغي إعادة النظر في تعابير أسلوبين لإتلاف وسائل الخزن بغية تحقيق الكفاءة. وأوصي الأمانة بأن تحدد سياسة إلزامية للتعامل مع جميع أنواع وسائل الخزن وأن تعهد إلى شعبة تكنولوجيا المعلومات بمهمة تحديد روتين أسبوعي والعمل به (الفترات من ٢٢٠ إلى ٢٢٦).

٤٧- ويجري تناول القضايا ذات الصلة بتكنولوجيا المعلومات بأسلوب مختلف في المقر الرئيسي وفي الواقع اللامركزية. ونتيجة لذلك، فإن معايير الأمان فيما يتعلق بجوانب تكنولوجيا المعلومات في الواقع اللامركزية أدنى من معايير الأمان في المقر الرئيسي (الفترات من ٢٢٧ إلى ٢٣٤).

الف-٢-٢- جوانب أخرى

٤٨- ينبغي أن تواصل الوكالة سعيها إلى إيجاد حل للمشاكل المتصلة بالمساهمات الطوعية المشروطة بقيام الجهة المانحة بإجراء تحقق خاص بها. وأدعو الدول الأعضاء إلى الإحاطة علمًا بمستوى إضافي من المراجعة يفرضه ديوان مراجعى الحسابات الأوروبيين، بالإضافة إلى المفوضية الأوروبية، في حالة المساهمات الطوعية (الفقرات من ٩٧ إلى ١١٠).

الف-٣-٢- توصيات مقدمة لتنظر فيها الدول الأعضاء

٤٩- فيما يتعلق بتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، أشجع الدول الأعضاء على مواصلة توفير التمويل لنظام المعلومات لدعم البرامج على نطاق الوكالة (الفقرات من ٩٠ إلى ٩٦).

٥٠- وأوصي مرة أخرى بأن تبذل الدول الأعضاء جهوداً لإكمال عملية التصديق المشار إليها في القسم ألف من المادة الرابعة عشرة من النظام الأساسي للسامح بالميزنة الثانية السنوات (الفقرات من ١٧٢ إلى ١٧٤).

٥١- قام مجرد بضع دول أعضاء بدفع مبالغ مقدماً لتمويل أنشطة الوكالة في مجال إدارة بنك الوقود النووي. وأوصي بالاحاج توضيح مشاركة الوكالة في بنك الوقود (الفقرات من ٧٢ إلى ٧٧).

٥٢- وأوصي بأن تفكّر الدول الأعضاء في تجميع المساهمات الطوعية مع الحصص الإرشادية تماشياً مع نموذج صندوق التعاون التقني التابع للوكالة باتباع نهج مواضيعي يقرّه مجلس المحافظين وفقاً لأولويات الوكالة (الفقرات من ١١١ إلى ١١٨).

الف-٤-٢- توصيات منبثقة عن استنتاجات أعوام سابقة

٥٣- فيما يخص عدداً من بنود المتابعة المذكورة في هذا الفصل، فإنني أقدم معلومات مستحدثة عن الوضع الراهن. ولنن كانت الإجراءات العلاجية جارية فإن تنفيذها لم يكتمل بعد. وترتـد أدناه أهم القضايا العالقة الخاصة بسنوات سابقة.

٥٤- وينبغي أن تبرم الأمانة ترتيبات مع المساهمين تضمن التدفقات النقدية إلى الصندوق على نحو أكثر ثباتاً، مثل وضع نظام لمنح تحفيضات وفرض زيادات (الفقرات من ٢٣٥ إلى ٢٣٧).

٥٥- وأوصي بتعزيز تطبيق مخطط تكاليف دعم البرامج المستحدث مؤخراً بالنسبة للأموال الخارجة عن الميزانية (الفقراتان ٢٤٠ و ٢٤١).

٥٦- وعلى الأمانة أن تعرف ما ترى أنها ضوابط حدودية "فعالة" وأن تشجع جميع البلدان في منطقة ما على المشاركة في مشاريع رصد الحدود (الفقرات من ٢٤٥ إلى ٢٤٧).

٥٧- ورغم تزايد عدد الأطر البرنامجية القطرية، فعلى الأمانة أن تواصل سعيها إلى جعل الدول الأعضاء التي لديها برامج تعاون تقني وطنية تضع الأطر البرنامجية القطرية في صيغتها النهائية (الفقرتان ٢٥٣ و ٢٥٤).

٥٨- وينبغي تنفيذ المبادئ التوجيهية الصادرة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، والتي تنص على التزام النظرة بإعداد وتقديم تقارير مرحلية نصف سنوية عن المشاريع (الفقرات من ٢٥٥ إلى ٢٥٧).

٥٩- وقد أنشئ مركز بيانات مأمون مادياً يشمل الوكالة كلها. والوقاية من الحرائق مطلب أساسي بالغ الأهمية لكنه يظل غير كاف. وينبغي أن تعجل الأمانة في تنفيذ المرحلة الثالثة من المشروع وإنشاء مركز بيانات منفصل وحشد الأموال اللازمة عن طريق تحديد أولويات مشاريع تكنولوجيا المعلومات ضمن البرامج الرئيسية كذلك. وبالإضافة إلى ذلك، عليها أن تشجع الدول الأعضاء على إضافة مساهمات خارجة عن الميزانية لهذا الغرض (الفقرات من ٢٦٣ إلى ٢٦٥).

٦٠- وأكرر التوصيات الواردة في رسالتى الإدارية وفي تقاريري عن الأعوام السابقة بالمضي في أنشطة الأمانة وفي مراجعات الحسابات والاختبارات الخاصة باحتمالات التغلغل من أجل تحديد هوية المهاجمين الداخليين (الفقرات من ٢٦٦ إلى ٢٦٩).

٦١- وعلى الوكالة أن تستكمل مجموعة من المعلومات خطوة إلزامية، وأن تستخدم هذه المجموعة كأساس لصوغ قرارات استراتيجية وأن تعزّز سياسة أكثر مركزية وتكاملاً لوضع ميزانية تكنولوجيا المعلومات (الفقرات من ٢٧٠ إلى ٢٧٢).

٦٢- وما زالت هناك مخاطر بشأن أمن المعلومات يمكن تقاديمها وتعزى إلى انعدام التشفير في مجالات هامة. وعلى الأمانة أن تضاعف جهودها من أجل وضع إجراء إلزامي لحماية الأقراص الصلبة للحواسيب المحمولة وحماية الوسائط المنقولة باستخدام أدوات تشفير ورصد متكاملة (القرارات من ٢٧٣ إلى ٢٧٦).

٦٣- وفيما يتعلق بنظام حماية مجمع مختبرات زايرسدورف، ما زال هناك ثلاثة عناصر أساسية دون حلّ وهي، مراقبة الدخول وحالة موقف السيارات، والسياج الأمني المحيط بالمجمع (القرارات من ٢٧٧ إلى ٢٨١).

باء- تحليل الكشوف المالية

باء- ١- متطلبات عامة

٦٤- في القرارات التالية، أقدم معلومات تبيّن الاتجاهات والميول والمعلومات الأساسية على مر السنين منذ أن باشرت عمليات مراجعي لوكالات في عام ٢٠٠٤. ولهذا الغرض، أجرى فريق المراجعين مرة أخرى تحليلاً لعدة بنود رئيسية في حسابات الوكالة ولتطورها على مر السنين منذ عام ٢٠٠٤.

أبلغ عن التطورات المالية التي شهدتها الوكالة على مدى عدة سنوات.

باء- ٢- الأصول

باء- ١-٢- الاشتراكات المقررة المستحقة

٦٥- في عام ٢٠٠٨، انخفض مستوى الاشتراكات المقررة غير المستددة بمبلغ يقارب ٣,٨ مليون يورو. فقد قلصت عدة دول أعضاء المستحق عليها من اشتراكات مقررة تقليدياً ملحوظاً مقارنة بالعام السابق. ومن جهة أخرى، ارتفع مستوى الاشتراكات المقررة غير المستددة لقلة من الدول الأعضاء خلال الأشهر الإثنى عشر الماضية. وقد كانت هناك خطط سداد عقدت واشتراكات وردت ومع ذلك فإننيأشجع الأمانة علىمواصلة جهودها في هذا الصدد.

انخفضت متاخرات الاشتراكات المقررة في عام ٢٠٠٨.

السنة	الاشtraكات المقررة المستحقة
٢٠٠٨	٣٨,٠١٥
٢٠٠٧	٤١,٨٠٤
٢٠٠٦	٥٩,٣٥٧
٢٠٠٥	٤٤,٧٩٧
٢٠٠٤	٤٢,٠٨٢

الجدول ١: الاشتراكات المقررة المستحقة بآلاف اليورو (المصدر: الجدول ج-١)

(لأغراض المقارنة، أعيد حساب القيم لعام ٢٠٠٤ وعام ٢٠٠٥ بتطبيق معدل سعر الصرف المعمول به بين الدولار الأمريكي واليورو في ٣١ كانون الأول/ديسمبر من العام المعنى)

٦٦- إن الجزء الأكبر من جميع الاشتراكات المقررة المستحقة (٢٨,٦ مليون يورو) مُستحق عن العام قيد الاستعراض. ومن المتوقع تحصيل معظم هذه المبالغ. ونكرر من جديد أن مبلغ الديون القديمة الذي ما زال ضخماً هو الذي يتطلب اتخاذ إجراءات. ويتعلق مبلغ قدره ٥ ملايين يورو تقريباً بالأعوام السابقة لعام ٢٠٠١. ويتعلق ٤٤% تقريباً من هذا المبلغ بالدولة العضو التي لم يعد لها وجود وهي "يوغوسلافيا". أما بعض المتأخرات في الاشتراكات المقررة غير المسددة فيعود عهدها إلى ٤٣ عاماً خلت، أي إلى عام ١٩٦٥.

٦٧- وفيضي ذلك إلى استنتاج أن التدابير التي يمكن اتخاذها لتشجيع الدول الأعضاء، التي لديها متأخرات دائمة من الاشتراكات المقررة غير المسددة، على تسديد المبالغ التي ما زالت مدينة بها، ما زالت غير كافية. فمن الواضح أن مجرد فقدان حقوق التصويت يمثل تدابيرًا غير فعال في منظمة تستند فيها عملية اتخاذ القرارات إلى توافق الآراء.

٦٨- ولذا أوصي بمواصلة الجهد في سبيل تحصيل جميع الديون. وينبغي أن يتحقق ذلك قبل تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وأود أن أشير إلى أنه وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، لا يمكن الاحتفاظ بالحسابات المدينة إلا إذا كان يتوقع بشكل واقعي أن يتم السداد.

ما زال مبلغ كبير من الاشتراكات المقررة غير مسددة، وإن كان هذا المبلغ أقل مبلغ يُسجل في السنوات الخمس الماضية.

التدابير الرامية إلى تحصيل الاشتراكات المقررة غير المسددة ليست فعالة بما فيه الكفاية.

أوصي ببذل كل الجهود لتحصيل الديون الأقمن قبل تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

باء-٢-٢- الفوائض النقدية من المتأخرات

٦٩- لا تستفيد الوكالة من مدفوعات متأخرات الاشتراكات المقررة في السنوات القادمة. وبما أن هذه الاشتراكات تدفع بالضرورة في سنة لا ميزانية فيها لهذه المبالغ، فإنها ستُضاف إلى الفوائض النقدية التي تُعاد عموماً إلى الدول الأعضاء.

يتغير إعادة مدفوعات متأخرات الاشتراكات المقررة إلى الدول الأعضاء.

٧٠- نظراً لأن الوكالة تفتقر إلى الأموال الكافية لنظامها الخاص بالمعلومات لدعم البرامج على نطاق الوكالة، فإبني أقدر قرار العديد من الدول الأعضاء بعدم استرجاع هذه المدفوعات وإنما التبرع بها لتمويل نظام المعلومات المذكور.

أرحب بقرار الدول الأعضاء بعدم استرجاع هذه المدفوعات.

٧١- بالإضافة إلى ذلك، فإن قرار المجلس (Rev.1/GOV/2008/21) الذي يرخص للمدير العام بتكميل المساهمات الخارجية عن الميزانية فيما يتعلق بنظام المعلومات لدعم البرنامج على نطاق الوكالة باستخدام الوفورات التي تنشأ من اعتمادات الميزانية العادلة السنوية، مكن الأمانة من حشد أموال كافية للمشروع في تنفيذ المستوى ١ من مشروع النظام المذكور. وأرحب بهذه النتيجة لأنها تسهل تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

أفسح استخدام الوفورات التي تحقق في الميزانية العادلة فيما يتعلق بنظام المعلومات لدعم البرنامج على نطاق الوكالة المجال لاستهلال مشروع نظام المعلومات المذكور.

باء٤-٣-٢- الودائع النقدية والودائع لأجل

٧٢- إن أي منظمة تعول على الاشتراكات ولا يُسمح لها بأن تتكتّب أي ديون دون موافقة المجلس يتعمّن عليها أن تضمن التدفق النقدي إليها ومنها في الوقت المناسب لكي يكون لديها سيولة نقدية في جميع الأوقات. وقد تطوّرت حالة الموارد النقدية للوكالة على النحو التالي.

ينبغي ضمان السيولة في جميع الأوقات.

السنّة	صندوق الميزانية العادّية	صندوق التعاون التقني	صندوق الميزانية العادّية	الدول أعضاء والمنظّمات الدوليّة	الصناديق الانتمائية
(١)	(٢)	(٣)	(٤)	(٥)	(٦)
٢٠٠٤	٥٢٦٧٠٤٠٨	٣٥٣٢٠٩١٧	٥٤٦٧٣٧٧٦	١٣٦١٠٣٦٧	٩٣٤١٢٥
٢٠٠٥	٦٦٥٥٩٢١٠	٤٩٨٠٨٠٤٠	٦٥٣١٢٠٢٣	١٩٦٧٢٤٤٠	١٥٥٦٨٠٧
٢٠٠٦	٤٦٢٧٦٨٦٥	٤٢٧٦٤٥٤١	٥٨٩٣٣٥٣٠	١٨٢٤٠٠١٠	٢٦٤٠٨٧٦
٢٠٠٧	٦٥٧٨٤١١٥	٤٢٨٠٥٤٩٥	٦١٣٢٦٩٦٠	١٨٣٨٧٨٥٢	٣٠٧٦٤٥٦
٢٠٠٨	٧٥٧٠٢١٩١	٤٣٤٩١٩١٦	٦٨٤١٠٩٣٠	٢٢٦٦٣٠٠٦	٢٤٠٢٩٢٢

الجدول ٢: الودائع النقدية والودائع لأجل باليورو في ٣١ كانون الأول/ديسمبر، (المصدر: الكشف الثاني) (لأغراض المقارنة، أعيد حساب القيم لعام ٢٠٠٤ وعام ٢٠٠٥ بتطبيق معدل سعر الصرف المعمول به بين الدولار الأمريكي واليورو في ٣١ كانون الأول/ديسمبر من العام المعنى)

٧٣- مقارنة بعام ٢٠٠٧، تزايدت الموارد النقدية في الميزانية العادّية بمبلغ ١٠ ملايين يورو لتصل إلى مبلغ يقارب ٧٦ مليون يورو (العمود ٢). إلا أن جزءاً ضخماً من هذه الأموال مطلوب للفوائض بحسابات دائنة (٣٢,٧ مليون يورو) أو ملتزم بها لحساب مدفوعات أخرى بعد عام ٢٠٠٨ (٢٩,٦ مليون يورو). وبالتالي، فإن أكثر من ٦٢ مليون يورو، من منظور الميزانية، غير متاحة لمزيد من الالتزامات. وبالإضافة إلى ذلك، يجب النظر إلى هذه الأموال في ضوء مجموع المدفوعات التي سدّتها الدول الأعضاء مقدماً في عام ٢٠٠٨ لصالح عام ٢٠٠٩ والتي بلغت ٣١ مليون يورو.

رغم تزايد الموارد النقدية في الميزانية العادّية بمبلغ ١٠ ملايين يورو، فإن أغلبها ملتزم به.

٧٤ - كما جاء في تقرير العام الماضي يعاني صندوق الميزانية العادية للوكلالة، في تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر تقريباً من كل عام، من نقص في السيولة. ويتعين على هذا الصندوق أن يعتمد على مدفوعات مسبقة يسددها بعض المانحين إزاء اشتراكات الأعوام التالية حتى يتمكّن من الوفاء بالتزاماته. وما دامت الاشتراكات المستحقة تُدفع في الوقت المناسب، فإنني لا أتوقع أي مشاكل. إلا أنه في حالة تخلف مانحين رئيسيين عن الدفع، فإن صندوق رأس المال العامل الذي يبلغ مستوى المحدد ١٥,٢ مليون يورو لن يكون كافياً لتوفير السيولة اللازمة لسداد المدفوعات (الفقرات من ٨٠ إلى ٨٥).

في تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر خاصة، يعتمد صندوق الميزانية العادية للوكلالة على مدفوعات موقتة للاشتراكات المقرّرة ويكون مجبراً على التعوييل على مدفوعات تسدّد مقدماً.

٧٥ - إن مبالغ الأموال النقدية والودائع لأجل المحافظ عليها في صندوق التعاون التقني في نهاية عام ٢٠٠٨ ليست متاحة بحرية، ذلك أنها رهن التزامات إلى حد كبير. وفضلاً عن ذلك، فإن حُمُس الموارد المالية تقريباً (بنسبة ١٩,٥ % أي ما يعادل ٨,٥ مليون يورو) محظوظ بها بعملات يصعب استخدامها.

الأموال النقدية في صندوق التعاون التقني هي الأخرى إما مُخصصة أو مُمحظوظ بها بعملات يصعب استخدامها.

٧٦ - انخفضت المساهمات الطوعية في صندوق برامج الموارد الخارجية عن الميزانية بنحو ١٣ مليون يورو (العمود الرابع من الكشف الأول - مجموعة الصناديق الثالثة) وتراجعت إلى مستوى عام ٢٠٠٦، بينما تزايدت الإنفاقات زيادة هائلة في عام ٢٠٠٨ وبلغت ٤ مليون يورو. وفي الوقت ذاته، تزايد الرصيد النقدي لصندوق برامج الموارد الخارجية عن الميزانية بنحو ٧ ملايين يورو مقارنة بالعام الماضي.

كانت الإيرادات الطوعية أقل من الإنفاق بمبلغ ١٢ مليون يورو. ولكن الرصيد النقدي تزايد.

٧٧ - ويظهر سبب هذا التأثير غير المألوف في البند "احتياطات أخرى" في الأموال الخارجية عن الميزانية في شكل مبلغ يقارب ١٧ مليون يورو. والسر في ذلك أن عدة دول أعضاء دفعت مبالغ مقدماً في عام ٢٠٠٨ لصالح مشاريع لم يقرّها مجلس المحافظين بعد أو ما زالت تنتظر موافقة الحكومة عليها. ويتناول ذلك جزئياً مساهمة تبلغ نحو ١٠ ملايين دولار أمريكي لشراء مطياف كتلي ضروري في زايرسدورف. وبالإضافة إلى ذلك، دفعت مبالغ مقدماً لتمويل أنشطة الوكالة في مجال إدارة بنك الوقود النووي، المزعمع إنشاؤه في عام ٢٠٠٩. وأنا أرجّب بتعزيز معدات الوكالة اللازمة في زايرسدورف وأوصي بإلحاح بأن تتضح مشاركة الوكالة في بنك الوقود في المجلس.

وتعزى هذه الآثار غير المألوفة إلى المبالغ التي دفعتها بعض الدول الأعضاء مقدماً لشراء مطياف كتلي وإلى بنك الوقود النووي المزعمع إنشاؤه والذي لا يمكن اعتباره جزءاً من الإيرادات بعد.

باء-٣- الخصوم

٧٨- تظهر خصوم الوكالة المتعلقة باستحقاقات انتهاء الخدمة (٦٢,٣٢ مليون يورو) واستحقاقات ما بعد التقاعد (١٥٥ مليون يورو) في إيضاحات الكشوف المالية (الإيضاحان تاء وثاء) وفقاً للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة. وبموجب المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام سيكون من الضروري تدوين هذه الاستحقاقات في كشف الميزانية العمومية للوكالة.

بموجب المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام يتعين تسجيل استحقاقات انتهاء الخدمة بوصفها خصوصاً في كشف الميزانية العمومية.

٧٩- أوصي بأن تظهر هذه الخصوم في الكشوف المالية المقبلة وفقاً لمقتضيات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

يتعين على الوكالة أن تبين هذه الخصوم في الكشوف المالية.

باء-٤- الإيرادات والنفقات

٨٠- فيما يتعلق بتقريري لعام ٢٠٠٨، نظر فريق المراجعين بالتفصيل في آثار التدفقات النقدية الداخلية والخارجية، وقدروا ما إذا كان هناك قدر كاف من السيولة مكفولاً طوال العام. وقد انصب تركيزهم الخاص على آثار التأخير في السداد على نظام العملتين لتقدير الاشتراكات وفحصوا بالتفصيل مدى إمكانية تجنب الخسائر الناجمة عن أسعار الصرف، علماً بأن ذلك يمثل الغرض الرئيسي لهذا النظام.

أولى فريق المراجعين اعتباراً خاصاً ل السيولة.

٨١- لم يتغير الوضع كثيراً في عام ٢٠٠٨. وبلغ متوسط التدفق النقدي الشهري الوارد على امتداد عام ٢٠٠٨ قرابة ٢٢ مليون يورو. إلا أنه ما من سنة تخلو من شهور معينة تشهد ارتفاعاً ما في هذا التدفق، في حين تشهد فترات أخرى انخفاضاً ما في هذا التدفق النقدي الوارد. وبينما كان التدفق الشهري الوارد يتراوح في عام ٢٠٠٧ بين ٠,٢ (أقل مستوى) و٦٧,٦ مليون يورو (أعلى مستوى)، فقد كان هذا التفاوت أقل حدة بعض الشيء في عام ٢٠٠٨: إذ سُجلت أقل مستويات التدفق الشهري الوارد في أيار/مايو بلغت ٣٠ مليون يورو، أما أعلى مستوياته فكانت في شباط/فبراير حيث بلغت ٥٨,٢ مليون يورو.


ما زال التدفق النقدي الشهري الوارد غير قابل للتنبؤ به.

٨٢- بلغت التدفقات النقدية الصادرة نحو ٢١,٥ مليون يورو شهرياً. ومستوى التدفقات النقدية الصادرة ثابت نسبياً، حيث إن التدفقات الرئيسية الصادرة هي مدفوعات الرواتب الشهرية.

إن مستوى التدفقات النقدية الصادرة ثابت نسبياً.

٨٣- يظهر الشكل البياني التالي ثبات مستوى التدفقات النقدية الصادرة، ومتنهى التقلّب في التدفقات النقدية الواردة، كما يظهر الأرصدة النقدية المؤلفة من التدفقات النقدية الواردة والصادرة والأرصدة المرحلّة من الفترة السابقة.

يُظهر الشكل البياني التالي نمط التدفق النقدي.



الشكل البياني: الأرصدة النقدية الشهرية لعام ٢٠٠٨ (المصدر: الأمانة)

٨٤- على غرار السنوات الماضية، أصبحت موارد الوكالة النقدية شحيحة مرتين في عام ٢٠٠٨، عندما تقلص الرصيد النقدي ليصل إلى مستوى يوازن بالكاد متوسط التدفق الشهري الصادر. وحدث ذلك في نهاية حزيران/يونيه (٢٧,١ مليون يورو) وفي نهاية تشرين الأول/أكتوبر (٤,٣ مليون يورو). وعلى غرار السنوات الماضية، اضطررت الوكالة إلى أن تعتمد على ما سُدد من الاشتراكات المقررة والسلف المقدمة لعام ٢٠٠٩. فلولا هذه المدفوعات لما تمكنت الأمانة من تغطية مدفوعات الشهر التالي دون اللجوء إلى صندوق رأس المال العامل.

على غرار السنوات الماضية، اضطررت الوكالة إلى أن تعتمد على السداد المؤقت لاشتراكات رئيسية. ففي عام ٢٠٠٨، يبدو أن الموارد النقدية التي كانت متوفرة في الفترة الحرجة قد استنفدت في غضون الشهر التالي.

٨٥- لا يسعني إلا أن أكرر توصياتي في العام الماضي بضرورة أن تسعى الأمانة إلى عقد ترتيبات مع المساهمين تكفل تدفقاً نقدياً وارداً أكثر ثباتاً. وعليها أن تعيد النظر في فكرة الأخذ بنظام يمنح تخفيضات ويفرض زيادات.

ينبغي تحقيق تدفقات واردة من الأموال على نحو أكثر ثباتاً.

باء-٥- المساهمات الطوعية

باء-٥-١- الإيرادات والمصروفات

٨٦- تستجيب الدول الأعضاء أكثر فأكثر للطلبات على خدمات الوكالة عن طريق توفير مساهمات طوعية، لأن أموال الميزانية العادية لا تتجاوز قاعدة النمو الحقيقي الصافي. وفيما يلي الأرقام المسجلة في السنوات الخمس الماضية:

قدمت الدول الأعضاء مساهمات طوعية هامة.

٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٥	٢٠٠٤	
٥٤١٠١٧٢٥	٦٠٣٢٩٧٠٤	٦٠٨٤٧١٢٢	٦٢٥٦٢٣٠٢	٤٩٧١٧٦٢٥	صندوق التعاون التقني
٢٩٦٤٨٤٠٧	٤٢١٦٠٩٦٨	٢٩٠٤٢٩٣٦	٣٣٢٦٢٥٨٧	٣٩٩٣٧٨٥٧	صندوق البرامج الممولة من خارج الميزانية
٧٥٣٥٠٩٧	١٠١٢١١٤٦	١٤٨٧٢٠١١	١١٠٤٥٢٥٣	٧٥٣٠٨١٣	صندوق التعاون التقني الممول من خارج الميزانية
٢٩١٢٥١	١٥٩٥٢٩٩	٤٤٣٧١٤٥	٦٨٧١٥٣	٢٥٩٠٧٨	الصناديق الإنمائية والصناديق الاحتياطية والصناديق الخاصة
٩١٥٧٦٤٨٠	١١٤٢٠٧١١٧	١٠٩١٩٩٢١٤	١٠٧٥٥٧٢٩٥	٩٧٤٤٥٣٧٣	المجموع

الجدول ٣: أنشطة التعاون التقني والأنشطة الخارجية عن الميزانية – إجمالي الإيرادات باليورو (المصدر: الكشف الأول)

(لأغراض المقارنة، أعيد حساب القيم لعام ٢٠٠٤ وعام ٢٠٠٥ بتطبيق معدل سعر الصرف المعمول به بين الدولار الأمريكي واليورو في ٣١ كانون الأول/ديسمبر من العام المعني)

٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٥	٢٠٠٤	
٥٣٢٠٢٨٩٢	٦٠٩٧٣٠٨٣	٦٦٠٦١٩٨٦	٦١١٣٦١٢٠	٤٨٣١٩٩٤٩	صندوق التعاون التقني
٤١٣٧٥٤٨٣	٣٧٠٦٣٨٠٩	٣١٣٥١٣٣٧	٣١٢٩١٩٤٤	٢٨٨٦٦٣٨٠	صندوق البرامج الممولة من خارج الميزانية
٧٤٤١٩٤٩	١١٣٦٣٩٣٤	١٦٩٦٢٨٨٢	٩٤٣٠٧٩٩	٥٩٦٨٤٢٤	صندوق التعاون التقني الممول من خارج الميزانية
١١٨١٢١١	١١٦٢٦٦٢	٣٣٩٠٠٢٩	٢٤٤٥٤٢	١٨٩١٨٢	الصناديق الإنمائية والصناديق الاحتياطية والصناديق الخاصة
١٠٣٢٠١٥٣٥	١١٠٥٦٣٤٨٨	١١٧٧٦٦٢٣٤	١٠٢١٠٣٤٠٥	٨٣٣٤٣٩٣٥	المجموع

الجدول ٤: أنشطة التعاون التقني والأنشطة الخارجية عن الميزانية – إجمالي المصروفات باليورو (المصدر: الكشف الأول)

(لأغراض المقارنة، أعيد حساب القيم لعام ٢٠٠٤ وعام ٢٠٠٥ بتطبيق معدل سعر الصرف المعمول به بين الدولار الأمريكي واليورو في ٣١ كانون الأول/ديسمبر من العام المعني)

-٨٧ تقارب ١٠%. ويعزى ذلك جزئياً إلى تأثير تحويل العملة الذي حدث عندما كان من الضروري الإبلاغ باليورو عن الإيرادات والمصروفات التي تمت بالدولار الأمريكي. ونظراً لتقلبات اليورو مقابل الدولار الأمريكي، فقد يعكس مسار هذا الاتجاه في عام ٢٠٠٩.	انخفضت الإيرادات وكذلك المصروفات في صندوق التعاون التقني بنسبة تقارب ١٠%. ويعزى ذلك جزئياً إلى تأثير تحويل العملة الذي حدث عندما كان من الضروري الإبلاغ باليورو عن الإيرادات والمصروفات التي تمت بالدولار الأمريكي. ونظراً لتقلبات اليورو مقابل الدولار الأمريكي، فقد يعكس مسار هذا الاتجاه في عام ٢٠٠٩.
---	--

باء-٥- القوة الشرائية

<p>٨٨- يساورني الفلق إزاء تضاؤل القوة الشرائية في صندوق التعاون التقني عندما يكون سعر صرف الدولار الأمريكي مقابل اليورو غير موات (تقرير المراجعة الذي قدّمه في عام ٢٠٠٧، الفقرات من ٩٠ إلى ٩٣). وما دام معدل المصاروفات بالدولار الأمريكي واليورو لا يتفق مع نمط الإيرادات بهاتين العملتين، فإن الوكالة معرضة لأن تشهد درجة من التقلب في القوة الشرائية لا يمكن التنبؤ به.</p> <p>٨٩- نظراً لأن حوالي ٥٥٪ من مصاروفات صندوق التعاون التقني يتبعن أن تم باليورو، فإبني أكرر توصيتي بأن تستقصي الأمانة خيارات لتحقيق نسبة أعلى من المساهمات باليورو في صندوق التعاون التقني لكي يوائم مستوى المساهمات باليورو، قدر الإمكان، مستوى النفقات بهذه العملة.</p>	<p>أكرر التعبير عن فلقي إزاء تضاؤل القوة الشرائية في صندوق التعاون التقني.</p> <p>ينبغي موافمة الأقساط المُساهم بها باليورو في صندوق التعاون التقني مع مستوى المصاروفات بتلك العملة.</p>
--	--

جيم- الاستنتاجات التفصيلية لعام ٢٠٠٨

جيم-١- القضايا المالية

جيم-١-١- المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

<p>٩٠- قررت الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام ٢٠٠٦ تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام ابتداءً من عام ٢٠١٠. وبناء على توصية مجلس المحافظين، أخذ المؤتمر العام باقتراح الأمانة وقرر اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام ابتداءً من كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ (الجلسات المعقودة في حزيران/يونيه وتموز/يوليه ٢٠٠٧ (الفقرة ١٣٥ وما بعدها من الوثيقة GOV/OR.1188؛ الفقرة ١٦ وما بعدها من الوثيقة GOV/OR.1189). وأنا أرجح بهذا القرار، وأود أن أزود الدول الأعضاء بمعلومات عن أحدث التطورات التي طرأت خلال عام ٢٠٠٨.</p>	<p>قرر المؤتمر العام البدء في تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠.</p>
---	--

<p>٩١- تعكس فرقـةـ عملـ تـشـملـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدةـ كـلـهاـ عـلـىـ اـسـتـعـراـضـ الـسـيـاسـاتـ الـخـاصـةـ بـالـمـعـاـيـرـ الـمـحـاـسـبـيـةـ الـدـوـلـيـةـ لـلـقـطـاعـ الـعـامـ. وـتـفـوـرـ فـرـقـةـ الـعـلـمـيـةـ الـمـعـنـيـةـ بـالـمـعـاـيـرـ الـمـحـاـسـبـيـةـ الـدـوـلـيـةـ لـلـقـطـاعـ الـعـامـ. وـقـدـ شـارـكـ مدـيرـ المـراجـعـةـ الـخـارـجـيةـ لـدـيـ بـصـفـةـ مـمـثـلـ فيـ هـيـئةـ المـراجـعـينـ الـخـارـجـيـنـ ضـمـنـ فـرـقـةـ الـعـلـمـيـةـ الـمـعـنـيـةـ بـالـمـعـاـيـرـ الـمـحـاـسـبـيـةـ الـدـوـلـيـةـ لـلـقـطـاعـ الـعـامـ. وـأـنـ أـشـارـكـ مـشـارـكـةـ نـشـطـةـ فـيـ جـمـيعـ الـمـنـاقـشـاتـ أـوـلـاـ بـصـفـتـيـ نـائـبـ رـئـيـسـ هـيـئةـ المـراجـعـينـ.</p>	<p>تؤدي الأمانة، والمراجعون الخارجيون أيضاً، دوراً نشطاً في هذا التغيير الذي يشمل كامل نطاق الأمم المتحدة.</p>
--	--

الخارجين لحسابات الأمم المتحدة، ثم بصفتي رئيس الهيئة المذكورة ابتداءً من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩.

٩٢- تواصل الأمانة وفريق المراجعة الخارجية الاتصال فيما بينهما أيضاً بشأن سياسات محاسبية وقضايا تنفيذية معينة. وتبين أن لمعظم المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام انعكاسات على إجراءات الأعمال، وأن بعضها انعكاسات على اللوائح والقواعد المالية. ولا يزال هذا العمل جارياً. وكما ورد في تقريري العام الماضي (الفقرات ٩٤ وما بعدها)، فإنني أشجع الأمانة على مواصلة العمل على اعتماد المعايير المذكورة.

٩٣- في التقرير الذي قدمته العام الماضي (الفقرات ٩٤ وما بعدها)، أشرت إلى أن أحد العوامل الحرجية لنجاح اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام يمكن في إرساء نظام يمكن التعويل عليه لخطفط الموارد في الوكالة. وقد شجعت الدول الأعضاء على توفير التمويل لذلك في حينه. وبات تمول نظام المعلومات لدعم البرامج على نطاق الوكالة مكتفياً الآن على نحو أفضل. بيد أن نقص التمويل أدى إلى تأجيل استهلال مشروع خطفط الموارد حتى صيف ٢٠٠٩.

٩٤- يؤثر ذلك بدوره على تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ومن المرجح أن يتم إصدار أول بيانات مالية ممثلة كلياً للمعايير الجديدة في عام ٢٠١١ بدلاً من عام ٢٠١٠. وسيجري إبان ذلك، حيثما أمكن، تطبيق بعض الجوانب الخاصة من المعايير الجديدة.

٩٥- لن يؤثر التحول صوب تطبيق المعايير المحاسبية الجديدة على العملية المحاسبية فحسب، بل على إجراءات الميزنة أيضاً. وفي التقرير الذي قدمته العام الماضي (الفقرات ٩٤ وما بعدها)، شجعت الأمانة على التصرف بناء على ذلك. ويشمل ذلك مراعاة نفقات الاستهلاك والمبالغ النقدية اللازمة لاقتناء أصول رأسمالية لن تدوّن بالكامل كنفقات. أمّا إعداد مسودة البرنامج والميزانية لفترة السنتين ٢٠١١-٢٠١٠ فيشمل عناصر من الميزنة الرأسمالية. وهذه خطوة أولى في الاتجاه الصحيح صوب تحقيق الميزنة التراكمية التامة.

٩٦- سأواصل عملي الوثيق مع الأمانة وفريق المراجعين الخارجيين بشأن تنفيذ المعايير المذكورة. وما زال الأمر يتطلب بذلك جهد كبير بشأن عملية الميزنة وإجراءات المحاسبة حتى الوصول إلى أول رصيد افتتاحي في إطار المعايير الجديدة.

أشجع الأمانة على مواصلة العمل على اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

سيؤدي اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام إلى تغييرات في نظم تكنولوجيا المعلومات، وقد تأخر تنفيذ هذه التغييرات.

لذلك قد يتاخر تطبيق المعايير الجديدة حتى عام ٢٠١١.

ينبغي لعملية إعداد الميزانية أن تراعي التحول صوب تطبيق المعايير المحاسبية الجديدة. وينبغي أن تستهدف الميزنة التراكمية التامة.

أشجع الوكالة على مواصلة العمل معها بشأن تنفيذ المعايير المحاسبية الجديدة.

جيم-٢- القضايا الإدارية

جيم-١-٢- مبدأ أحادية المراجعة

٩٧- في السنوات السابقة، أشرت في تقريري إلى جهة مانحة للأموال الخارجية عن الميزانية (الاتحاد الأوروبي) تشترط إجراء مراجعات منفصلة لمساهماتها الطوعية استناداً إلى "اتفاق إطاري مالي وإداري". وقد أيد مجلس المحافظين توصياتي القاضية برفض قبول هذا الاشتراط لإخلاله بمبدأ أحادية المراجعة.

التطورات في عام
٢٠٠٨

٩٨- أزوركم في الفقرات التالية بأحدث التطورات في عام ٢٠٠٨.

استردى فريق
المراجعين الخارجيين
انتباها الجمعية العامة إلى
هذه المسألة.

٩٩- لما كان فريق المراجعين الخارجيين قد رفع هذه المشكلة إلى علم أمانة الأمم المتحدة في عدة مناسبات دون أي نتيجة، فقد قرر في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ إبلاغ رئيس الجمعية العامة بما يساوره من شواغل، ملتمساً من الجمعية المساعدة في تشجيع الأمانة على التصدي لهذه المشكلة. وقد أحيلت الرسالة الصادرة عن الفريق إلى المراقب المالي للأمم المتحدة.

تم خفض عمل الفريق
العامل المعنى بالاتفاق
الإداري المالي
والإداري عن بعض
النتائج الإيجابية.

١٠٠- كان لذلك بعض الأثر نظراً لأن الفريق العامل المعنى بالاتفاق الإطاري المالي والإداري القائم بين الأمم المتحدة والمفوضية الأوروبية قد تصدّى لهذه المسألة محرزاً بعض النتائج الإيجابية. وتنطوي الاستنتاجات التنفيذية التي توصل إليها هذا الفريق العامل على تسوية جزئية لهذا الخلاف الذي طال أمده بشأن اللجوء إلى مراجعين خارجيين آخرين.

يمكن للمراجعين الخارجيين
المعين أن يوفر الضمان
بدلاً من أطراف أخرى.

١٠١- أشارت الاستنتاجات إلى أن المراجعين الخارجيين المعين يمكنه أن يوفر الضمان الضروري الذي يسعى إليه البرلمان الأوروبي بقدر ما توفره عمليات التحقق التي تجريها المفوضية الأوروبية. وبناء على ذلك، وافقت المفوضية الأوروبية على النظر، على المدى الأطول، في إمكانية الحصول على الضمان "من خلال نظام مراجعة الحسابات في الأمم المتحدة، بما فيه فريق المراجعين الخارجيين لحسابات الأمم المتحدة". وسيكون ذلك ممكناً إذا استطاع أعضاء الفريق التصدي لهذه المتطلبات كجزء من خطط عملهم النظامية أو بمثابة عمل إضافي منفذ على أساس استعادة التكاليف.

من شأن هذه النتيجة أن
تزيد الضغط المفروض
على المنظمات العملية.

١٠٢- أرجح بهذه النتيجة نظراً لأنها ستزيل الضغط عن المنظمات التي تضطر حالياً إلى قبول مراجعات مكلفة ومستهلكة لوقت على حساب جميع الدول الأعضاء، فيما يقوم مراجع الحسابات الخارجي المعين فعلاً بتوفير ضمان المساءلة المطلوب. وأنطلع إلى المساهمة في تطبيق هذا الحل.

١٠٣ - نواصل في الوقت الحالي تقديم التقارير إلى المفوضية الأوروبية بشأن نتائج البعثات الميدانية التي يقوم بها أعضاء فريق المراجعة بشأن المشاريع التي يمولها الاتحاد الأوروبي، ولا سيما تلك المنفذة ضمن إطار صندوق الأمن النووي. وفضلاً عما تقدم، فقد سألت المفوضية الأوروبية إذا كانت لديها أية أسئلة خاصة تحتاج إلى توضيحات فيما يخص البعثات الميدانية التي ينفذها الفريق في عام ٢٠٠٩ بشأن مشاريع رصد الحدود.

أبلغنا المفوضية الأوروبية بنتائج مراجعتنا للمشاريع التي يمولها الاتحاد الأوروبي.

٤ - أحاطت المفوضية الأوروبية علمًا بتقاريري دون الإدلاء بأية تعليقات. بيد أن النها السار هو أنها لم تجر أية زيارات تحقق أخرى منذ زيارتها الأولى في عام ٢٠٠٦، كما أنها لم تعلن عن نيتها في إجراء أية زيارات مماثلة خلال العام المقبل.

لم تعلن المفوضية عن أية زيارات تحقق إضافية في الوقت الراهن.

١٠٥ - يؤسفني أن أضطر إلى الإبلاغ عن طرف آخر في هذا الصدد. فخلال زيارة أجريتها إلى ديوان المراجعين الأوروبي، تبيّن لي أن الديوان المذكور يشترط المزيد من أعمال التحقق من جانب موظفي المراجعة التابعين له، مما يؤدي إلى طبقة إضافية من المراجعة.

يفرض ديوان المراجعين الأوروبي طبقة إضافية من المراجعة.

١٠٦ - وقيل إن على المفوضية الأوروبية أن تقي بمطلب واحد في مستوى الإدارة الرشيدة وفقاً للوائحها. ويشمل ذلك تحققًا ملائماً من النفقات التي تتකّبها الجهات التي تتلقى الأموال من جانب الاتحاد الأوروبي، بما في ذلك عمليات التحقق المطلوبة بموجب الاتفاق الإطاري المالي والإداري.

يجب على المفوضية الأوروبية أن تلتزم بدورة إدارة رشيدة واحدة.

١٠٧ - هناك مطلب ثان في مستوى الإدارة الرشيدة بشأن ديوان المراجعين الأوروبي نفسه، نظراً لأن الديوان ملزم، ضمن إطار القانوني الخاص، بتوفير التوكيد للبرلمان الأوروبي في سياق التصديق على حسابات الاتحاد الأوروبي بأن جميع النفقات متکبّدة وفقاً للإطار المذكور (من الناحيتين القانونية والنظمية).

هناك دورة إدارة رشيدة ثانية بشأن توکید حسابات الاتحاد الأوروبي.

١٠٨ - لا يدع هذا المطلب الثاني أمام ديوان المراجعين الأوروبي أي خيار سوى تنفيذ أعمال مراجعة الحسابات الضرورية التي تشمل الحصول على إثباتات بأن أهداف المشاريع تحققت.

لا خيار أمام ديوان المراجعين الأوروبي سوى تنفيذ هذه المهمة.

١٠٩ - سبقى من غير الواضح إذا كان في إمكان المراجعين الخارجيين، وإلى أي مدى، أن يتکفّلوا بتوفير التوكيد المذكور، إلى أن تحدد الاختصاصات لهذا النوع من الممارسات. ولم يعتبر ديوان المراجعين الأوروبي أن الطريقة العادلة القائمة على أساس توفير رسالة اعتماد (للأنشطة الممولة بواسطة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مثلاً) وافية، نظراً لأن العينة المستخدمة لا تقتصر على الأموال المقدمة من الاتحاد الأوروبي. لذا، فقد وافقت على إجراء اختبار تجاري بغية رفع هذا العبء الإضافي عن كاهل الوكالة.

ما زال دور المراجعين الخارجيين في توفير هذا التوكيد غير واضح، ولكن سيحتاج الأمر إلى القيام بأعمال إضافية، ضمن اختبار تجاري في البداية.

١١٠ - لكن، بما أنني غير واثق كلياً من إمكانية تسوية المشكلة بهذه الطريقة، أشير إلى أنني أعتبر هذا الإجراء تبديرياً للغاية، من حيث إنه يفتح الباب أمام إخضاع المشاريع الممولة طوعياً لدى جميع المنظمات للمراجعات الداخلية والخارجية، ولزيارات التحقق من جانب المفوضية الأوروبية، ولمراجعة التوكيد من جانب ديوان المراجعين الأوروبي، وأخيراً، لوحدة التفتيش المشتركة، علماً بأن هيئات المراجعة هذه كلها تقبل مبدأ أحادية المراجعة، الذي يسند هذا الدور إلى المراجعين الخارجيين المعينين.

قد تتناول خمس هيئات مراجعة مختلفة مراجعة حسابات هيئة واحدة، وذلك على الرغم من تطبيق مبدأ أحادية المراجعة.

جيم-٢-٢- المساهمات الطوعية

١١١ - نظراً لصعوبة تسوية مشكلة تعدد طبقات المراجعة، قرر فريق المراجعين الخارجيين أن يستقصي ما إذا كان من الممكن الوصول إلى حل باعتماد نهج مختلف بشأن المساهمات الطوعية.

سعى فريق المراجعين الخارجيين إلى اعتماد نهج مختلف.

١١٢ - تخضع الميزانية العادية منذ عدة أعوام لقاعدة النمو الحقيقي الصافي. ونظراً لتنامي الطلب على خدمات المنظمة، فقد سعت الأمانة أكثر فأكثر إلى التماص في المساهمات الطوعية. وكثيراً ما استجابت الدول الأعضاء وزادت من مساهماتها الطوعية.

كثيراً ما تكون الزيادة في المساهمات الطوعية ناشئة عن النقص في مخصصات الميزانية.

١١٣ - على الرغم من أن التمويل الطوعي أمر محظوظ، وكان أحياناً لا غنى عنه، يساورني القلق بأن هذا النوع من التمويل قد يؤدي في النهاية إلى إضفاء طابع ثانوي على الأنشطة في منظمة متعددة الأطراف. ويصبح ذلك، مثلاً، عندما تستخدم المنظمات مساهمات طوعية لتمويل أنشطة أساسية، وذلك نتيجة لعدم توفر القدر الكافي من الاشتراكات المقررة.

قد يؤدي التمويل الطوعي في النهاية إلى إضفاء طابع ثانوي على الأنشطة في منظمة متعددة الأطراف.

١١٤ - أرى إنه، ينبغي تمويل أهداف المنظمة المنصوص عليها في نظامها الأساسي من الاشتراكات المقررة. وينبغي تمويل البرامج الأساسية، مثل برنامج الضمانات، من الاشتراكات المقررة فقط. وإنما فقد ينال ذلك من حياد المنظمة.

ينبغي تمويل الأنشطة الأساسية من الاشتراكات المقررة.

١١٥ - نظراً لخطر الإرهاب النووي أو الهجمات على مرافق نوية، أو إمكانية نشر المواد النووية بواسطة ما يسمى ‘قبيلة قذرة’، أرى من الضروري أيضاً أن تتوفر لبرنامج الأمان والأمن النوويين لدى الوكالة موارد مضمونة يمكن التنبؤ بها. ولا يمكن تحقيق ذلك إلا إذا تم تحويل جزء أكبر من الموارد الخارجية عن الميزانية المخصصة للأمان والأمن النوويين إلى الميزانية العادية، واستكمالها بالموارد المقدمة إلى صندوق الأمن النووي التي لا يمكن تحويلها إلى الميزانية العادية نظراً لأن الجهة المالحة ليست دولة عضواً مثلاً.

لا يتعلّق الأمر هنا بعمليات التفتيش الرقابي فحسب، بل يتناول برنامج الأمان والأمن النوويين أيضاً.

١١٦ - أرى أنه ينبغي على وجه العموم تجميع المشاريع المموّلة من خارج الميزانية، سواء من أموال المنظمة الخارجية عن الميزانية أم من صناديق اجتماعية، في صندوق واحد يحدد أنشطته مجموع الجهات المانحة. ومن ثم لا تنسب الأموال المتوفّرة في الصندوق إلى جهة واحدة معينة.

على غرار صندوق التعاون التقني، ينبغي تجميع المساهمات الطوعية.

١١٧ - فضلاً عما تقدّم، ينبغي اعتماد نهج مواضعي في تنفيذ برامج التعاون التقني والبرامج الأخرى المموّلة بالمساهمات الطوعية والتي تتفذّها المنظمات. ويمكن للجهات المانحة أن تساهُم في البرنامج الذي يهتمُها ضمن إطار مخططات المنظمة وأولوياتها، وليس لها أن تساهُم في مشاريع معينة.

من شأن اعتماد نهج مواضعي أن ييسّر عملية تنفيذ البرامج ضمن نطاق أولويات الوكالة.

١١٨ - كما هي الحال بالنسبة لصندوق التعاون التقني، وكذلك في المجال الأساسي للأمن النووي، ينبغي تعين حصص إرشادية للدول الأعضاء، وينبغي سداد المساهمات الخارجية عن الميزانية في الصندوق بدلاً من تخصيصها لمشاريع إفرادية معينة. وأنا أرجّب بما اتخذته الأمانة من خطوات في هذا الاتجاه، كما يبرز ذلك في ميزانية عامي ٢٠١٠-٢٠١١.

ينبغي للدول الأعضاء أن تقبل "تحديد اشتراكاتها" على أساس حصص إرشادية مستحقة السداد إلى الصندوق.

جيم-٣-٢- مختبرات التحليل في زايرسدورف

١١٩ - أشرت في تقاريري على مدى عدة سنوات إلى الحالة الرديئة التي وصلت إليها المعدات والمباني والبني الأساسية القائمة في مختبر التحليل الخاص بالضمادات في زايرسدورف. ولم يتم توفير الأموال الكافية، سواء من داخل الميزانية أو من خارجها، للارتقاء بهذه المرافق. وبانت البنية الأساسية التقنية والمعدات التحليلية في الوقت الراهن غير وافية بالغرض، ولم تعد الوكالة قادرة تماماً على توفير تحليل مستقل وفي الوقت المناسب لعينات الضمادات، علمًا بأن ذلك يمثل إحدى ركائز نظام التحقق الرقابي. وتطلب الأمانة، في مسودة البرنامج والميزانية لعامي ٢٠١٠-٢٠١١، أموالاً للميزانية العادية تصل قيمتها إلى ٣٠,٢ مليون يورو لتعزيز قدرات الخدمات التحليلية الرقابية.

لا تزال المعدات والمباني والبني الأساسية في مختبر التحليل الخاص بالضمادات في زايرسدورف في حالة رديئة. وتطلب ميزانية عامي ٢٠١٠-٢٠١١ تخصيص مزيد من الأموال.

١٢٠ - أود أن أشير إلى أن تعزيز هذه القدرات ضروري. وإذا تعذر توفير الأموال اللازمة، من الميزانية أو من خارجها، أود أن أوصي بأن ينظر المحافظون في إمكانية السماح للأمانة باقتراض المال لهذا الغرض إذا اقتضى الأمر ذلك.

ينبغي تمويل تعزيز القدرات حتى لو اقتضى الأمر اقتراض المال لذلك.

١٢١ - سيكون من الضروري استهلاك هذه الاستثمارات في المستقبل، ومع ذلك أعتبر أنها ضرورية في مختبر التحليل الخاص بالضمادات لبقاء الوكالة عند المستوى التقني المطلوب. وفي الوقت ذاته، يراعي هذا الإجراء مفهوم المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام القاضي بـألا يتم تسجيل النفقات سوى بالنسبة إلى الجزء المستهلك.

من شأن ذلك إرجاء النفقات التي يتبعين على الدول الأعضاء تمويلها.

١٢٢ - يسرّني أن أشير إلى أن التمويل الطوعي الوارد من إحدى الدول الأعضاء، وبالبالغ حوالي ٧ مليون يورو، أتاح شراء المطياف الكتلي الذي باتت الحاجة إليه ملحةً لفحص عينات اختبارات المسح.

تم تمويل المطياف الكتلي الذي باتت الحاجة إليه ملحةً من خارج الميزانية.

جيم-٤-٢- مراقبة جرد معدّات التفتيش الرقابي

١٢٣ - في عام ٢٠٠٧، قام فريق المراجعين باستقصاء خدمات مراقبة جرد المعدّات في إدارة الضمادات ورأى أن هذه الخدمات تحتاج إلى قدر كبير من التحسين فيما يخص إدارة الأصول وحصر معدّات التفتيش. وكما ورد في تقرير المراجع الخارجي لعام ٢٠٠٧، أجرى فريق المراجعين تقييماً للوضع بعد مرور سنة (حتى ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨).

مراقبة جرد المعدّات في إدارة الضمادات تحتاج إلى قدر كبير من التحسين.

١٢٤ - لذلك، بذلت إدارة الضمادات جهوداً مكثفة للعثور على البنود المفقودة. وفضلاً عن ذلك، أنشأت الإدارة فريقاً عاماً لتحديد التدابير الرامية إلى تحسين مراقبة جرد المعدّات. ونتيجة لتلك الأنشطة، انخفض عدد البنود "المفقودة" من ٨٥٠ إلى ٢٢٩ بندًا من أصل ٣١٥٠٠ بند في عام ٢٠٠٨ (أي أن المعدل انخفض من ٣٪ إلى ٠,٧٪). وفي الفترة ذاتها، انخفضت القيمة الشرائية للبنود المفقودة من حوالي مليوني يورو لتصل إلى ٣٤٢ ٠٠٠ يورو. وعلاوة على ذلك لم يتم الإبلاغ سوى عن ٣١ بندًا مفقوداً فقط.

بناء على توصيتي في عام ٢٠٠٧، بذلت إدارة الضمادات جهوداً مكثفة للعثور على البنود المفقودة.

١٢٥ - فضلاً عن ذلك، اقترن العدد من البنود بعبارة "لم يبحث عنها". وكانت غالبية هذه البنود إما يتغدر الوصول إليها، أو أنها أضيفت بالفعل إلى الجرد خلال العام أو أنه تم العثور عليها لاحقاً. وبالنسبة إلى بعض هذه البنود، لم يتم بذلك ما يكفي من الجهد للتحقق مما إذا كانت موجودة في المرفق أم لا بسبب ضيق الوقت خلال عملية تنفيذ الجرد.

كثيراً ما كان يتغدر الوصول إلى البنود التي لم يبحث عنها، أو كانت عملية البحث تستغرق الكثير من الوقت.

١٢٦ - لم تكن إدارة الضمادات، في جميع الحالات، على علم بمكان وجود معداتها. وقد عزّت الإدارة جهلها المؤقت بمواقع المعدات إلى تنقل هذه المعدات المستمر بين المقر الرئيسي وحوالي ٥٠٠ مرفق مختلف في الميدان قد تكون المعدات معهوداً بها إليها.

تنقل البنود باستمرار بين المقر الرئيسي وما ينchez ٥٠٠ من المرافق المختلفة.

١٢٧ - بفضل الأنشطة المختلفة لتحسين إدارة المعدات، أحرزت الأمانة تقدماً ملمساً في عام ٢٠٠٨. وأنا أقر ضرورة إخالء الدفاتر بشطب المعدات المتقدمة. وينبغي لإدارة الضمانات أن تحرص على بذل الجهد اللازم للحفاظ على الحالة المحسنة التي تم التوصل إليها حالياً. وينبغي بالتالي للإدارة أن تعمل على تدعيم الإجراءات المطلوبة وأن تشدد على مبدأ المسؤولية الشخصية. وفي حال حصول انحرافات يتعدد تفسيرها، يتبعن عندئذ النظر في مسألة المسؤولية الشخصية. ويترتب على الشخص المسؤول عن فقدان أي معدات أن يفسّر الأسباب التي أدت إلى فقدانها.

أحرزت الإدارة تقدماً ملمساً في عام ٢٠٠٨، وينبغي لها أن تكفل من الحفاظ على الحالة الراهنة. وينبغي لها أن تشدد على مبدأ المسؤولية الشخصية.

١٢٨ - فضلاً عما تقدم، أقترح أن يضطلع مكتب الخدمات الإشرافية الداخلية بدور أكثر فعالية في إدارة المعدات وفي رصد عمليات الجرد. ويمكن للمكتب المذكور مثلاً أن يشارك من وقت لآخر في عملية الجرد السنوية ورصد عملية الجرد في إدارة الضمانات.

ينبغي أن يضطلع مكتب الخدمات الإشرافية الداخلية بدور أكثر فعالية في إدارة المعدات وفي رصد عملية الجرد.

جيم-٥-٢- المشتريات

١٢٩ - منذ بداية ولايتي، دأب فريق المراجعين مراراً على فحص الأنشطة في مجال خدمات المشتريات. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، قدمت رسالة إدارية بشأن قصور التحكم المحرز في دمج وظائف المشتريات ضمن مكتب خدمات المشتريات.

استعراض عمل مكتب خدمات المشتريات

١٣٠ - تفتقر الوكالة إلى نظام فعال لإدارة سلسلة الإمداد. ولا يشارك مكتب خدمات المشتريات في عملية التخطيط بل يستجيب فقط للطلبات. ومنذ تقريري في عام ٢٠٠٥، بلغ عدد معاملات الشراء المنخفضة القيمة (بما فيها تلك المعقودة في إطار طلبات شراء شاملة واتفاقات إمداد أساسية) ما يناهز ثلثي المشتريات داخل الوكالة. وترتب على هذه المبالغ الصغيرة نسبياً تكاليف مرتفعة من حيث الموظفين في إدارة خدمات المشتريات والشعب المعنية بذلك.

يؤدي قصور تخطيط المشتريات إلى تكاليف مرتفعة من حيث الموظفين في مكتب خدمات المشتريات.

١٣١ - أربع سنوات مررت على تأسيس مكتب خدمات المشتريات ولم يتمحض ذلك بعد عن أي أثر إيجابي على وظائف المشتريات. ولا يمكن توقع أي تقدم سوى في المستوى ١ من نظام المعلومات لدعم البرامج على نطاق الوكالة. وحتى ذلك الوقت، ستواصل الوكالة استخدام نظامين من نظم تكنولوجيا المعلومات للمشتريات وكلاهما قديم ويتطلب قدرًا كبيرًا من الصيانة. ولم تخضع وظائف مشتريات مختبرات الوكالة في زايرسدورف للرصد من جانب مكتب خدمات المشتريات.

نظم تكنولوجيا المعلومات الخاصة بالمشتريات قديمة وتحتاج إلى قدر كبير من الصيانة.

١٣٢ - في المتوسط، يعني كل من موظفي مكتب خدمات المشتريات بإجراء ٣ معاملات في اليوم الواحد. وفي غالبية الحالات، لا تستغرق طلبات الشراء سوى قدر قليل من الوقت من أصحابها، ولا تتطوّر سوى على عبء عمل بسيط. وعلى النقيض من ذلك، تحتاج إدارة المعاملات التجارية إلى قدر كبير من الوقت والجهد من جانب الموظفين المساعدين في مكتب خدمات المشتريات، وكذلك في شعبة الميزانية والمالية، وفي الوحدات التي تتقدم بطلب المشتريات.

ينشأ الجزء الأكبر من عبء العمل في مكتب خدمات المشتريات عن المعالجة الإدارية لمعاملات تجارية قليلة القيمة.

١٣٣ - قدر مكتب خدمات المشتريات التكاليف الإدارية لكل معاملة شراء بحوالي ٢٥٠ يورو. ولذلك أوصي بأن يكون المعيار الرئيسي لقياس وظائف المشتريات انخفاض النفقات المرتبطة بالموظفين وانخفاض أسعار الشراء، بدلاً من النفقات المترتبة على كل معاملة من المعاملات.

يبلغ متوسط التكاليف المترتبة على كل معاملة شراء ٢٥٠ يورو.

١٣٤ - أوصي بتقليل عدد المعاملات الإفرادية غير الضرورية، بالإضافة إلى النهوض بمستوى الجودة في المشتريات ذات القيمة العالية. وخطوة أولى، ينبغي تمكين طالبي المشتريات من إرسال طلبات شراء المعدات المعيارية مباشرة إلى البائعين.

ينبغي إرسال طلبات شراء المعدات المعيارية مباشرة إلى البائع.

١٣٥ - فيما يخص الإدارة القائمة على النتائج، أنا أوصي بإنشاء نظام على نطاق الوكالة لتحميل تكاليف خدمات المشتريات ضمن سياق تنفيذ نظام المعلومات لدعم البرامج على نطاق الوكالة كحافز مالي لتقليل عدد الطلبات الضئيلة القيمة وخفض التكاليف الإدارية في مكتب خدمات المشتريات.

من شأن نظام لتحميل التكاليف قائم على نطاق الوكالة ككل أن يساعد على تخفيض الطلبات الضئيلة القيمة.

جيم-٦-٢- السفر

١٣٦ - يحق لموظفي الوكالة الحصول على سلفة لتغطية النفقات التي يت肯ّدونها أثناء السفر في مهمة. وتحتسب هذه السلف في حساب معين. ويرتفع رصيد هذا الحساب بشكل مستمر (فيما عدا عام ٢٠٠٦). ويوفّر نظام إدارة السفر لدى الوكالة (نظام أطلس) معلومات بشأن نفقات السفر غير المطالب بها. وهناك اختلاف كبير بين المعلومات المتوفرة في كل من النظمتين - نظام المحاسبة ونظام إدارة الأسفار. والسبب الرئيسي وراء عدم التوفيق بين النظمتين هو أن موارد الموظفين محدودة. وأرى أن الفوارق مفرطة ولذا فإنني أوصي بإجراء استفسارات منتظمة في نظام أطلس وبالتالي التوفيق بين النظمتين بغية إظهار القيمة الصحيحة للمستحقات في النظام المالي (نظام الوكالة لإدارة المعلومات المالية).

هناك فوارق بين نظام المحاسبة ونظام إدارة الأسفار، ومن الضروري التوفيق بينهما على نحو منتظم.

١٣٧ - بعد استكمال السفر، يجب على الموظفين تقديم مطالبة لاسترداد تكاليف السفر ضمن فترة محددة من الوقت. ومن الضروري إعداد تقرير قبل تقديم المطالبة. وقد يكون ذلك السبب وراء العديد من حالات التأخير في تقديم المطالبات. ورغم أن النظام الإداري للموظفين ولائحة الموظفين يوفران إرشادات بشأن كيفية التعامل مع السلف في حال التأخير في تقديم المطالبات، فإن الوكالة لا تمثل كلياً لقواعدها. لذا، فإني أوصي بالفصل بين مهام تقديم التقارير وعمليات تقديم المطالبات. وقد تم تطبيق ذلك ابتداءً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ في إطار سياسة جديدة خاصة بتقديم التقارير. وسأقوم بمتابعة آثار هذه السياسة.

مناولة الوكالة للسلف عند التأخير في تقديم المطالبات لا تتوافق مع لوائحها وقواعدها.

١٣٨ - ينبغي اعتبار السفر الرسمي جواً بأدنى تسعيرة منطقية على متن إحدى الخطوط الجوية المفضلة لدى الوكالة على أنه الوسيلة المعتادة لكل الأسفار التي تتم على نفقة الوكالة. وأدنى تسعيرة منطقية هي التسعيرة الدنيا المتوفرة لأقصر طريق بين نقطة الانطلاق والوجهة المقصودة على متن إحدى الخطوط الجوية المفضلة، مع مراعاة أسباب السفر وأهدافه، وفترة المهمة المعنية، وأمان المسافر، ومعيار النقل الذي يحق للموظف بموجب لائحة الموظفين. وفي هذا الصدد، تعطى الأفضلية دائماً للرحلات الجوية المباشرة بدلاً من تلك غير المباشرة إذا كانت مدة الرحلة غير المباشرة أطول من مدة الرحلة المباشرة بساعة واحدة.

أحكام لائحة الموظفين ونظامهم الإداري المتعلقة بأدنى تسعيرة منطقية والإطار الزمني المرتبط بها تحول دون تمكّن الوكالة من التوفير في نفقات السفر.

١٣٩ - في هذه الحالات، لا يؤخذ سعر الرحلة بعين الاعتبار. ويؤدي ذلك إلى عدم الأخذ بخيار آخر أفضل (أي أقل سعراً) قد يعرضه وكيل السفر لأنه قد يؤدي إلى تجاوز الإطار الزمني المقرر. وبما أنه يحق للموظفين أن يستريحوا بعد الوصول إلى وجهتهم النهائية لفترة تتراوح بين ١٢ و٢٤ ساعة، فقد يبدو من المعقول إطالة مدة السفر لفترة محدودة وملائمة. لذا، أوصي بتقدير الوفورات المحتملة نتيجة تعديل النظام الإداري، كتمديد فارق مدة السفر المقبولة ليصل إلى ثلث ساعات كحد أقصى إذا كان سعر الرحلة غير المباشرة على أساس أدنى تسعيرة منطقية يؤدي إلى تخفيف التكلفة بما لا يقل عن ١٠%. وبما أن قواعد السفر قيد التقىح حالياً، فإني سأتابع هذه القضية.

يؤدي تجاوز الإطار الزمني إلى عدم أخذ سعر الرحلة في عين الاعتبار. ومن شأن إطالة مدة السفر بشكل مقبول ومنطقي أن تتيح توفير مبالغ كبيرة.

١٤٠ - بناء على لائحة الموظفين ونظامهم الإداري، يمكن للموظف أن يختار لغرض كل الأسفار بخلاف السفر الرسمي - بين الحصول على تذكرة مدفوعة والحصول على مبلغ مقطوع مقابل التذكرة. وبالنسبة إلى سفر إجازة زيارة الوطن، تبلغ قيمة المبلغ المقطوع ٧٥% من أدنى سعر لتذكرة سفر جوي في الدرجة السياحية عن طريق أقصر طريق معقول بين مقر عمل الموظف وأقرب مطار (ذي تسعيرات منشورة) إلى المكان المعين لقضاء إجازة زيارة الوطن، ويتحذّل الموظف ترتيباته الخاصة فيما يخص سفره. وعند اختيار المبلغ المقطوع، يتخلّل الموظف عن حقه باسترداد أي من النفقات الأخرى المرتبطة بإجازة زيارة الوطن (القاعدة ٢٧-٠١).

النسبة المئوية لحساب تكلفة سفر إجازة زيارة الوطن لا تزال مرتفعة وتستحق المناقشة.

١٤١ - تناول مكتب الخدمات الإشرافية الداخلية، في تقريره رقم 04IA304، مسألة المبالغ المقطوعة بدلًا من تذاكر السفر الجوي المدفوعة. وبناء على استعراض شمل عدداً من الحالات، أكد المكتب أن مبلغاً مقطوعاً حتى بنسبة ٦٥٪ من أدنى سعر لتذكرة سفر جوي في الدرجة السياحية سيوفر حافزاً للمسافر. وبالتالي، أوصى المكتب المذكور بتخفيض النسبة المئوية للمبلغ المقطوع مقابل سفر إجازة زيارة الوطن من ٧٥٪ إلى ٦٥٪. وأفادت الأمانة بأن هذا الاقتراح كان وما زال قيد الدراسة. ومن المتوقع اتخاذ قرار بشأن هذه الإجراءات في غضون الفصل الأول من عام ٢٠٠٩.

سبق لمكتب الخدمات الإشرافية الداخلية أن أوصى بتخفيض النسبة المئوية للمبلغ المقطوع مقابل سفر إجازة زيارة الوطن من ٧٥٪ إلى ٦٥٪.

١٤٢ - أسئلة ما إذا كان للمبلغ المقطوع أي لزوم في هذه الحالات، نظراً لأن مبلغ التعويض يتكون، ببساطة، من سعر التذكرة ومن مبلغ ثابت يغطي تكاليف الوصول إلى المطار. ولكن، بما أن المنظمات الأخرى التابعة للأمم المتحدة تطبق القاعدة ذاتها أيضاً، فإني أعتبر أن توصية مكتب الخدمات الإشرافية الداخلية مناسبة في ضوء الوفورات المحتملة التي يمكن للوكلالة أن تتحققها والمزايا التي لا تزال هامة بالنسبة إلى الموظف.

ينبغي للأمانة الآن أن تنظر جدياً في توصية مكتب الخدمات الإشرافية الداخلية.

١٤٣ - منذ بداية ولايتي، دأب فريق المراجعين على استعراض الأنشطة في مجال الموارد البشرية. وفي عام ٢٠٠٨، استهلوا عملية استعراض نظام توصيف الوظائف واستخدام الخدمات الاستشارية.

استعراض عمل شعبة الموارد البشرية

١٤٤ - تنص لائحة موظفي الوكالة والنظام الإداري الخاص بهم على أن لفظة "وظيفة" تعني التصريح بتعيين شخص واحد أو عدد من الأشخاص بالتعاقب لأداء عمل ضروري بالنسبة للمنظمة. لذا، يتبع تصنيف كلّ من الوظائف الثابتة على أساس توصيف رسمي مستخلص من البرنامج، يشتمل على اللقب الوظيفي، والإطار التنظيمي، والمهام والمسؤوليات، فضلاً عن متطلبات التأهيل لشغل الوظيفة.

تصنيف الوظائف الثابتة على أساس توصيفات الوظائف الرسمية.

١٤٥ - لاحظ فريق المراجعين أن الكثير من الوظائف الثابتة الواردة في جدول التوظيف - بعنوان جرد الوظائف والموظفين - كانت، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، دون توصيف أو كان توصيفها يعود إلى أكثر من ١٠ سنوات خلت.

العديد من توصيفات الوظائف ناقصة أو قديمة

١٤٦ - تفاوتت نسبة توصيفات الوظائف الناقصة أو القديمة تفاوتاً ملماساً من إدارة إلى أخرى. وغالبية توصيفات الوظائف الناقصة أو القديمة تعود إلى وظائف من الفئة الفنية.

يتفاوت عدد توصيفات الوظائف الناقصة من إدارة إلى أخرى.

١٤٧ - تقول شعبة الموارد البشرية إن عدد توصيفات الوظائف الناقصة أقل بكثير من الأرقام التي توصل إليها فريق المراجعين. وقد يعود أحد أسباب ذلك إلى أن فنات عدة من الوظائف تتطلب توصيفات مطبوعة على الورق فحسب. وفضلاً عن ذلك، أشارت الشعبة إلى أن جهوداً ضخمة بذلت على مدى السنوات القليلة الفائتة لتحديث نظام توصيفات الوظائف (كوضع توصيفات نوعية للوظائف مثل).

وأشارت شعبة الموارد البشرية إلى أن فنات عدة من الوظائف تتطلب توصيفات مطبوعة على الورق فحسب.

١٤٨ - أقدر ما تبذله شعبة الموارد البشرية من جهود لتحديث نظام توصيف الوظائف. بيد أن استنتاجات فريق المراجعين تختلف اختلافاً كبيراً عن الأرقام التي زوّدتنا بها الشعبة. لذا، سيواصل فريق المراجعين استعراضه لنظام توصيف الوظائف وسأشير إلى هذه القضية السنة المقبلة.

سأقوم بمتابعة هذه القضية.

جيم-٢-٧-٢- عقود الاستشارات

١٤٩ - استهل فريق المراجعين دراسة استقصائية تناولت تعيين الاستشاريين لمدة عمل تتجاوز ١٠ أيام. واتضح أن الأمانة عينت، من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ إلى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، استشاريين لتنفيذ أعمال اعتمادية في أكثر من ٢٥٠٠ حالة. وبالتالي، فقد دفعت الأمانة في المتوسط أكثر من ٧ ملايين يورو في شكل أتعاب استشاريين كل عام.

تكليف الاستشاريين تصل إلى أكثر من ٧ ملايين يورو كل عام.

١٥٠ - لا تشمل هذه الأرقام الاستشاريين المعينين في إطار مشاريع التعاون التقني. وتقدر الأتعاب ونفقات السفر المرتبطة بهذه الحالات التي فاق عددها ٦٠٠٠ حالة بمبلغ إضافي يتجاوز ٧ ملايين يورو كل عام.

بالإضافة إلى ذلك، تم دفع ٧ ملايين يورو سنوياً في شكل أتعاب استشاريين لمشاريع التعاون التقني.

١٥١ - إذا حولنا فترات تعيين الاستشاريين إلى أعوام عمل، فإنها تمثل تعييناً دائماً لأكثر من ١٠٠ استشاري في آية فترة واحدة من الزمن. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، كان ١١٤ استشارياً مدرجين في قائمة جرد الوظائف والموظفين لدى الوكالة.

إذا حولنا فترات تعيين الاستشاريين إلى أعوام عمل، فإنها تمثل أكثر من ١٠٠ استشاري معينين في آية فترة واحدة من الزمن.

١٥٢ - لاحظت في حالات عديدة أن استشاريين عينوا لأغراض لا تندرج مع قواعد الوكالة ولوائحها. ففي ٣٦ حالة، تم تعيين استشاريين لشغل وظائف كتبة أو مساعدين. وينبغي للاستشاريين أن يكونوا خبراء في مجالات معينة. وبالتالي، لا ينبغي تعيينهم سوى عند الافتقار إلى معارفهم الضرورية. لذا، أرى أنه لا ينبغي التماس الخدمات الاستشارية إلا على مستوى الوظائف الفنية.

لا ينبغي تعيين الاستشاريين سوى للوظائف من الفئة الفنية.

١٥٣ - وقد تم تعيين اثنين من الاستشاريين بغية مواصلة وتعزيز العلاقة بين الوكالة وإحدى الدول الأعضاء. لذا كان عليهما أن يمثلوا الوكالة. وأرى أنه لا ينبغي تعيين الاستشاريين لهذا الغرض.

لا ينبغي لاستشاريين أن يمثلوا الوكالة.

١٥٤ - في العديد من الحالات، عمل استشاريون لدى الوكالة طوال أكثر من عامين. وبعض الاستشاريين عينوا طوال فترة السنوات الأربع قيد استعراض الفريق. وأرى أن العقود الاستشارية توفر حلولاً للعديد من المتطلبات القصيرة الأمد المرتبطة بخدمات متخصصة. ولكن إذا كانت المهام والمسؤوليات ذات طابع دائم، فإنه يستحسن أن تقوم الأمانة باستحداث وظائف وتعيين موظفين عاديين لهذا الغرض.

عينت الوكالة استشاريين طوال سنوات بدلاً من تعيين موظفين عاديين.

١٥٥ - تستخدم الوكالة أيضاً خدمات استشارية يشتريها مكتب خدمات المشتريات. وقد أبرمت طلبات الخدمات هذه مع مؤسسات أو مع هيئات تجارية. وفي عدة حالات، بلغت الأتعاب مستوى أعلى بكثير من المستوى المعتمد. ففي حين يُسمح للوكالة بدفع أتعاب يومية تصل إلى ٣٨٦ يورو لمستشار ما، وصلت المبالغ المدفوعة للمؤسسات إلى أكثر من ١٥٠٠ يورو في اليوم الواحد لكل فرد.

المدفوعات المسددة لشركات الاستشارات تفوق دوماً وإلى حد كبير الح الأقصى المعين لأنتعاب الاستشاريين.

١٥٦ - في حالة واحدة، أبرمت شعبة تكنولوجيا المعلومات اتفاق إمدادات أساسية، عن طريق مكتب خدمات المشتريات، مع إحدى الشركات الاستشارية للتوظيف في مجال تكنولوجيا المعلومات، إما بغية تعيين موظفين جدد أو لاستخدام عاملين مؤقتين يعملون لدى الشركة المذكورة.

عقدت الوكالة اتفاق إمدادات أساسية لاستخدام عاملين مؤقتين.

١٥٧ - في ضوء هذه الاستنتاجات سيعكف فريق المراجعين في عام ٢٠٠٩ على مراجعة أنشطة الموارد البشرية هذه على نحو تفصيلي.

سأقوم بمتابعة هذه القضية.

جيم-٨-٢- تحفيز الأنشطة التي تعود بالإيرادات

١٥٨ - عين فريق المراجعين مجالين تمحضت فيما لوائح الميزانية الحالية المتعلقة بأنشطة المبيعات عن نتائج لا تخدم مصلحة الوكالة. ويتعلق ذلك بأنشطة نشر وبيع كتب، وكذلك بيع مواد مرجعية، بلغ رقمها الإجمالي حوالي ١٠٠ ٠٠٠ يورو في كل من الحالتين.

ينبغي إعادة النظر في مبيعات الكتب وكذلك في مبيعات المواد المرجعية.

١٥٩ - تخصص الميزانية مبلغاً معيناً متوفراً لإنتاج هذه السلع. وفي حال توفرت الفرصة لبيع كميات أكبر، فإن المال المتوفّر لا يكفي لذلك، رغم أنه من صالح الوكالة أن تنشر معارفها في عالم العلوم، وأن تتصرف بصفتها مصدراً عالماً للمعلومات العلمية.

تضييع الوكالة فرص بيع كميات أكبر نتيجة لعدم توفر المال الضروري لذلك.

١٦٠ - من جهة أخرى، يجب قيد الإيرادات غير المتوقعة الواردة من هذه المجالات على أنها إيرادات متنوعة، مما يزيد من الفائض النقدي المتوفر في نهاية العام، والذي ينبغي إعادةه إلى الدول الأعضاء. لذا فإن لا حافز على الإطلاق يدفع الموظفين لبذل المزيد من الجهد في سبيل إنتاج عدد من المنتجات يفوق العدد المخطط له أو زيادة المبيعات أو إيجاد سبل جديدة للبيع، نظراً لعدم استفادة الإدارة المعنية من العائدات المحققة.

يجب قيد إيرادات هذه المجالات على أنها إيرادات متنوعة، مما يزيد من الفائض النقدي المتوفر في نهاية العام، والذي ينبغي إعادةه.

١٦١ - أوصي بالبحث عن خيارات يمكن أن تؤدي إلى إبقاء الإيرادات الإضافية الناتجة عن أنشطة المبيعات، جزئياً على الأقل، داخل الوحدات المعنية. فذلك يمكن هذه الوحدات من تمويل سلع إضافية قابلة للتسويق، كما يحفر في الوقت ذاته جميع الموظفين على بذل أقصى جهودهم لزيادة إنتاجهم. ويخدم ذلك أيضاً طموح الوكالة بأن تصبح هيئة ذات حجية فيما يتعلق بالطاقة الذرية وما يرتبط بها من جوانب علمية.

ينبغي إبقاء الإيرادات الإضافية الناتجة عن أنشطة المبيعات، جزئياً على الأقل، داخل الوحدات المعنية.

١٦٢ - يمكن تحقيق هذا الهدف عن طريق استخدام صندوق متعدد الأرصدة لقيد الإيرادات الناتجة عن المبيعات فيه. وحسب علمي، فإن غالبية منظمات الأمم المتحدة استحدثت فعلاً هذا النوع من الصناديق بشكل أو بأخر، محققة بذلك نتائج جيدة. وينبغي استخدام الصندوق لأنشطة المبيعات والتسويق والترويج المرتبطة بالمنشورات والمطبوعات.

أوصي باستخدام صندوق متعدد الأرصدة لقيد إيرادات الناتجة عن المبيعات فيه.

١٦٣ - أود أن اقترح اختيار النموذج الذي يطبقه البنك الدولي. ففي هذه المؤسسة، تعود ٦٠٪ من الإيرادات إلى الإدارة التي قامت بإنتاج السلع. وعلى الإدارة المذكورة أن تسدد تكاليف الإنتاج، ويمكنها أن تغطي هذه التكاليف كلياً أو جزئياً من حصتها البالغة ٦٠٪ من الإيرادات. وفي البنك الدولي، تتوفر النسبة الباقية من الإيرادات والبالغة ٤٠٪ لأغراض أخرى في الميزانية. ويمكن لهذه الخطة أن تنجح داخل الوكالة فيما يخص المواد المرجعية المنتجة وكذلك فيما يخص المنشورات.

أود أن اقترح اختيار النموذج الذي يطبقه البنك الدولي لبيع المنشورات والمواد المرجعية.

جيم-١-٨-٢ - المواد المرجعية

١٦٤ - تنتج الوكالة مواد مرجعية للتطبيقات العلمية. وبفضل هذه المواد المرجعية، تساعد الوكالة مختبرات الدول الأعضاء في الحفاظ على عولية وجودة تحاليلها للمواد النووية والصناعية والبيولوجية وللمواد المتنوعة المنشأ وفي تحسين هذه العولية والجودة.

تساعد الوكالة مختبرات الدول الأعضاء في الحفاظ على عولية وجودة تحاليلها، وتحسينهما.

١٦٥ - يقوم موظفو الوكالة بإنتاج المواد المرجعية داخل مراافق الوكالة وباستخدام معداتها، ويتم تمويل ذلك كلّه من مساهمات الدول الأعضاء في الميزانية العادلة. وعلى وجه العموم، تقوم الوكالة ببيع هذه العينات مباشرة إلى المختبرات وغيرها من المرافق العلمية القائمة في الدول الأعضاء. وعلى المشتري أن يدفع "سعر المصنع" (سعر الوكالة).

تقوم الوكالة بإنتاج المواد المرجعية. وتبيع هذه العينات مباشرة إلى المختبرات في الدول الأعضاء.

١٦٦ - لا تبيع الوكالة المواد المرجعية إلى المستخدمين النهائيين فحسب، بل تبيعها أيضاً إلى شركة تجارية تعيد بيع تلك المواد إلى المستخدمين النهائيين بعد زيادة السعر بنسبة تتراوح بين ٦٢ و ٩٦٪ مقارنة بسعر الوكالة. وفي هذا الصدد، أبرمت الوكالة اتفاقاً خاصاً بإعادة البيع. وتقدم الشركة ٢٨ صنفاً مختلفاً من المواد المرجعية التي تنتجهما الوكالة، والتي تحمل الأسماء الأصلية التي تمنحها الوكالة، وتتراوح أسعار هذه الأصناف بين ٨٦ يورو و ٢٤٠ يورو (فيما تتراوح أسعار الوكالة للأصناف ذاتها بين ٥٠ يورو و ١٣٠ يورو).

تبيع الوكالة المواد المرجعية أيضاً إلى شركة تجارية تعيد بيع تلك المواد إلى المستخدمين النهائيين بسعر أعلى.

١٦٧ - نظراً لقيد الإيرادات الإضافية تحت بند الإيرادات المختلفة، لا تتوفر حالياً أية حواجز أو أموال تدفع موظفي الوكالة إلى زيادة الإنتاج. ومن شأن قيد هذه الإيرادات في صندوق متعدد الأرصدة أن يتيح إنتاج المزيد من المواد المرجعية، وأن يوفر في الوقت ذاته حافزاً للموظفين حتى يزيدوا من المبيعات.

ما من حواجز أو أموال تدفع موظفي الوكالة حالياً إلى زيادة الإنتاج.

١٦٨ - أشجع الأمانة على أن تجد حلاً يتيح استخدام صندوق متعدد الأرصدة لتنظيم توزيع المواد المرجعية على نحو أكثر اتساقاً في المستقبل. وينبغي اتخاذ قرار بشأن ما إذا كان من المفضل بيع المواد مباشرة بواسطة الوكالة أم إذا كان ينبغي الاستعانة بنظام بيع خارجي في حال اقتطاع الأمانة بأن منصات التوزيع التجاري وزيادة عدد التجار المعنيين تمكن من تحسين توفر المواد المرجعية التي تنتجهما الوكالة على الصعيد العالمي.

ينبغي للأمانة أن تجد حلاً يتيح استخدام صندوق متعدد الأرصدة لتنظيم توزيع المواد المرجعية على نحو أكثر اتساقاً في المستقبل.

جيم-٢-٨-٢- المنشورات

١٦٩ - ينطبق الأمر ذاته على المنشورات التي تدرّ حالياً إيرادات تصل إلى حوالي ٤٠٠٠٠٠ يورو. وفي الوقت الراهن، تنتج شعبة الطباعة في الوكالة أكثر من ٦٠ مليون صفحة في العام. ومع أن بعض هذه المنشورات يوزع مجاناً فإن غالبية الكتب تباع. وإذا لقي أحد الكتب التي تطبعها الوكالة رواجاً هائلاً فليس هنالك من أموال متوفرة لطبع نسخ إضافية منه.

ينطبق الأمر ذاته على المنشورات حيث لا تتوفر الأموال لطبع من النسخ من تلك التي تلقى رواجاً كبيراً.

١٧٠ - من غير الممكن حالياً تمويل طبعات إضافية من المنشورات، على الرغم من إمكانية تحقيق إيرادات هائلة بسهولة. وهذا أمر مؤسف ولا يدعم أهداف الوكالة.

يمكن بسهولة تحقيق إيرادات هائلة.

١٧١ - بفضل التقنيات الطباعية الجديدة المستخدمة (تكنولوجيا 'الطباعة حسب الطلب')، يمكن بسهولة طباعة نسخ إضافية من الكتب في حال الطلب عليها. ومن شأن ذلك أن يوسع نطاق انتشار المنتجات القيمة الصادرة عن الوكالة ويعزز أهميتها في عالم العلوم.

من شأن تلبية الطلب الإضافي أن توسيع نطاق انتشار المنتجات القيمة الصادرة عن الوكالة وأن تعزز أهميتها في عالم العلوم.

جيم-٩-٢- الميزنة الثانية السنوات

١٧٢ - أشرت سابقاً في تقرير مراجعتي لعام ٢٠٠٤ إلى أن الوكالة تهدف إلى مواهمة دورات الميزانية لديها مع ما هو شائع من دورات الميزانية في إطار منظومة الأمم المتحدة. وقد اتخذت الوكالة الخطوات الضرورية لاستحداث الميزنة الثانية للسنوات.

لا يزال تنفيذ الميزنة الثانية للسنوات يتطلب الموافقة الرسمية من جانب الدول الأعضاء.

١٧٣ - أقر المؤتمر العام في عام ١٩٩٩ تعديل الفقرة ألف من المادة الرابعة عشرة من النظام الأساسي للسامح بالميزنة الثانية للسنوات، ويجب أن يصدق على هذا التعديل ثلثا الدول الأعضاء (أي ٩٧ دولة من أصل ١٤٥ دولة، حتى شهر أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨) وفقاً للإجراءات الدستورية الخاصة بكل منها، قبل أن يبدأ نفاذ الفقرة الفرعية '٢' من الفقرة جيم من المادة الثامنة عشرة من النظام الأساسي). ورغم انقضاء أكثر من تسعة أعوام على قرار المؤتمر العام، فإنه لا يزال غير نافذ نتيجة نقص التصديق عليه من جانب الدول الأعضاء. وحتى الآن لم تقم سوى ٤ دوله عضواً بالموافقة رسمياً على التعديل.

لم تسفر مطالبتي في العام الماضي بتعديل النظام الأساسي عن آية زيادة تذكر في عدد التصديق.

١٧٤ - لا يتأثر تنفيذ الميزنة الثانية للسنوات باعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، ذلك لأن السياسات المحاسبية للمعايير المذكورة لا تقتضي سوى تقديم تقارير سنوية، لا ميزنة سنوية. وأوصي من جديد بأن تبذل الدول الأعضاء جهودها لاستكمال عملية التصديق.

يفضل اتباع الميزنة الثانية للسنوات في ظل المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام أيضاً.

جيم-٣- التعاون التقني

١٧٥ - في أيار/مايو-حزيران/يونيه ٢٠٠٨، قام فريق المراجعين بمهمة ميدانية لإجراء فحص في عين المكان لمدى تنفيذ الأمانة لمشاريع التعاون التقني الإقليمية في إطار الاتفاق التعاوني الإقليمي الأفريقي للبحث والتنمية والتدريب في مجال العلم والتكنولوجيا النوويتين (أفرا).

قام فريق المراجعين بمهمة ميدانية في دول أعضاء في أفرا.

ويرد في هذا الفصل الاستنتاجات الرئيسية والتوصيات التي أقدم بها.

جيم-٣-١- قضايا عامة تتعلق بالمهمة الميدانية في موقع مشاريع التعاون التقني التابعة لأفرا

١٧٦ - شملت المهمة الميدانية أربع دول أعضاء إفريقية واثني عشر مشروعًا من مشاريع التعاون التقني الإقليمية التي نفذتها الوكالة في سياق أفرا. ولا تتعلق الاستنتاجات التي تم التوصل إليها بقضايا متصلة بأفرا فحسب، بل معظمها ذو صلة بمشاريع التعاون التقني بوجه عام.

الاستنتاجات التي تم التوصل إليها في أربع دول أعضاء في أفرا تسرى على غيرها عموماً.

١٧٧ - أفرا اتفاق حكومي دولي انطلق في عام ١٩٨٨ وله هيكل إداري وبرنامج في حد ذاته. والوكالة ليست عضواً في أفرا. وتركز أفرا على إرساء أسس الاعتماد على الذات والتعاون المتبادل فيما بين الدول الأعضاء الأفريقية (باعتبار ذلك أحد مكونات التعاون التقني فيما بين البلدان النامية)، وبالتالي على تعزيز استدامة أنشطة التعاون التقني. وينص الاتفاق على أن توفر أمانة الوكالة مساندة تقنية وعلمية ودعماً إدارياً وتمويلياً للأنشطة التي تنفذ في إطار الاتفاق. وساهمت الوكالة حتى الآن بالجزء الرئيسي من الأموال الواردة إلى برنامج أفرا.

أفرا اتفاق حكومي دولي مستقل تدعمه الوكالة. وهو يركز على الاعتماد على الذات والتعاون التقني فيما بين البلدان النامية من الدول الأعضاء. والوكالة ليست عضواً في أفرا.

وتحدد "خطة العمل الاستراتيجي والإجراءات والمبادئ التوجيهية التشغيلية لأفرا" التي وضعت في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ الخطوط العريضة لكيفية إدارة مشاريع أفرا ومسؤوليات الأطراف المشاركة.

١٧٨ - تدير الوكالة المشاريع الإقليمية كمشاريع إقليمية "عادية" أو كمشاريع إقليمية تابعة لأفرا. وتطبق أنظمة كل من أفرا والوكالة على السواء على تنفيذ المشاريع الإقليمية التابعة لأفرا.

تطبق أنظمة كل من أفرا والوكالة على المشاريع الإقليمية التابعة لأفرا.

وحتى الآن، لا يشمل دعم الوكالة لمشاريع أفرا عموماً ترتيبات لعمليات شراء وتوفير منح دراسية. وتشكل الأفرقة المتخصصة والمراكمز الإقليمية المعتمدة عناصر رئيسية في تحقيق الاكتفاء الذاتي الإقليمي في إطار أفرا.

جيم-٣-٢- الاستنتاجات المتعلقة بأفرا

١٧٩ - لم يجد فريق المراجعين اختلافاً ذا شأن في تنفيذ مشاريع أفرا والمشاريع الإقليمية "العادية". ولم يتم بعد تحقيق هدف أفرا في أن يتحمل مسؤولية برنامجه. ومن المناقشات التي دارت مع الجهات المقابلة، تكون الانطباع لدى فريق المراجعين بأن المعلومات في خطة العمل الاستراتيجي لأفرا لم تصل تماماً إلى مستوى الجهات المقابلة. ولم يكن يعي معظم الجهات المقابلة الشروط الخاصة والقيود بشأن توفير الدعم في إطار مشاريع أفرا. ويتبين ذلك مما يلي.

كان تنفيذ المشاريع متشابهاً في أفرا والمشاريع الإقليمية "العادية". ولم تكن الجهات المقابلة في الغالب تعي أوجه الاختلاف بين مشاريع أفرا والمشاريع الإقليمية الأخرى.

١٨٠ - ساور الجهات المقابلة عموماً شعور بعدم الارتياح بسبب عدم تيقُّنها من مقدار المبالغ المتأتية لها من ميزانيات المشاريع. وفضلاً عن ذلك، لم تكن مطلعة على الأساليب المعتمول بها بشأن تخصيص أموال المشاريع فيما بين الجهات المقابلة المشاركة.

ساور الجهات المقابلة
شعور بعدم الارتياح
بسبب افتقارها إلى
معلومات عن الأموال
المتأتية.

١٨١ - قدَّمت المؤسَّسات المعنية بمشاريع أفراء مدخلات عينية بوصفها جهات نظيرة ومراسِك إقليمية معتمدة أو أفرقة متخصصة. واقترحت هيئة أفراء إثْبَاع منهجية خاصة بها للإبلاغ عن المساهمات العينية. ويبلغ عن هذه المساهمات في التقارير السنوية الصادرة عن أفراء وفي تقارير الوكالة السنوية. ولم تستخدم المؤسَّسات التي تمت زيارتها منهجية مشتركة لحساب مساهماتها العينية والإبلاغ عنها.

وفي تقريري السابق، تناولت أسلوب حساب المساهمات العينية والإبلاغ عنها. وأرى من الضروري أن تعمل الأمانة على نحو يحقق تساوق مخطَّطات الإبلاغ عن المساهمات العينية في إطار الاتفاقيات الإقليمية بحيث تكون متماشية مع قواعد الوكالة ولوائحها (المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام).

ينبغي توخي الاتساق في الإبلاغ عن المساهمات العينية في مشاريع أفراء لكل من أفراء والوكالة وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

١٨٢ - يحظى مفهوم المراسِك الإقليمية المعتمدة والأفرقة المتخصصة بالاعتراف من حيث المبدأ، إلا أن الافتقار إلى المعلومات غالباً ما يعرقل تحوله إلى ممارسة عملية. وعلى الرغم من الدعوة باستمرار إلى الاستفادة من المراسِك الإقليمية المعتمدة والأفرقة المتخصصة، فقد كانت وما زالت لا تستغل بالقدر الكافي. ولم تكن جميع الجهات المقابلة ملمة بالمعلومات عما هو قائم من أفرقة متخصصة ومراسِك إقليمية معتمدة وسبل الاستفادة من درايتها الفنية.

من الضروري تحسين استغلال المراسِك الإقليمية المعتمدة والأفرقة المتخصصة.

١٨٣ - تختلف الدول الأعضاء في مراحل تطويرها من حيث الإمداد بالطاقة الكهربائية أو الأطر القانونية مثلاً. ويعوق ذلك إشراك الدول الأعضاء في مشاريع أفراء على نحو منظم ومتزامن. فقد تعرَّقت سلامَة تنفيذ واستدامة مشاريع جراء عدم توفر البنية الأساسية لها.

ينبغي للأمانة أن تكفل توفر الأسس الازمة للمشاريع.

قبل البدء بأي مشروع، ينبغي التأكد من إرساء أسس توفير الدعم لها في الدول الأعضاء المشاركة. وينطبق ذلك بوجه خاص على الإمداد بالطاقة الكهربائية.

١٨٤ - أشارت الأمانة إلى أن خطة العمل الاستراتيجي لأفراء تتناول القضايا المذكورة أعلاه وأن هذه القضايا تقع مسؤولياتها أساساً على أفراء. وتشير الاستنتاجات المذكورة أعلاه أيضاً إلى أن هيئة أفراء لم تف تماماً بالمسؤوليات المطلوبة منها بموجب خطة العمل الاستراتيجي لأفراء. ولا بد من ملاحظة أن خطة العمل الاستراتيجي لأفراء صدرت في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ وثمة عدّة أنشطة في المشاريع قيد الاستعراض جرت قبل ذلك.

لم تف هيئة أفراء تماماً بالمسؤوليات المنصوص عليها في خطة العمل الاستراتيجي لأفراء.

١٨٥ - ينبغي للأمانة أن تترك إلى آليات أفراء قدر الإمكان أمر تنفيذ المشاريع. وينبغي لها أن تندلع عملية اضطلاع هيئة أفراء بمسؤولية مشاريعها الخاصة بالتعاون التقني. غير أنه ينبغي لها في الوقت الحاضر أن تعنيه أوجه القصور وألا تعول على قيام آليات أفراء بوظائفها كاملةً فيما يخص تنفيذ المشاريع. وينبغي لها، في هذه الحالات، أن تتخذه الإجراءات الملائمة بغية تنفيذ الأدوار المنصوص عليها في خطة العمل الاستراتيجي لأفراء تنفيذاً ملائماً. وعلاوة على ذلك، ينبغي لها أيضاً أن تعمل، بالاشتراك مع أفراء، على رفع مستوى الوعي لدى الجهات المقابلة بالسمات الخاصة بمشاريع أفراء.

ينبغي تشجيع أفراء على تحمل المسؤولية وينبغي رفع مستوى الوعي بالسمات الخاصة التي تتسم بها هيئة أفراء.

١٨٦ - مسؤولو الاتصال الوطنيون هم جهات الاتصال المعنية بتنفيذ أنشطة الوكالة في الدول الأعضاء، وقد قامت الأمانة في عام ٢٠٠٨ بتحديد أدوارهم ومسؤولياتهم. وتتعق مسؤولية تنسيق أنشطة أفراء في أي دولة عضو على المنسق الوطني لأفراء الذي يفترض أن يكون مسؤولاً وطنياً ذات مرتبة عالية، ولا يكون بالضرورة الشخص نفسه الذي يتولى مهام مسؤول الاتصال الوطني. ومن أجل اتساق تخطيط وتنفيذ البرامج الوطنية للدول الأعضاء، من الضروري أن يقوم مسؤول الاتصال الوطني والمنسق الوطني بتبادل المعلومات وأن يعملما معاً على نحو وثيق.

التعاون بين المنسقين الوطنيين ومسؤولي الاتصال الوطنيين أمر حيوي لضمان اتساق أداء البرامج الوطنية.

جيم-٣-٣- الاستنتاجات العامة

١٨٧ - وجد فريق المراجعين أن إدارة التعاون التقني، وكذلك واحدة من الإدارات التقنية، سمعنا مؤقتاً وبشكل متواز إلى تحقيق الهدف نفسه في دول عضو دون أن تعرف إدراهما ما تفعله الأخرى. وينبغي تقاضي تداخل الأنشطة وذلك عن طريق تبادل المعلومات والقيام بالتنسيق في مراحل مبكرة.

يتعين تنسيق أنشطة إدارة التعاون التقني والإدارات التقنية.

١٨٨ - تحافظ الوكالة على عدة قواعد بيانات وقوائم جدد أنشئ بعضها كجزء من مشاريع التعاون التقني. ولم تقم الجهات المقابلة بإرسال معلومات بصورة منتظمة بالإضافة إلى هذه القواعد والقوائم ولم تدرج المعلومات المتاحة في قواعد بيانات أخرى).

ينبغي للأمانة أن تسعى إلى الحفاظ على قواعد بيانات وقوائم جرد شاملة إجمالية.

وينبغي أن تعزز الأمانة مسؤوليات الإبلاغ وأن تدرج المعلومات الواردة من مشاريع التعاون التقني في جميع قواعد البيانات ذات الصلة.

١٨٩ - جلبت المشاريع التي تتناول تحسين السلالات الطفرية أصنافاً طفرية قابلة للتسويق. ولم تتخذ لا الأمانة ولا الجهات المقابلة المعنية تدابير لحماية حقوق الملكية الفكرية بخصوص تلك الأصناف في إطار الاتفاقيات أو براءات الاختراع المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية.

ينبغي رفع مستوى الوعي بحماية حقوق الملكية الأصناف الطفرية الجديدة وإشراك وزارات الزراعة في المشاريع الزراعية.

وينبغي للأمانة أن ترفع مستوى الوعي بالقضايا القانونية المنضوية في مجال تحسين السلالات الطفرية وتداول الأصناف الجديدة. ويحتاج تنفيذ المشاريع تنفيذاً شاملًا إشراك وزارات الزراعة في المشاريع المنطوية على قضايا زراعية.

- ١٩٠ - وجد فريق المراجعين من جديد أوجه القصور التالية التي سبق أن تناولتها في تقارير سابقة:
- كان الدعم مستمراً في إطار سلسلة مشاريع المجالات نفسها تقريباً
 - الافتقار إلى التنسيق والتعاون مع منظمات أخرى تابعة للأمم المتحدة كانت قد عملت في المجالات ذات الصلة
 - أوجه قصور في تدفق المعلومات من الأمانة إلى الجهات المقابلة ذات الصلة (film يكن ثمة اتساق في الاستجابة إلى الطلبات، ولم تشرك الجهات المقابلة إلا أحياناً عن طريق إرسال "نسخة" إليها في سياق المراسلات الموجّهة بالبريد الإلكتروني إلى مسؤول الاتصال الوطني/المنسق الوطني).
 - قيام الوكالة بتوفير معدات غير نووية
 - تفاوت مستويات العاملين المؤهلين في الدول الأعضاء.

جيم-٤- مركز الحوادث والطوارئ

١٩١ - أنشئ مركز الحوادث والطوارئ بموافقة المدير العام في شباط/فبراير ٢٠٠٥ . وهو جهة الاتصال لدى الوكالة التي تتولى التصدي للحوادث والطوارئ النووية أو الإشعاعية، ويساعد الدول الأعضاء على تعزيز تأهُّلها لهذه الحوادث والطوارئ، ويدرب الموظفين الذين يعنون في إطار الأمانة بنظام التصدي للطوارئ.

في عام ٢٠٠٥ ، أنشئ مركز الحوادث والطوارئ.

١٩٢ - يتوقع من العاملين في الوكالة أن يتعاونوا مع مركز الحوادث والطوارئ لضمان التأهُّل وقيام الوكالة بالتصدي على نحو فعال وفوري، وللتأكُّد من عدم مساس الإجراءات التي يتَّخذونها بمعنوية وفعالية نظام الوكالة للتصدي للحوادث والطوارئ. ويعتبر المدير العام مشاركة الموظفين في عمليات التصدي التي تضطلع بها الوكالة وفي وضع ترتيبات التصدي والتأهُّل، بما يشمل توفير التدريب والتمارين، على درجة عالية من الأولوية.

ينبغي لموظفي الوكالة أن يشاركونا في نظام التصدي للحوادث والطوارئ.

جيم-٤-١- التدريبات والتمارين

١٩٣ - في عامي ٢٠٠٥ و ٢٠٠٨ ، نفذت تمارين طوارئ من المستوى ٣ بموجب الاتفاقيات (ConvEx-3). وكان الغرض منها في عام ٢٠٠٨ تفعيل مركز الحوادث والطوارئ واختبار وتقييم عمليات تبادل المعلومات وتنسيق عمليات تقديم المساعدة على نطاق دولي. ولم يُقيِّم أي من الأهداف على أنه ذو مستوى "ممتاز" وجميعها يحتاج إلى تحسينات. ومعظم أوجه القصور له علاقة بالتدريبات والتمارين داخل الوكالة.

كشفت تمارين الطوارئ بموجب الاتفاقيات (ConvEx-3) عن أوجه قصور.

١٩٤ - أظهرت التمارين ConvEx-3 (عام ٢٠٠٥) عدم كفاية التدريبات والتمارين والاختبارات الروتينية. ومن غير المقبول أن تظل المشاكل نفسها قائمة حتى في عام ٢٠٠٨، وخاصة عندما تكون ناتجة عن أوجه قصور تنظيمي. وتقع على الأمانة مسؤولية ضمان توفير دعم معقول على نطاق الوكالة من جانب المديرين والموظفين الذين يشاركون في أنشطة مركز الحوادث والطوارئ. ولما كان ٧٠٪ من المشاركين في التمارين ConvEx-3 موظفون تابعون لإدارة الأمان والأمن النوويين، فإن على هذه الإدارية أن تُنفذ قواعد وإجراءات روتينية تمكّن مركز الحوادث والطوارئ من تعيين عاملين للقيام بتدريبات وتمارين بشكل مستمر (عن طريق إضافة المهام ذات الصلة لتوصيفات الوظائف مثلاً). وأنواع تعلم الموارد الكبيرة المطلوبة للبرنامج والميزانية لعامي ٢٠١١-٢٠١٠ على تعزيز قدرات مركز الحوادث والطوارئ.

ثمة نقص في الدعم الذي تقدمه الإدارات والأمانة في المسائل المتعلقة بمركز الحوادث والطوارئ.

جيم-٤-٤- توفر المسؤولين رهن الاستدعاء الفوري

١٩٥ - يعمل مركز الحوادث والطوارئ وفقاً لخطة التصدّي على أساس نظام استدعاء فوري. وخلال الفترات خارج ساعات العمل الرسمي، يقوم المسؤولون رهن الاستدعاء الفوري بإجراءات التصدّي. ويتعين عليهم ضمان قيام مركز الحوادث والطوارئ بالتصديّ الأولي بكفاءة في الحال. ويجب أن يكونوا على أهبة الاستعداد لإسداء المشورة في كل الأوقات (على مدار اليوم طوال أيام الأسبوع). ومن أجل ضمان استجابة المسؤولين رهن الاستدعاء الفوري حالاً، تُجرى استدعاءات اختبارية لهم. وقام فريق المراجعين بفحص سجل توفر المسؤولين رهن الاستدعاء الفوري لعام ٢٠٠٨. وقد أجريت جميع الاستدعاءات الاختبارية بين الساعة ٧ صباحاً والساعة ٧ مساءً من أيام الاثنين إلى الجمعة. وخلافاً لاشتراط توافرهم على مدار اليوم طوال أيام الأسبوع، لم تُجرَ استدعاءات اختبارية ليلاً، أو في عطل نهاية الأسبوع، أو أيام العطل الرسمية. لذلك أوصي بإجراء استدعاءات اختبارية خارج ساعات العمل الرسمي كذلك.

لم تُجر استدعاءات اختبارية خارج ساعات العمل الرسمي.

جيم-٥- تكنولوجيا المعلومات

١٩٦ - ركز فريق المراجعين، لدى مواصلة النظر في تكنولوجيا المعلومات في الوكالة، على تنفيذ التوصيات الواردة في التقارير السابقة التي تقدمت بها. وعلاوة على ذلك، شرع الفريق بالنظر في قضايا استعادة المعلومات عند وقوع كارثة وفي تكنولوجيا المعلومات لدى الوكالة في موقع لا مركزية.

واصل فريق المراجعين النظر في مسألة تكنولوجيا المعلومات في الوكالة.

١٩٧ - رغم بعض التطورات التي تراعي المقترنات التي تقدمت بها، لاحظت أن هذه التغيرات لم تكن فعالة بما فيه الكفاية لتحقيق تحسينات ملموسة مقارنة بالحالة التي كانت سائدة في عام ٢٠٠٨. ومرد ذلك بالدرجة الرئيسية أن الجهد الذي استهلها مسؤول المعلومات الرئيسي ولجنة تكنولوجيا المعلومات غالباً ما كانت عرضة للتأخير. ونتيجة لذلك ما زال تطور تكنولوجيا المعلومات في الوكالة متأثراً بالهيكل القاصرة وبالحاجة إلى قواعد وإجراءات صريحة وملزمة.

ليس هنالك من تحسين جوهري في تكنولوجيا المعلومات لدى الوكالة منذ العام الماضي.

جيم- ١-٥ . سياسة تكنولوجيا المعلومات

١٩٨ - لاحظ فريق المراجعين بعض التقدم المعقول في وضع سياسة واضحة وملائمة لـ تكنولوجيا المعلومات. وكانت جهود الوكالة لوضع هيكل سليم لسياسة تكنولوجيا المعلومات ناجحة جزئياً. مثال ذلك أن جميع المعلومات الحديثة المتصلة بتكنولوجيا المعلومات متاحة الآن في موقع نظام المعلومات الإدارية المباشرة للموظفين في شبكة الويب وموثقة في الدليل الإداري الموسوع.

هنالك بعض التقدم المعقول في وضع سياسة واضحة وملائمة لـ تكنولوجيا المعلومات.

١٩٩ - ومع ذلك ما زال هنالك مجال وضرورة للمزيد من التحسين. إذ ما زال تنفيذ وتطبيق معايير أفضل الممارسات دون مستوى الرضا. وفيما يتعلق بالإشراف على تكنولوجيا المعلومات وإدارتها وإدارة مشاريعها وأمنها وتطوير البرمجيات الخاصة بها وما إلى ذلك، لاحظ فريق المراجعين أن معايير مختلفة طبقت على مجالات ووظائف متماثلة. وعلاوة على ذلك، هنالك اختلافات فيما يتعلق بوضع معايير معينة داخل بعض الوحدات والالتزام بها.

ما زال هنالك مجال وضرورة للتحسين، من ذلك مثلاً ما يتعلق بتنفيذ معايير أفضل الممارسات.

٢٠٠ - على الرغم من توليف الوثائق التي تتناول سياسة تكنولوجيا المعلومات في الوكالة إلى حد بعيد وتقديمها في أسلوب ملائم، ما زال الأمر يتطلب بذل الجهود لتنفيذ المحتويات ذات الصلة. وفيما يتعلق برد الوكالة من أن التوصية التي تقدمت بها العام الماضي قد نفذت تماماً، فإن ذلك لم يكن إلا جزئياً بالنسبة لوثائق سياسة تكنولوجيا المعلومات.

بدلاً من التنفيذ الكامل للتوصيات التي تقدمت بها لم ينفذ إلا أجزاء منها. ولوضع سياسة واضحة وملائمة في

مواطن النص التي وصفتها في تقريري في العام الماضي ما زالت موجودة إلى حد كبير. ولوضع سياسة ملائمة في مجال تكنولوجيا المعلومات، أرى من الضروري مراعاة الموصفات المقابلة لذلك بشكل ملموس وتنفيذها يومياً في إطار خطة إجمالية وافية لـ تكنولوجيا المعلومات.

مجال تكنولوجيا المعلومات ما زال يتعين على الوكالة أن تضع مواصفات ملموسة وأن تنفذها في أعمالها اليومية.

- ٢٠١ - مازالت هناك بعض المواضيع الهامة مفقودة أو ناقصة في وثائق/إطار سياسة تكنولوجيا المعلومات في الوكالة، من ذلك مثلاً:
- مواصفات المهام التي يتعين دعمها أو تنفيذها بواسطة تكنولوجيا المعلومات (عمليات تحليل المتطلبات)
 - الأهداف المتواخدة من استخدام المعلومات
 - تنفيذ الإستراتيجيات
 - بيانات بخصوص الكفاءة.
- هناك أيضاً بعض المواضيع الهامة التي مازالت مفقودة أو ناقصة في إطار سياسة تكنولوجيا المعلومات في الوكالة.

وهذه المواضيع موصوفة جزئياً في وثائق أخرى، في برامج الإدارات مثلاً.

- ٢٠٢ - أوصي بأن تواصل الوكالة بذل الجهود فيما يتعلق بإطار سياسة تكنولوجيا المعلومات لديها. وعلى الإدارة أن تكفل أن مختلف عناصر هذا الإطار تستكمل تباعاً وتحدد دورياً وتبلغ إلى جميع الأطراف المعنية في الوكالة. كما يتعين على الإدارة مراقبة التنفيذ وتقييم النتائج بصورة منتظمة. وفي هذا الصدد، أوصي بشدة بأن تركز الوكالة على ترجمة سياسة تكنولوجيا المعلومات الموقعة لديها إلى ممارسات عمل يومية.
- أوصي بأن تواصل الوكالة بذل الجهود فيما يتعلق بإطار سياسة تكنولوجيا المعلومات وأن تركز على التنفيذ العملي لها

- ٢٠٣ - تكمن الضرورة العاجلة الملحة في هذا الصدد في توحيد وتنفيذ وتطبيق المعايير القياسية لتقنولوجيا المعلومات المذكورة أعلاه. ولتسريع عمليات التنفيذ، أوصي مرة أخرى بتعزيز موقف المسؤول الرئيسي عن المعلومات، بتمكينه مثلاً من تنفيذ القرارات في حالات يحدها هو. وإضافة إلى ذلك، أوصي بأن تقوم الوكالة بفحص الهياكل والعمليات الجارية لكل والارتقاء بها إلى الحد الأمثل، بما يراعي متطلبات التنفيذ المذكورة وذلك لتحقيق تحسينات ملموسة في الإجراءات.
- من الضروري توحيد وتنفيذ وتطبيق المعايير والمقاييس. لذلك أوصي بأن تعمد الوكالة إلى الارتقاء بالهيكل الحالي إلى الحد الأمثل وإلى تدعيم موقف المسؤول الرئيسي عن المعلومات.

- ٢٠٤ - سأقوم بمتابعة ما يستجد من تقدم لتحسين سياسة الوكالة في مجال تكنولوجيا المعلومات وسأعود إلى هذه القضية ثانية، إذا دعت الحاجة.
- سأقوم بمتابعة ما يستجد من تقدم.

جيم-٢-٥- تنظيم تكنولوجيا المعلومات وتشغيلها

- ٢٠٥ - تناولت في تقاريري الثلاثة الأخيرة وفي رسالتي إلى الإدارة بشأن تكنولوجيا المعلومات (المؤرخة ٢٠٠٦-١٢٠٦) مسألة اندماج خدمات تكنولوجيا المعلومات واندماج مراكز البيانات. وتبعداً لذلك، وطلب من نائب المدير العام للشؤون الإدارية ومن إدارة الضمانات تنفيذ عملية دمج خدمات تكنولوجيا المعلومات المشتركة وإقامة مركز بيانات وحيد وإعداد خطط العمل بحلول أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧.
- تناولت مراراً مسألة دمج خدمات تكنولوجيا المعلومات ومراكز البيانات في تقاريري في السنوات السابقة.

٢٠٦ - استثمرت الوكالة، في غضون العامين الماضيين، الكثير من الجهود والموارد في عملية الدمج المطلوبة لمركز بيانات كل من شعبة تكنولوجيا المعلومات وشعبة إدارة المعلومات. بالإضافة إلى ذلك، قامت الوكالة باستضافة بعض نظم تكنولوجيا المعلومات الأصغر التي كانت تقوم بتشغيلها وحدات أخرى، وذلك في مركز بيانات الجديد في C-1 (أنظر أيضاً الفقرات ٢٦٣-٢٦٥، استحداث مركز بيانات وحيد).

قامت الوكالة بدمج مركز بيانات كل من شعبة تكنولوجيا المعلومات وشعبة إدارة المعلومات كما استضافت بعض نظم تكنولوجيا المعلومات الأصغر في مركز البيانات الجديد في C-1.

٢٠٧ - لاحظ فريق المراجعين أن دمج ونقل خدمات تكنولوجيا المعلومات يتقدم على نحو أبطأ بكثير وأن طلب المدير العام المذكور أعلاه لم يلب في الموعد المحدد.

تقديم عملية دمج خدمات تكنولوجيا المعلومات على نحو أبطأ بكثير.

٢٠٨ - إن معظم أوجه القصور فيما يتعلق ببيئة تنظيم تكنولوجيا المعلومات، والتي أفضت إلى توصياتي في عام ٢٠٠٦، ما زالت ظاهرة في عام ٢٠٠٨. فما زالت هناك بعض المشاكل بشأن استمرار العمل على أساس الامرکزية، ومنها مثلاً:

معظم أوجه القصور بشأن بيئة تنظيم تكنولوجيا المعلومات في الوكالة، والتي أفضت إلى توصياتي في عام ٢٠٠٦، ما زالت قائمة في عام ٢٠٠٨. وثمة مشكلات ما زالت قائمة في مجالات مختلفة.

- ميزانية تكنولوجيا المعلومات (أنظر أيضاً الفقرات ٢٧٠-٢٧٢، ميزنة وتمويل تكنولوجيا المعلومات)،

- تطوير تطبيقات تكنولوجيا المعلومات من جانب الموظفين والمتعاقددين،

- وظائف دعم المستعمل، مثل مكتب حل المشكلات الطارئة.

ولم يتم بعد حل مشكلة عدم الشفافية أو بالأحرى الجهل بهيكل موظفي تكنولوجيا المعلومات في الوحدات التي تعامل مع هذه التكنولوجيا، إلى جانب كل من شعبة إدارة المعلومات وشعبة تكنولوجيا المعلومات، حيث يعزى السبب في ذلك إلى مواصفات وظيفية أصبحت مقادمة (أنظر أيضاً الفقرات ١٤٤-١٤٨، المواصفات الوظيفية).

٢٠٩ - في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ قام مديرًا شعبة إدارة المعلومات وشعبة تكنولوجيا المعلومات بإعداد استجابة مشتركة لمطالب المدير العام المتبقية وجهت إلى مكتب المدير العام ولها مرفق بعنوان "تحقيق التأزر: الخلفية والإستراتيجية وخطة العمل لخدمات تكنولوجيا المعلومات التي تقدمها شعبة إدارة المعلومات وشعبة تكنولوجيا المعلومات إلى الوكالة".

صدرت وثيقة مشتركة عن مديرٍ شعبة إدارة المعلومات وشعبة تكنولوجيا المعلومات سعياً إلى تحقيق التأزر.

٢١٠ - أُوْيد رغبة الشعبتين في العمل معًا "بالتنسيق الكامل حرصاً على زيادة تنظيم موارد الوكالة المرتبطة بتكنولوجيا المعلومات على النحو الأمثل". وأرحب عموماً بنية واتجاه الأفكار الواردة في هذه الوثيقة وكذلك بإدراك المشكلات القائمة الراهنة، مثل تشتيت أنشطة تكنولوجيا المعلومات في الوكالة، حيث ما زال العديد من الوحدات يقوم بمهام تكنولوجيا المعلومات الخاصة به.

أعلنت الشعبتان معاً أنهما تريدان العمل "بالتنسيق الكامل حرصاً على زيادة تنظيم موارد الوكالة المرتبطة بتكنولوجيا المعلومات على النحو الأمثل".

- ٢١١ - إنني أتفق عموماً مع الإستراتيجية المعلنة من جانب الشعبتين، ومع ذلك لا بد من أن أؤكد على ثلات نقاط ينبغي المضي في تحسينها:
- مستوى التفصيل ضمن الجزء "dal" من الوثيقة ("خطة العمل")
 - عدم توفر جدول زمني محدد
 - ضمان مشاركة الوحدات التي تتناول تكنولوجيا المعلومات عدا الشعبتين.
- ٢١٢ - مع أن أهم جوانب التعاون والشراكة في هذا الصدد يبدو أنه بين شعبة إدارة المعلومات وشعبة تكنولوجيا المعلومات، فإن إنشاء بيئة تكنولوجيا معلومات سليمة حقاً لا يمكن تحقيقه إلا بإشراك الوحدات الأخرى التي تعامل في مجال تكنولوجيا المعلومات أيضاً. ولذلك يتبعن تضمين عمليات تكنولوجيا المعلومات في الوكالة بأكملها في تنظيم فعال لتقنيات المعلومات يستجيب للمتطلبات. إذ إن النوايا الموصوفة في وثيقة "تحقيق التأزر" غامضة أكثر من اللزوم فيما يتعلق بوحدات غير شعبة إدارة المعلومات وشعبة تكنولوجيا المعلومات. إذ تكاد لا تتناول الوثيقة إلا العلاقة بين هاتين الوحدتين الكبيرتين في مجال تكنولوجيا المعلومات. ولذلك أوصي بوضع إستراتيجية "التحقيق التأزر" تشمل الوكالة برمتها.
- ٢١٣ - ثمة حاجة أيضاً إلى جعل عمليات التحسين قابلة للتتبؤ بها وقابلة للتحقيق وقابلة للاستعراض. لذلك لا بد من صوغ خطة عمل محددة ملائمة. أما ما يسمى "خطة العمل" في الجزء "dal" من وثيقة تحقيق التأزر فإنها لا تقدم إلا مواصفات عامة عن الوضع الراهن ومواصفات عامة للتحسينات المخطط لها والتحديات القائمة، وهي ليست كافية لترجمة الأفكار إلى أفعال. كما أن الوثيقة لا تتناول بالوصف أي جدول زمني معين، حيث تشير إلى مجرد إطار زمني تقريبي يمتد ثلاثة إلى خمس سنوات. ولذا فإني أوصي بتوسيع نطاق خطة العمل القائمة لكي تصبح جدول مهام مفصلة موجه نحو التنفيذ بل موجه نحو المشاريع بحيث تشمل جميع المهام المطلوبة من جميع الوحدات التي تعامل في مجال تكنولوجيا المعلومات. كما أوصي بالقيام على النحو الوافي باستعراض النقدم المحرز في خطة المشروع هذه فيما يتعلق بمحتواها والإطار الزمني لها. ومن الضروري أن تقوم لجنة تكنولوجيا المعلومات وكذلك لجنة تنسيق البرامج بدعم القرارات المعنية وكذلك تنفيذ خطة مشروع من هذا القبيل.

ثلاث نقاط في وثيقة الإستراتيجية يتبعن تحسينها.

يتبعن تضمين تشغيل تكنولوجيا المعلومات في الوكالة برمتها في تنظيم تكنولوجيا معلومات فعال يستجيب للمتطلبات. لذلك أوصي بتوسيع نطاق النهج المتبع في الوثيقة المدرسوسة ليشمل جميع الوحدات التي تتناول تكنولوجيا المعلومات.

تقد خطة العمل الموثقة في الوقت الراهن مواصفات عامة لا تكفي لترجمة الأفكار إلى أفعال. ولذا أوصي بتوسيع نطاق خطة العمل القائمة لكي تصبح برنامج مهام مفصل وموجه نحو المشاريع يشمل جميع المهام المطلوبة من جميع الوحدات التي تتعامل في مجال تكنولوجيا المعلومات. وينبغي للجنة تكنولوجيا المعلومات وللجنة تنسيق البرامج أن تدعما هذا النهج.

جيم-٣-٥- النهوض من الكوارث

- ٢١٤- أرحب بالخطوات التي تتخذها شعبة تكنولوجيا المعلومات لتعزيز استمرارية العمل في الوكالة، وذلك باستحداث مشروع لبنية أساسية للنهوض من الكوارث. والهدف من الرئيسي من هذا المشروع هو الحفاظ على خدمات تكنولوجيا المعلومات في حالة وقوع كارثة كبرى، في حالة تدمير موقع مركز فيينا الدولي مثلاً. وتحقيقاً لهذه المهمة، أبرمت الوكالة اتفاقية مستوى خدمة مع مركز الحوسبة الدولي في جنيف، والذي سيوفر ما يسمى موقعاً "بارداً" للنهوض من الكارثة في مركز البيانات لديه.
- ٢١٥- يشمل نطاق المرحلة الأولى من هذا المشروع - الذي يتعين أن يستكمل في نهاية الربع الأول من عام ٢٠٠٩ - اختبار أكثر خدمات شعبة تكنولوجيا المعلومات حرجاً والتحقق منها والتي ويمكن النجاح في الاحتفاظ بها في الموقع الثلاثي المختار في مركز الحوسبة الدولي. أما المراحل التالية - والتي ستستكمل في عام ٢٠١٠ - فإنها ستتوسع من نطاق المشروع بإضافة خدمات أخرى ينبغي الاحتفاظ بها، ولتصميم الإجراءات الاحتياطية.
- ٢١٦- إن مشروع شعبة تكنولوجيا المعلومات بخصوص البنية الأساسية للنهوض من الكوارث لا يشمل في الوقت الراهن بعض أهم خدمات تكنولوجيا المعلومات لدى الوكالة. وليس هنالك أيضاً من تخطيط ملموس بشأن المشاركة الإضافية المقبلة للتطبيقات أو الخدمات التي تقوم بها شعب آخر غير شعبة تكنولوجيا المعلومات. وعلى الرغم من أن كل شعبة على علم بمشروع شعبة تكنولوجيا المعلومات بخصوص البنية الأساسية للنهوض من الكوارث، ليس هنالك من رأي مشترك بشأن وضع نهج مشترك في بناء وتنفيذ بنية أساسية تعاونية للنهوض من الكوارث كشرط مسبق لخطوة استمرار العمل على نطاق الوكالة بأكملها.
- ٢١٧- على الرغم من استصواب تعزيز توفر خدمات تكنولوجيا المعلومات الإدارية فإن هذه الخدمات لا تمثل صلب ولاية الوكالة. إذ أن خدمات تكنولوجيا المعلومات التي تساند ولاية الوكالة في شكل برنامجي أو مرتبط برسالة الوكالة لا تشكل في الوقت الراهن جزءاً من مشروع البنية الأساسية للنهوض من الكوارث. والشعب المسؤولة عن "خدمات تكنولوجيا المعلومات البرنامجية" هذه وشعبة تكنولوجيا المعلومات يوصفها مثل "خدمات تكنولوجيا المعلومات الإدارية" تتبعان مناهج مختلفة في الوقت الراهن فيما يتعلق بمهام النهوض من الكوارث وضمان استمرارية العمل. إذ تتفاوت نوعية إجراءات أمن البيانات وإجراءات الاحتياط في إطار العديد من خدمات تكنولوجيا المعلومات البرمجية، وقد ينشأ تفاوت متزايد فيما يتعلق بتوفير البيانات وأمن هذه البيانات بين هاتين الطائفتين "الأساسيتين" والخدمات الإدارية.
- لدى شعبة تكنولوجيا المعلومات مشروع لتنفيذ بنية أساسية للنهوض من الكوارث في المرحلة الأولى من هذا المشروع يتعين النجاح في الاحتفاظ بأكثر خدمات شعبة تكنولوجيا المعلومات حرجاً في مركز الحوسبة الدولي. وتشتمل المرحلة الثانية على خدمات إضافية.
- مشروع البنية الأساسية للنهوض من الكوارث لا يشمل بعض خدمات تكنولوجيا المعلومات لدى الوكالة. وليس هنالك من رأي مشترك بشأن تنفيذ نهج مشترك في بناء وتنفيذ بنية أساسية تعاونية للنهوض من الكوارث.
- خدمات تكنولوجيا المعلومات التي يشملها مشروع البنية الأساسية للنهوض من الكوارث لا يمثل صلب ولاية الوكالة.

٢١٨ - لا بد من أن أشير إلى أن اتجاه أنشطة الوكالة موضع جدل. إذ حتى لو أن شعبة إدارة المعلومات، بوصفها الوحدة المسئولة عن أكثر خدمات تكنولوجيا المعلومات البرنامجية أهمية، قد أرست مستوى عالياً من أمن تكنولوجيا المعلومات وأضطاعت بصورة جدية بمهمة النهوض من الكوارث، فإن الشعب الأخرى عموماً لا يبدو أنه تناولت على نحو كاف هذه المهمة. وعلاوة على ذلك، علم فريق المراجعين بأن مشروع البنية الأساسية للنهوض من الكوارث الذي تقوم به شعبة تكنولوجيا المعلومات لا يراعي بشكل واف احتياجات الشعب الأخرى.

الاتجاه التي تتحوه
أنشطة الوكالة موضع
جدل.

٢١٩ - اتخذت الوكالة، من جهة أولى، بعض الخطوات في سبيل تعزيز استمرارية العمل فيها. ومن جهة أخرى، يجري على ما يبدو وضع خدمة مشتركة "للنهوض من الكوارث" في مجال تكنولوجيا المعلومات في شكل ينفرد إلى التنسيق. وقد يتسبب ذلك في المزيد من تشتت خدمات تكنولوجيا المعلومات في المستقبل. لذلك أوصى الوكالة بالنظر في اتخاذ نهج "دار واحدة" مشترك فيما يتعلق بوضع وتنفيذ بنية أساسية للنهوض من الكوارث. ومن الممكن تحقيق منافع اقتصادية في موقع أمن تكنولوجيا المعلومات في المستقبل هذا، فضلاً عن زيادة فعالية تشغيله. وبما أن أكبر شعبتين تتعاملان بتكنولوجيا المعلومات، وهما شعبة تكنولوجيا المعلومات وشعبة إدارة المعلومات، تريдан العمل "بالتسيق الكامل" (أنظر الفقرات ٢٠٥-٢١٣)، تنظيم تكنولوجيا المعلومات وتشغيلها)، فإبني آتوقع أن ينطبق هذا التسيق على جميع مهام تكنولوجيا المعلومات. لذلك أوصي بتنسيق الجهود بشأن الإجراءات والبنية الأساسية في المستقبل بالنسبة لمهمة النهوض من الكوارث بحيث يمكن تعزيز أمن استمرارية أعمال الوكالة ككل.

أدعو الوكالة إلى النظر
في نهج مشترك فيما
يتعلق بوضع وتنفيذ بنية
أساسية للنهوض من
الكوارث، وأوصي
بتسيق جميع الجهد في
هذا الصدد.

جيم-٤-٥- أمن المعلومات – إتلاف وسائط تخزين البيانات

٢٢٠ - كنت قد شجعت الأمانة في تقريري العام الماضي على تحديد إجراءات ملزمة لمعالجة الأقراص الصلبة في الحواسيب المنقولة والمحمولة في حالة إزالة أجزاء مختلة فيها أو التخلص من حواسيب قديمة. وإنني أرجح بالإجراءات الملموسة والإلزامية التي اتخذتها شعبة إدارة المعلومات في هذا الصدد في إدارة الضمانات وقرارها بإدراجه الأقراص الصلبة لأجهزة النسخ التصويري Xerox في إطار برنامج التصريف في إدارة الضمانات.

كنت قد شجعت الأمانة على تحديد سياسة ملزمة لمعالجة الأقراص الصلبة بعد نهاية دورة حياة حاسوب ما وفي حالات خلل أجزاء منه.

٢٢١ - إن الردود على "استبيان تجفير الملفات لعام ٢٠٠٨" الذي وضعته شعبة تكنولوجيا المعلومات تبرز مخاطر أمن المعلومات التي تتخطى عليها الأقراص الصلبة في الحواسيب المنقولة. فقد ردت بعض الشعب الهامة بأنها تخزن المعلومات السرية "في وحدة دفع الأقراص الصلبة في الحاسوب الشخصي".

بعض المعلومات السرية
مخزونة في أقراص
صلبة محلية

٢٢٢ - اعتمدت سياسات وإجراءات للتخلص من الحواسيب والإزالة المعلومات السرية، وإن لم تكن عموماً مقبولة أو جعلت إلزامية.

السياسات الراهنة لم تقبل عموماً بعد.

٢٢٣ - تقوم الشعب مرة في كل أسبوع، وكذلك بعض منسقي تكنولوجيا المعلومات، بتسلیم معدات الحواسيب القديمة إلى شعبة الخدمات العامة (٥ إلى ١٥ حاسوباً وسطياً). وتقوم شعبة الخدمات العامة بالتحقق من عدم وجود أي أقراص صلبة في الحواسيب وتقوم، إذا دعت الضرورة، بإزالتها، مع أن ذلك ليس من مهامها. وكذلك تتلقى شعبة الخدمات العامة وتجمع وسائل أخرى لتخزين البيانات القديمة ووسائل التخزين الاحتياطي وكل الأنواع الأخرى من وسائل التخزين ثم تقوم بإتلافها في جهاز مخصص لذلك.

إزالة الأقراص الصلبة أو تطهير وتنافل وسائل التخزين، ولكن دون توثيق

ويجري تخزين الحواسيب الأحدث عهداً ضمن مجموعة مخصصة للنهوض من الكوارث أو لتلبية طلبات الدول الأعضاء في شكل هبات. ويجري تطهير الأقراص الصلبة في هذه الحواسيب باستعمال برمجية خاصة. وهذه المهمة تقوم بها أيضاً شعبة الخدمات العامة رغم أنها ليست من مهامها.

وفيما يتعلق بأمن المعلومات، فإن عدد الحواسيب لا يتم التحقق منه مقابل عدد الأقراص الصلبة كما لا يحتفظ بأي توثيق لا لإزالة هذه الأقراص ولا لتطهيرها.

٢٢٤ - تصف المذكرة الداخلية المتبادلة "الخلفية والإستراتيجية وخطة العمل من أجل خدمات تكنولوجيا المعلومات التي تقدمها شعبة تكنولوجيا المعلومات وشعبة إدارة المعلومات إلى الوكالة" في الفصل دال-١-٣ الرقم ١ خدمة جارية هي "قيام شعبة إدارة المعلومات بخدمات إتلاف الأقراص والمتحركة للوكالة بأكملها، وخاصة الأقراص التي تحتوي على معلومات سرية". وينبغي تقييم مسألة تعايش أسلوبين في إتلاف وسائل التخزين، وذلك من حيث الكفاءة واحتمال تحقيق الوفورات.

ينبغي تقييم تعايشي أسلوبين في إتلاف وسائل التخزين، من حيث الكفاءة وربما تحقيق بعض الوفورات.

٢٢٥ - أكرر توصيتي بأنه ينبغي للأمانة أن تحدد إجراءات إلزامية لتناول جميع أنواع وسائل التخزين، وكذلك إزالة الأجزاء المختلطة أو الحواسيب القديمة. ومن شأن ذلك أن يشجع على إتباع ممارسة مشتركة ويمكن أن يقوم على أساس الإجراءات المعينة والإلزامية في شعبة إدارة المعلومات.

أوصي بأن تقوم الأمانة بتحديد سياسة ملزمة لتناول جميع أنواع وسائل التخزين.

٢٢٦ - أوصي بأن تعهد الأمانة إلى شعبة تكنولوجيا المعلومات، وهي الوحدة المسؤولة عن هذه المهمة، بتحديث وتنفيذ روتين أسبوعي لإزالة وتطهير الأقراص الصلبة بعد التسلیم الأسبوعي إلى مخزن شعبة الخدمات العامة. وفيما يتعلق بأمن المعلومات ينبغي توثيق كل قرص صلب يزال أو يطهر.

أوصي بأن تعهد الأمانة إلى شعبة تكنولوجيا المعلومات بتحديث وتنفيذ روتين أسبوعي.

جيم-٥-٥. تكنولوجيا المعلومات والمعلومات في موقع لا مركزية

٢٢٧- انطلاقاً من اهتمامي بتغطية الحالة الراهنة فيما يتعلق باستعمال تكنولوجيا المعلومات ومسؤوليات هذه التكنولوجيا ومعالجة المعلومات السرية في الواقع الامركزية التابعة للوكلة في العام الماضي، قمت بتكثيف أنشطتي فيما يتعلق بهذه القضايا واستكملت المعلومات الأساسية الإجمالية المستخلصة من الردود على مختلف طلبات المعلومات بتقسيمات محلية مخصصة، بداية في مختبر البيئة البحرية في موناكو وفي المختبرات في زايرسدورف. ويتعين مواصلة هذه التقسيمات للحصول على صورة يعول عليها للحالة الإجمالية.

قمت بتكثيف الأنشطة التي أقوم بها والتي تشمل الحالة الراهنة فيما يتعلق باستعمال تكنولوجيا المعلومات ومسؤوليات هذه التكنولوجيا وسبل معالجة المعلومات السرية في موقع لا مركزية تابعة للوكلة.

٢٢٨- في المختبرات الكائنة في زايرسدورف وموناكو تضطلع شعبة تكنولوجيا المعلومات بالمسؤولية عن تكنولوجيا المعلومات. ومع ذلك، وبالنسبة للعمل اليومي هناك موظفون من المختبرات يعملون بمثابة مساعدين في نظم المعلومات.

شعبة تكنولوجيا المعلومات مسؤولة عن تكنولوجيا المعلومات في المختبرات في زايرسدورف وفي موناكو، وشعبة إدارة المعلومات مسؤولة عن المكتب الإقليمي في كل من طوكيو وتورونتو.

وفي المكتبين الإقليميين وفي طوكيو وتورونتو، تضطلع شعبة إدارة المعلومات بالمسؤولية عن جميع القضايا المتصلة بتكنولوجيا المعلومات. حيث يسافر مرتين في السنة مهندسون من الشعبة المذكورة لفترة قصيرة في كل من المكتبين الإقليميين للقيام بعمليات صيانة روتينية لتكنولوجيا المعلومات ولعمليات الارقاء المخطط لها من حيث المعدات والبرمجيات. وتجري عمليات دعم المستعمل من قبل الشعبة المذكورة بواسطة خط مساعدة عن بعد.

٢٢٩- أقر بأن الظروف المحددة تتفاوت تبعاً لحجم الموقع، ولكن يفوتنى التطور الذي تحقق في المقر الرئيسي منذ ٢٠٠٥، عندما نقلت خدمات مشتركة إلى شعبة تكنولوجيا المعلومات وهنالك موظفون في وظائف تكنولوجيا المعلومات يعملون بوصفهم منسقين لهذه التكنولوجيا نيابة عن هذه الشعبة وكموظفين فيها.

يفوتنى ما حصل من تطور فيما يتعلق بموظفي تكنولوجيا المعلومات وتنظيم هذه التكنولوجيا، والذي تحقق في المقر الرئيسي منذ عام ٢٠٠٥.

٢٣٠- تكنولوجيا المعلومات المحلية في المختبرات محددة جداً ومختلفة جداً. وقد حصل فريق المراجعين على انطباعات مختلفة فيما يتعلق بالبني الأساسية لتكنولوجيا المعلومات على نطاق ضيق وتوصيلية الشبكة بالمقر الرئيسي وإمكانية استخدام نظم هذه التكنولوجيا الرئيسية في المقر الرئيسي وبعض أوجه القصور في الأعمال اليومية والتي يمكن أن تعزى إلى عدم كفاية قدرة العمل لدى موظفي تكنولوجيا المعلومات.

تتأثر تكنولوجيا المعلومات المحلية في المختبرات بحكم البنى الأساسية لهذه التكنولوجيا العاملة على نطاق ضيق، والتوصيلية الشبكية بالمقر الرئيسي، وإمكانية استعمال النظم الرئيسية لهذه التكنولوجيا في المقر الرئيسي، وبعض أوجه القصور الأخرى.

٢٣١ - في الواقع اللامركزية يفوتني الفهم الكافي لمتطلبات جميع القضايا المتصلة بتكنولوجيا المعلومات وتنفيذها بنفس الأسلوب حسن الترتيب كما هو الحال في المقر الرئيسي، حيث هنالك مثلاً مركز بيانات يتمتع بقدر عالٍ من الأمان والعديد من تدابير الأمان لتكنولوجيا المعلومات القائمة هنالك.

يفوتني الفهم الكافي
لمتطلبات جميع القضايا
المتعلقة بتكنولوجيا
المعلومات وتنفيذها
بنفس الأسلوب حسن
الترتيب في المقر
الرئيسي.

٢٣٢ - فيما يتعلق بنوع المعلومات المخزنة وتصنيفها الملائم والمسؤولية عن أمن المعلومات، تلقى فريق المراجعين ردوداً متفاوتة. وكذلك يبدو أن إجراءات معالجة المعلومات الجارية وتخزينها احتياطياً مختلفة وغير كافية جزءاً.

يبدو أن الإجراءات
الحالية لمعالجة
المعلومات وتخزينها
احتياطياً مختلفة.

٢٣٣ - لدى انطباع بأن هنالك معايير مزدوجة يجري تطبيقها بالنسبة لاستعمال تكنولوجيا المعلومات ومعالجة المعلومات في المقر الرئيسي وفي الواقع اللامركزية.

هنالك معايير مزدوجة
يجري تطبيقها

٢٣٤ - ستخضع تكنولوجيا المعلومات والمعلومات في الواقع اللامركزية لمزيد من التقصيات.

ستخضع تكنولوجيا
المعلومات في الواقع
لامركزية لمزيد من
التقصيات.

دال- متابعة نتائج ما توصلت إليه والتوصيات التي قدّمتها في العام الماضي وفي الأعوام السابقة

دال- ١- القضايا المالية

٢٣٥ - قدّمت في تقرير العام الماضي بعض التوصيات فيما يتعلق بالتأخر في سداد الاشتراكات المقررة ونظام تقدير الاشتراكات بعمليتين. ولم تتفق تلك التوصيات. وتبعاً لذلك، لم يتغير الوضع محل الانتقاد. ولم تتتابع الأمانة توصيتي بإبرام ترتيبات مع المساهمين تضمن تحسين التدفقات النقدية إلى الصندوق، مثل الأخذ بنظام لمنح تخفيضات أو فرض زيادات.

لم تطرأ تحسينات فيما
يتعلق بالتأخر في سداد
الاشتراكات المقررة
ونظام تقدير الاشتراكات
بعمليتين.

٢٣٦ - رغم الاتفاق في مجلس المحافظين على أنه يجوز للأمانة تقديم اقتراحات في هذا الصدد، "أشارت المناقشات غير الرسمية مع الدول الأعضاء إلى أن ترتيباً كهذا لا يحظى على ما يبدو بالترحيب". وعلاوة على ذلك، ليس هنالك من قرار بشأن الأخذ بنظام لمنح تخفيضات أو فرض زيادات فيما يتعلق بالاشتراكات المقررة.

لم تقدم الأمانة اقتراحاً
إلى المجلس يضمن ثبات
التدفقات النقدية إلى
الصندوق.

وفضلاً عن ذلك، لم يتحقق أي نتيجة لدى إعادة النظر في نظام تقدير الاشتراكات بعملتين.

٢٣٧ - أعيد تأكيد التوصيات الواردة في تقريري الذي قدم في العام الماضي وسأراقب عن كثب ما يستجد من تطورات بشأنها.

أعيد تأكيد التوصيات الواردة في تقريري الذي قدم في العام الماضي.

دال-٢- الأمور المتعلقة بالميزانية

دال-١-٢- معالجة الوفورات

٢٣٨ - أوصيت بأن تواصل الأمانة العمل متوكلاً مزيداً من الشفافية في معالجة الوفورات الناجمة عن الضمانات المتكاملة، بما يتيح للدول الأعضاء البت في أمر استخدامها.

أوصيت الأمانة بأن تواصل العمل متوكلاً مزيداً من الشفافية في معالجة الوفورات الناجمة عن الضمانات المتكاملة.

وأعلنت الأمانة عن وضع منهجية منقحة لحساب التكاليف لا تقوم على أيام عمل التفتيش بل على فرادي مكونات التكاليف. ومن شأن ذلك أن يتيح حساب تكاليف التفتيش والتكاليف على صعيد المقر الرئيسي الخاصة ببلد بعينه أو مرافق بعินه.

٢٣٩ - سأتتبّع هذا التطور وسأواصل، إذا لزم الأمر، الإبلاغ عن هذه القضية في العام القادم.

سأتتبّع هذا التطور.

دال-٢-٢- المساهمات الطوعية

٢٤٠ - أوصيت بأن تقوم الأمانة برصد الآثار المترتبة على زيادة المساهمات الطوعية، لا سيما تأثيرها على استخدام موارد الميزانية العادلة.

أوصيت بأن تقوم الأمانة برصد الآثار المترتبة على زيادة المساهمات الطوعية.

وأبلغتني الأمانة بأن اجتماع المجلس في حزيران/يونيه لم يتوصّل إلى توافق في الآراء حول التطبيق الواسع النطاق لآلية مشتركة خاصة بتكليف دعم البرامج. ويتوالى بذل الجهود لإيجاد آلية لتكليف دعم البرامج فيما يخص فرادي الاتفاقيات المعقودة مع الجهات المانحة. وطلب من جميع الإدارات إدراج تكاليف دعم البرامج في جميع الاتفاقيات التي تُعقد مع الجهات المانحة.

٢٤١ - أقدر الجهود المبذولة وسأتتابع ما يستجد من تطورات.

سأتتابع ما يستجد من تطورات.

دال-٣- الضمانات والأمن النووي

دال-١-٣- مراقبة جرد معدّات التفتيش الرقابي

٢٤٢- لاحظ فريق المراجعين - أثناء مراجعة تناولت مراقبة جرد معدّات التفتيش الرقابي - أنه جرى، في نهاية عام ٢٠٠٧، تسجيل ٨٥٠ بندًا مختلفًا من أصل ٤٠٧ بند (أي ما نسبته ٢,٧%) على أنها "مفقودة"؛ علماً بأن مجموع القيمة الشرائية لتلك البنود يزيد على مليوني يورو. وتتضمن قائمة البنود "المفقودة" نسبة عالية من معدّات تكنولوجيا المعلومات المزودة بوسائل لخزن البيانات.

٨٥٠ بندًا مختلفًا يبلغ مجموع قيمتها الشرائية أكثر من مليوني يورو درجة على أنها "مفقودة".

٢٤٣- أنشئ فريق عامل لجرد المعدّات بهدف وضع تدابير لتحسين دقة وكفاءة مراقبة جرد معدّات التفتيش الرقابي. واتّخذت إدارة الضمانات تدابير تصحيحية لتحسين مراقبة عمليات الجرد، مثل التوسيع في البحث عن المعدّات في زمرة "المفقودة"، وذلك بتوضيح وتحديث سجلات الجرد الغامضة أو التي تقادمت معلوماتها، بالإضافة إلى تحديد فئات المعدّات التي لم تعد تفي بالمتطلبات الرقابية.

أنشئ فريق عامل لجرد المعدّات. وعلاوة على ذلك، اتّخذت إدارة الضمانات تدابير تصحيحية لتحسين مراقبة عمليات الجرد.

٢٤٤- أرحب بالخطوات المتّخذة وسأتابع الآثار المترتبة عليها. وترد في الفرات ١٢٣ إلى ١٢٨ النتائج التي تحققت حتى الآن.

أرحب بالخطوات المتّخذة وسأتابع الآثار المترتبة عليها.

دال-٢-٣- الرصد الحدودي

٢٤٥- ليس هنالك من تعريف لمعنى الضوابط الحدودية "الفعالة" يفسّر قرار مجلس الأمن ١٥٤٠. وطالبت الأمانة أن تعرّف ما ترى أنها ضوابط "فعالة" في هذا السياق وأن تشجّع جميع البلدان في أي من المناطق على المشاركة في مشاريع الرصد الحدودي. وعلاوة على ذلك، ينبغي للأمانة أن تواصل تنسيق أنشطتها مع الجهات المانحة الأخرى التي تموّل مشاريع الرصد الحدودي لتقادي القيام باستثمارات غير فعالة. وفضلاً عن ذلك، ينبغي أن تكون أجهزة رصد الإشعاعات عند البوابات محمية بقدر كافٍ من العطب. وشجّعت الأمانة على أن تواصل ما استهلّته من خطوات في عام ٢٠٠٧ في سبيل وضع توصيات بشأن عمليات الكشف عند الحدود.

شجّعت الأمانة على أن تواصل ما استهلّته من خطوات في عام ٢٠٠٧ في سبيل وضع توصيات بشأن عمليات الكشف عند الحدود.

٢٤٦- أعلنت الأمانة أن مفهوم الضوابط الحدودية الفعالة سيُعرَف من خلال عملية إنشاء ما يُسمى وثيقة توصيات سلسلة الأمان النووي. وستكون نهاية حزيران/يونيه ٢٠٠٩ موعد التنفيذ المُستهدَف. وحسبما أفادت الأمانة، فإن تشجيع البلدان في أي من المناطق على المشاركة في مشاريع الرصد الحدودي عملية جارية، بالإضافة إلى تنسيق أنشطة الرصد الحدودي من خلال اجتماعات منتظمة يعقدها الفريق العامل المعنى بالرصد الحدودي واجتماعات ثنائية تُعقد مع الجهات المانحة.

أعلنت الأمانة عن تدابير إضافية من أجل تحسين الرصد الحدودي.

٢٤٧ - أقدر جهود الأمانة. وسيتابع فريق المراجعين هذه القضية أثناء قيامه ببعثة ميدانية أخرى في عام ٢٠٠٩.

سيتابع فريق المراجعين هذه القضية أثناء قيامه ببعثة ميدانية أخرى في عام ٢٠٠٩.

دال-٤- التعاون التقني

دال-٤-١- دور مسؤولي الاتصال الوطنيين

٢٤٨ - يؤدي مسؤولو الاتصال الوطنيون دوراً حيوياً في تنفيذ المشاريع. ولم يجر في الماضي تحديد أدوارهم ومسؤولياتهم.

لم يجر في الماضي تحديد أدوار مسؤولي الاتصال الوطنيين ومسؤولياتهم.

٢٤٩ - أصدرت الأمانة في شباط/فبراير ٢٠٠٨ وثيقة بعنوان "مسؤول الاتصال الوطني: أدواره ومسؤولياته". وسيدعم تنفيذ المبادئ التوجيهية ذات الصلة - من بين وسائل أخرى - عن طريق توليفة من المواد التدريبية؛ ويجري النظر حالياً في عقد حلقات عملية.

المبادئ التوجيهية الموضوعة لمسؤولي الاتصال الوطنيين يجري تنفيذها في مجال التعاون التقني.

٢٥٠ - أقدر التدابير التي سبق أن اتخذتها الأمانة والتدابير التي هي قيد النظر. وسيراقب فريق المراجعين ماهية التأثير الذي سيترتب على المبادئ التوجيهية.

أقدر التدابير التي اتخذتها الأمانة.

دال-٤-٢- تصميم المشاريع و اختيارها

٢٥١ - سبق أن تناولت في تقاريري السابقة ضرورة زيادة الوعي بين البلدان المستفيدة بعدم إمكانية استمرار دعم التعاون التقني إلى أجل غير مسمى. ولم تكن عناوين وتصنيفات مشاريع التعاون التقني متساوية على الدوام، ولم تكن في جميع الحالات تعكس محتويات المشاريع. وأوصيت بضرورة صوغ المشاريع على نحو أدق من حيث محتوياتها وتصميمها بشكل واقعي.

لا يمكن أن يستمر دعم التعاون التقني إلى أجل غير مسمى. وأوصيت بضرورة صوغ المشاريع على نحو أدق من حيث محتوياتها وتصميمها بشكل واقعي.

٢٥٢- تشير إلى هذه المسائل المبادئ التوجيهية ومعايير الجودة المُدرجة في إطار إدارة دورة البرنامج والتي وضعت آنذاك. وأشاطر الرأي القائل إن المبادئ التوجيهية، بالإضافة إلى إطار إدارة دورة البرنامج، من شأنهما تمكين جميع الأطراف المعنية من تحسين مساهمتها في تصميم وتنفيذ المشاريع على نحو شامل. وسأقوم بمتابعة التطورات في هذا الشأن.

من المفترض أن تمكن المبادئ التوجيهية وإطار إدارة دورة البرنامج جميع الأطراف المعنية من تحسين مساهمتها في تصميم وتنفيذ المشاريع على نحو شامل.

دال-٤-٣- الإطار البرنامجي القطري

٢٥٣- حسبما ذكر في تقارير سابقة، ما زلت أرى من الضروري جداً أن تكون الأطر البرنامجية القطرية نافذة بالنسبة لجميع البلدان المستفيدة. ومع أن الأطر البرنامجية القطرية ليست إلزامية للدول الأعضاء، فهي تعتبر "شرط أساسياً للمشاركة" في برنامج التعاون التقني. وهي مُدرجة كمعيار للفرز في إطار إدارة دورة البرنامج.

الأطر البرنامجية القطرية شرط أساسى للمشاركة في برنامج التعاون التقنى.

٢٥٤- أقدر جهود الأمانة التي أفضت إلى زيادة عدد الأطر البرنامجية القطرية. غير إنّي أشجع الأمانة على الاستمرار في سعيها إلى وضع الأطر البرنامجية القطرية في صيغتها النهائية من قبل الدول الأعضاء التي لديها برامج تعاون تقني وطنية.

أشجع الأمانة على الاستمرار في سعيها إلى وضع الأطر البرنامجية القطرية في صيغتها النهائية من قبل الدول الأعضاء التي لديها برامج تعاون تقني وطنية.

دال-٤-٤- التقرير المرحلي عن المشروع

٢٥٥- كشف فريق المراجعين عن أوجه قصور في رصد مشاريع التعاون التقني، إذ أنه في عديد من الحالات لم تقدم تقارير مرحلية عن المشاريع على نحو ملائم أو كانت هذه التقارير مفقودة.

غالباً ما وُجدت أوجه قصور في رصد مشاريع التعاون التقني.

٢٥٦- تشرّط المبادئ التوجيهية بعنوان "المسوّلية والسلطة المتعلقة بإطار إدارة دورة برنامج التعاون التقني"، الصادرة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، التزام الجهات المناظرة بإعداد وتقديم تقارير مرحلية نصف سنوية عن المشاريع.

تشترّط المبادئ التوجيهية القائمة التزام الجهات المناظرة بإعداد تقارير مرحلية عن المشاريع.

٢٥٧ - سأاستعراض فعالية هذه الأداة في عام ٢٠٠٩ .
٢٥٨ - سأاستعراض فعالية هذه الأداة في عام ٢٠٠٩ .

سأاستعراض فعالية هذه
الأداة في عام ٢٠٠٩ .

دال-٤-٤- الامثال لإجراءات التعاون التقني

٢٥٨ - لا يشكل دعم التطبيقات غير النووية جزءاً من الأنشطة الأساسية للأمانة وهو غير مشمول بولايتها. فإذا لم يكن مشروع ما ذا صلة بالتطبيقات النووية أو لم يعد ذا صلة بها، ينبغي للأمانة أن تنهي المشروع، أو تعيد هيكلته، أو تحيل أمره إلى وكالة شقيقة أخرى أكثر ملاءمة تابعة للأمم المتحدة. وأوصيت بوجوب تركيز الدعم الذي تقدمه الأمانة على بنود التكنولوجيا النووية. أما فيما يخص خدمات المشتريات الأخرى، فرأيت من الضروري القيام بفحصها على أساس كل حالة على حدة.

أوصيت بوجوب تركيز
الدعم الذي تقدمه الأمانة
على بنود التكنولوجيا
النووية.

٢٥٩ - تؤكد الأمانة أن الوكالة، على وجه العموم، لا تدعم التطبيقات غير النووية. بيد أن لدى الوكالة في إطار ميزانيتها العادية برامج لا تتضمن تطبيقات نووية إلا بصورة جزئية وتتوافق الدول الأعضاء أن تناقش الدعم لها من الوكالة من خلال آلية التعاون التقني لأن النشاط ذا الصلة تنفذه الوكالة والمساندة التقنية متاحة له داخل الوكالة. وهذه التطبيقات والأنشطة تُستعرض بصورة منتظمة.

تفحص الأمانة عمليات
شراء المعدّات غير
النووية على أساس كل
حالة على حدة.

٢٦٠ - ينبغي للوكالة أن تضع أكبر قدر ممكن من القيود على توفير المعدات غير النووية. وسأقوم بمتابعة هذه المسألة.

ينبغي للوكالة أن تضع
أكبر قدر ممكن من
القيود على توفير
المعدات غير النووية.

دال-٤-٥- المعدّات غير المستعملة

٢٦١ - شجّعت الأمانة على اتخاذ مزيد من الخطوات للتحقق من توافر المرافق والمواد والبنية الأساسية الضرورية لتنفيذ المشاريع بنجاح.

شجّعت الأمانة على
اتّخاذ مزيد من
الخطوات للتحقق من
توافر المرافق والمواد
والبنية الأساسية
الضرورية لتنفيذ
المشاريع بنجاح.

وحسبيما أفادت الأمانة، فإن جهازي تقرير السياسات يتم إبلاغهما بصورة تامة بحالة المعدّات الرئيسية أثناء الزيارات القطرية. وعلاوة على ذلك، يتعاقد مكتب دعم البرامج في الوقت الحاضر على توفير خدمات رصد خارجية لمعدّات التعاون التقني.

٢٦٢ - سأهتم بهذه المسألة، وسأعود، إذا لزم الأمر، إلى تناولها في تقريري القادم.

سأهتم بهذه المسألة.

دالـ٥- تكنولوجيا المعلومات

دالـ١-٥- إنشاء مركز وحيد للبيانات

٢٦٣- في تقريري عن عام ٢٠٠٧، شجّعت الأمانة جداً على البدء بالمرحلة الثالثة من المشروع الرامي إلى إنشاء مركز بيانات وحيد وعلى تنفيذه على وجه الاستعجال. وكان ذلك بحكم شدة المخاطر التي تهدّد خزن المعلومات وعمليات تكنولوجيا المعلومات برمّتها، نظراً لعدم كفاية نظام الوقاية من الحرائق وهو أحد المكونات الأساسية المهمة في أي مركز بيانات. وكان من المتوقع أن تبدأ المرحلة الثالثة من المشروع في عام ٢٠٠٨ وأن تنتهي في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩.

يفتقر مركز البيانات إلى الوقاية من الحرائق وهي أحد المكونات الأساسية الشديدة الأهمية لأي مركز بيانات حديث.

٢٦٤- وفقاً للتقديرات الراهنة، يحتاج الأمر إلى زهاء ٣ ملايين يورو لتنفيذ المرحلة الثالثة. وأفادت الأمانة عن مشاكل في التمويل (علماً بأنه رُصد قرابة ١ مليون يورو في ميزانية عام ٢٠٠٨) يمكن أن تسفر عن تأخير في إنهاء المشروع حتى عام ٢٠١٠. وذلك عيب ناتج عن تشتت ميزانية تكنولوجيا المعلومات عبر جميع الإدارات والبرامج الرئيسية.

مشاكل التمويل نتيجة لتشتت ميزانية تكنولوجيا المعلومات.

٢٦٥- أشجّع الأمانة على تنفيذ المرحلة الثالثة على وجه الاستعجال وعلى حشد الأموال اللازمة عن طريق ترتيب أولويات مشاريع تكنولوجيا المعلومات. وبالنظر إلى أهمية المرحلة الثالثة، أدعو الأمانة إلى القيام، إذا لزم الأمر، بتشجيع الدول الأعضاء على تقديم مساهمات إضافية خارجة عن الميزانية.

ينبغي للأمانة حشد الأموال اللازمة عن طريق ترتيب أولويات مشاريع تكنولوجيا المعلومات.

دالـ٢-٥- التركيز على أمن تكنولوجيا المعلومات

٢٦٦- إن القواعد واللوائح والإجراءات الراهنة التي تتناول أمن تكنولوجيا المعلومات لا ترتكز إلا على المهاجمين والدخلاء الخارجيين. وفي رسالتني الإدارية بشأن تكنولوجيا المعلومات المؤرخة ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ وفي تقريري عن عامي ٢٠٠٦ و٢٠٠٧، أوصيت بأن توسيع الأمانة نطاق ما تقوم بتنفيذه من أنشطة ومراجعات واختبارات احتمال التغافل لتصفيي المهاجمين الداخليين والمخاطر الداخلية كذلك.

إن القواعد واللوائح والإجراءات الراهنة التي تتناول أمن تكنولوجيا المعلومات لا ترتكز إلا على المهاجمين والدخلاء الخارجيين.

٢٦٧- في العامين الماضيين، لم تقدم الأمانة أي بيان في هذا الخصوص ولم يطرأ أي تحسّن. إلا أنّي أبلغت بأنه استُهلَ اختبار شامل في أوائل عام ٢٠٠٩.

حتى نهاية عام ٢٠٠٨ لم يطرأ أي تحسّن في هذا الخصوص.

٢٦٨ - في الفصل باء-٢ من المذكرة الداخلية المتبادلة بعنوان "الخلفية والاستراتيجية وخطة العمل الخاصة بخدمات تكنولوجيا المعلومات التي تقدمها شعبة تكنولوجيا المعلومات وشعبة إدارة المعلومات إلى الوكالة"، ذكر أن "إدارة الضمانات كانت هدفاً لعدة هجمات خطيرة كشفت أيضاً عن معرفة عملية بأدوار بعض الموظفين". ويؤكد ذلك رغبتي في أن تركز الأمانة اهتمامها على هذه المخاطر أيضاً.

الهجمات التي استهدفت تكنولوجيا المعلومات والمعلومات في إدارة الضمانات تؤكد رغبتي في هذا الصدد.

٢٦٩ - أدعو الأمانة إلى إتباع توصياتي التي قدمتها في رسالتني الإدارية وفي تقريري عن عامي ٢٠٠٦ و٢٠٠٧. وسأراقب عن كثب ما يستجد من تطورات وأقوم، إذا لزم الأمر، بعرض ما أتوصل إليه من نتائج في تقريري القادم.

ينبغي للأمانة أن تتبع توصياتي السابقة.

دال-٣-٥- وضع ميزانية تكنولوجيا المعلومات وتمويلها

٢٧٠ - لم تضع الوكالة موضع التنفيذ توصيتي باعتماد المركبة في تمويل وظائف تكنولوجيا المعلومات المشتركة ووضع الميزانية لها وذلك لتوفير الشفافية وتجنب نظم تكنولوجيا المعلومات التي لا تتسم بالكفاءة. وبدلاً من إتباع هذا النهج، قام المسؤول الأول عن المعلومات ولجنة تكنولوجيا المعلومات باتخاذ خطوات لجرد مشاريع تكنولوجيا المعلومات عن طريق اشتراط التبليغ سنوياً عن مشاريع تكنولوجيا المعلومات ("٢٩ سؤالاً"). ورحبَت بنية وضع أداة تكفل إلقاء نظرة عامة واسعة على الإنفاق في تكنولوجيا المعلومات وأوصيت بالمسارعة إلى وضعها على نحو متسبق وشامل كخطوة إلزامية في إطار عملية الميزانية. وينبغي أن تستخدم حصيلة المعلومات بطريقة مجده؛ ويمكن أن يشكل تحليلها الأساس لتصميم قرارات محددة تُتخذ في إطار لجنة تكنولوجيا المعلومات أو من خلال المسؤول الأول عن المعلومات.

رحّبت بنية وضع أداة تكفل إلقاء نظرة عامة واسعة على الإنفاق في تكنولوجيا المعلومات. وأوصيت بجمع المعلومات كخطوة إلزامية في إطار عملية الميزانية.

٢٧١ - تُظهر نتائج الاستجابة الأولى أن المسؤول الأول عن المعلومات كون بالفعل نظرة عامة أفضل عن الوحدات التي تتناول تكنولوجيا المعلومات والتي أجبت عن استبيان "٢٩ سؤالاً" المشار إليه بشأن ما قامت به من تحطيط وتمويل في مجال تكنولوجيا المعلومات. بيد أن بعض البيانات التي تم تقديمها لم تكن على درجة كافية من الجودة؛ ونظرًا لعدم وجود توجيه رسمي للمشاركة في تجميع البيانات، لم يقدم العديد من الوحدات التي تتناول تكنولوجيا المعلومات - بما في ذلك إدارة بأكملها - أي بيانات على الاطلاق. ونتيجة لذلك، ما زال المسؤول الأول عن المعلومات يفتقر إلى نظرة عامة كاملة بشأن الميزانية والتمويل في مجال تكنولوجيا المعلومات في الوكالة.

العديد من الوحدات التي تتناول تكنولوجيا المعلومات - بما في ذلك إدارة بأكملها - لم تقم ببياناتها.

٢٧٢ - أوصي من جديد بأن تقوم الوكالة بجمع المعلومات كخطوة إلزامية في إطار عملية الميزانية. وعلاوة على ذلك، أشجع الوكالة على استخدام المعلومات المجموعة كأساس لاتخاذ قرارات استراتيجية وعلى استخدام سياسة أكثر مركزية وتكميلاً لوضع ميزانية تكنولوجيا المعلومات. وسأتابع ما يستجد من تطورات بشأن هذه المسألة وسأعود إلى تناولها، إذا لزم الأمر.

أوصي من جديد بأن تقوم الوكالة بجمع المعلومات كخطوة إلزامية.

٤-٥- دال - التشفير - المعلومات - أمن

٢٧٣- في تقريري الذي قدّمه في العام الماضي، شجّعت الأمانة على دمج عملية تشفير الأقراص الصلبة والوسائط المنشورة، بالإضافة إلى رصد استخدام جميع الوسائط المنشورة، في السياسات والإجراءات المتعلقة بأمن المعلومات.

شجَّعت الأمانة على دمج عملية تشفير جميع الوسائل.

٢٧٤- أرحب بالتطور الحاصل بشأن تشفير أشرطة الدعم الاحتياطي والخزن المركزي حتى وإن كانت هذه الجوانب ليست أهم جوانب التشفير ذلك لأن الوسائط الأكثر عرضة للخطر والتي تُستخدم خارج مبني الوكالة لا تستفيد من مختلف التدابير الأمنية المعمول بها في المقر الرئيسي.

أرجح بالتطور الحاصل
بشأن تشفير أشرطة
الدعم الاحتياطي والخزن
المركزي.

- على الرغم من تنويه فريق المراجعين بالمبادرة إلى صوغ اقتراح سياسة التشفير الحواسيب المحمولة والأقراص الصلبة المنقوله، لم يطرأ أي تطور حقيقي في عام ٢٠٠٨ في هذا الصدد. وفضلاً عن ذلك، ألغفت هذه المبادرة – باستثناء تشفير الأقراص الصلبة الخارجية – تشفير جميع الأنواع الأخرى من الوسائط المنقوله. ويعرض ذلك أمن المعلومات للخطر أثناء النقل وأثناء استخدام المعلومات السرية أو غيرها من المعلومات الجديرة بالحماية، وخاصة في ضوء تزايد القدرات الاستيعابية لوسائل معيّنة مثل مفاتيح USB.

لم يطراً أي تحسن يذكر
في أهم جوانب التشغيل.
ويسبّب ذلك مخاطر لا
موجب لها تمسّكَ أمن
المعلومات.

٢٧٦ - أوصي بأن تعزز الأمانة جهودها الرامية إلى وضع إجراء إلزامي من أجل حماية الأقراص الصلبة للحواسيب المحمولة فضلاً عن الوسائط المنقولة باستخدام أدوات تشفير ورصد متكاملة. وسألأقب عن كثب ما يستجد من تطورات وأقوام، إذا لزم الأمر، بعرض ما أنوصل إليه من نتائج في تقريري القادم.

يُنْبَغِي لِلْأَمَانَةِ تَعْزِيزُ
جَهُودَهَا الرَّامِيَّةِ إِلَى
وَضْعِ إِجْرَاءِ إِلْزَامِيٍّ.

دال۔ ۶۔ جوانب اخري

٢٧٧ - في التقارير الأربع الأخيرة التي قدمتها (عن الأعوام ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧)، تحدثت عن الأخطار الناجمة عن الوضع الأمني في مجمع مختبرات الوكالة في زايرسدورف. ورغم أن فريق المراجعين لاحظ بعض القدم المُحرز في الحماية المادية للمباني في زايرسدورف، لم تتحدد بعد بصورة كاملة عناصر حاسمة في نظام يكفل الحماية الشاملة. وتشاطرني الأمانة شواغلي حيال مواطن الضعف، إلا أنها لم تنفذ بعد الخطوات الضرورية لإزالة المخاطر الأمنية المحددة.

مضت عدّة أعوام على التحذير الأول الذي أطلقته ولم تتحدد بعد بصورة كاملة عناصر حاسمة في نظام يكفل الحماية الشاملة لمجمع مختبرات زاير سدورف

- ظلت ثلاثة بنود رئيسية بشأن الحماية دون حل في عام ٢٠٠٨ وهي:

- مرافق الدخول

ما زالت ثلاثة بنود
ننسية دون حلّ

- الأماكن المخصصة لوقف السيارات أمام مختبر التحليل الخاص بالضمادات وعدم كفاية المسافة التي تفصلها عن الطريق
- إقامة سياج محيطي

٢٧٩- تعرف الأمانة بأوجه القصور هذه وقد أعلنت منذ أعوام عن اعتزامها تحسين الوضع الأمني. بيد أنه لم يطرأ أي نجاح جوهري في هذا الصدد.

وفيما يتعلق بمراقبة الدخول، تجري الوكالة مفاوضات مع السلطات النمساوية لتحسين عملية التدقيق، ذلك لأن مركز البحث النمساوي هو المسؤول عن عملية التدقيق هذه. وبشأن الأماكن المخصصة لوقف السيارات أمام مختبر التحليل الخاص بالضمادات وعدم كفاية المسافة التي تفصلها عن الطريق، تنظر الأمانة في ترتيب بديل بشأن وقف السيارات. ولكنها تشير إلى أن طريق الدخول ما زالت تبعد خمسة أمتار عن المختبر.

وتفيد الأمانة، بأن عملية إقامة سياج جزئي سوف تستكمل في عام ٢٠٠٩ رهنًا بالاتفاق على خطوط السياج في جانب مركز البحث النمساوي من الموقع. وسوف يستأنف العمل فيما يتبقى من عملية إقامة السياج لدى اختتام المفاوضات مع السلطات النمساوية على امتلاك أرض مجاورة.

٢٨٠- يبدو أن السبب الرئيسي في حالات التأخير الكثيرة بشأن تنفيذ تدابير تحسين الحماية المادية لمجمع مختبرات زايررسدورف اختلاف وجهات النظر بين الوكالة ومركز البحث النمساوي. وإنني أرى من الضروري بذل جهود حثيثة من جديد لإزالة أوجه القصور المذكورة أعلاه.

٢٨١- في عام ٢٠٠٩، سأواصل فحص تدابير اتخاذها الأمانة وتأثيراتها على الوضع الأمني.

تعترف الأمانة بأوجه القصور هذه وقد أعلنت منذ أعوام عن اعتزامها تحسين الوضع الأمني. بيد أنه لم يطرأ أي نجاح جوهري في هذا الصدد.

ثمة حاجة ملحّة إلى بذل مزيد من الجهد لسد الثغرات المتبقية.

في عام ٢٠٠٩، سأواصل فحص التدابير الأمنية.

هاء- أمور أخرى

هاء-١- حالات احتيال أو افتراض احتيال

٢٨٢- في عام ٢٠٠٨، أجرى مكتب الخدمات الإشرافية الداخلية تحقيقات في ست قضايا؛ حسمت ثلاثة منها وبقيت ثلاثة قيد التحقيق. ولم يعثر مكتب الخدمات الإشرافية الداخلية على أدلة عن حدوث احتيال أو افتراض احتيال، علمًا بأن ضعف الضوابط الداخلية ساهم في وقوع المخالفات التي انطوت عليها قضية واحدة أغلق ملفها.

استعراض مكتب الخدمات الإشرافية الداخلية ست مخالفات.

هاء-٢- الخسائر والمبالغ المشطوبة والدفوعات في شكل هبات

هاء-١-٢- المبالغ المشطوبة والخسائر

٢٨٣ - تم في عام ٢٠٠٨ شطب مستحقات بلغت ٤٣ ١٠٨,١٧ يورو. وهي تشمل ما يلي:	مستحقات تم شطبها
١٩ ٤٦٨,٣٢ يورو	مستحقات متعلقة بالسفر
١٠ ٩١,٣٩ يورو	مستحقات للكالة متعلقة بمبيعات
<u>١٣ ٥٤٨,٤٦ يورو</u>	فوائير لأغراض مخصصة
٤٣ ١٠٨,١٧ يورو	المجموع:
	بنود أبلغ عن فقدانها.
٢٨٤ - فقد خلال عام ٢٠٠٨ ما مجموعه ١٣ بنداً غير مستهلك يبلغ ثمنها الشرائي ٢٥,٥٩٢ يورو وتبلغ قيمتها الدفترية صفر يورو. وأبلغ خلال عام ٢٠٠٨ عن فقدان ما مجموعه ١٠ بنود من معادن الضمانات، اشتريت بتكلفة بلغت ١٣,٠٣٨ يورو وتبلغ قيمتها الدفترية ٢,٢٠١ يورو.	

هاء-٢-٢- المدفوعات في شكل هبات

٢٨٥ - لم تدفع أي هبات خلال عام ٢٠٠٨.

لم تكن ثمة مدفوعات في
شكل هبات.

واو- شكر

٢٨٦ - أود أن أسجل تقديرني لما وفره المدير العام للكالة الدولية للطاقة الذرية وإدارتها وموظفوها من تعاون ومساعدة. وإنني شديد الامتنان لما قدموه من مساعدة خلال عملية المراجعة الخارجية للحسابات برمتها.

(التوقيع)

نوربيرت هاوزر

نائب رئيس الديوان الاتحادي لمراجعي الحسابات
ألمانيا

مراجعة الحسابات الخارجية

يون ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٩

الجزء الثاني

الكشف

نص رسالة مؤرخة ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٩ موجهة من المدير العام إلى مراجع الحسابات الخارجي

سيّدي،

عملاً بالفقرة (أ) من القاعدة ٣-١١ من اللائحة المالية، أشرف بأن أعرض عليكم حسابات الوكالة الدولية للطاقة الذرية عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ التي أوفق إليها بموجب رسالتني هذه. وقد قام مدير شعبة الميزانية والمالية بإعداد الكشف المالي والتوجيه عليها.

ونفضلوا، سيّدي، بقبول أسمى آيات التقدير.

محمد البرادعي (توقيع)
المدير العام

كشف الإيرادات والنفقات والتغيرات التي طرأت على أرصدة الاحتياطيات والصناديق

٢٠٠٨/ديسمبر الأول/كانون الثاني في الفترة المنتهية عن

(معبراً عنها باليورو)

المجموع		الصناديق الائتمانية والصناديق الاحتياطية والصناديق الخاصة مجموعة الصناديق السادسة الإيصال بـاء	الصناديق العام	صندوق التعاون التقى المولى من خارج الميزانية مجموعة الصناديق الرابعة	صندوق البرنامج الخارجى عن الميزانية مجموعة الصناديق الثالثة	صندوق التعاون التقى مجموعة الصناديق الثانية	صندوق الميزانية العادية وصندوق رأس المال العامل مجموعة الصناديق الأولى						
٢٠٠٧	٢٠٠٨	الجدول	٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٨	الجدول/ الإيصال	٢٠٠٧	٢٠٠٨	الجدول/ الإيصال	
٢٦٢٨٨٥٨٩٨	٢٧٠٥١١٨٨٠		١٥٩٥٢٩٩	٢٩١٢٥١	١٠٣٤٦٦٠	٧١٥٣٥٤	٤٠٤١١٦١٢	٢٧٨١٣٩٠٢	-	٥٦٣٦٦٤٧	٥١٤٠٣٢١٨	١ ج	
١٠٨٣٩٢١٨	٨٦٦١٣٧٢٥		-	-	-	-	-	-	-	٣٧٦٨٩٢	٣٥٤٠١٧	٢ ج	
٣٧٦٨٩٢	٣٥٤٠١٧		-	-	-	-	-	-	-	٢٤٧٣٢٢٩	٥٣٤٦٤٨	٣ ج	
٢٤٧٣٢٢٩	٥٣٤٦٤٨		-	-	-	-	-	-	-	-	-	٤ ج	
٦٦٩٠٤٢	٦٨١٧٨٨		-	-	-	-	-	-	-	-	-	٥ ج	
(٥٦٦٦٢٧)	(٣٨٠٣٦)		-	-	(٥٦٦٦٢٧)	(٣٨٠٣٦)	-	-	-	-	-	٦ نون-هاء (أ)	
٢٦٢٩٢٦٧	٢٩٩١٠٢٣		-	-	-	-	-	-	-	-	-	٧ نون-هاء	
٨٦٣٩٨١٩	٨٠٧٤٥٢٠		-	-	٣٤١١١٣	٤٦٧٧٧٩	١٧٤٦٥٢٦	١٨٣٤٥٠٥	-	١٤٣٥٩٨١	١٨٢٦٧١٢	٨ (ب)	
(١٢٨٢٣٠)	٤٧٨٧٥٠		-	-	-	-	-	-	-	-	-	٩ (ب)	
٥١٦٩٤٥	١٠٩٤٩٢		-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٠ (ب)	
٣٨٤٧٢٨٤٦٢	٣٧٠٣١١٧٠٧		١٥٩٥٢٩٩	٢٩١٢٥١	١٠١٢١١٤٦	٧٥٣٥٠٩٧	٤٢١٦٠٩٦٨	٢٩٦٤٨٤٠٧	-	٦٣٣٩٧٠٤	٥٤١٠١٧٢٥	١١ ج	
٣٧٨٥٥٥٩٨٥	٣٧٦٨٣٤٦٩		٧	١١٦٢٦٦٢	١١٨١٢١١	١١٣٦٣٩٣٤	٧٤٤١٩٤٩	٣٧٠٦٣٨٠٩	-	٦٠٩٧٣٠٨١	٥٣٢٠٢٨٩٢	١٢ ج	
-	١٢٨٤٢٦٩٦		-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٣ ج	
٢١٧٢٤٧٧	(١٠٣٦٣٣٩٨)		٤٢٢٦٣٧	(٨٨٩٩٦٠)	(١٢٤٢٧٨٨)	٩٣١٤٨	٥٠٩٧١٥٩	(١١٧٢٧٠٧٦)	-	(٦٤٣٣٧٧)	٨٩٨٨٣	١٤ ج	
٦٦١٤٤٠	٢١٢٠٦١٢		-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٥ ج	
(٥٨٨٤٧٩٠)	(١٩٥٦٩٦٠)		-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٦ ج	
٦٤٤٩١٢٧	(١٠١٩٩٧٤٦)		٤٣٢٦٣٧	(٨٨٩٩٦٠)	(١٢٤٢٧٨٨)	٩٣١٤٨	٥٠٩٧١٥٩	(١١٧٢٧٠٧٦)	-	٧٧٠٢٠	١٠٣٣٨٣٨	١٧ ج	
٢٦٧٧٩٧٧	٤٥٨١٢٠٦		٩٦٦٣	١٩٣٩	١٤٢١١٦	٧٨٤٣٩٨	٨٨٧١٢٨	١٥٩٠٥٤٣	-	١٦٣٩٠٧٠	٢٢٤٠٣٢٦	١٨ ج	
٤١٧٢٧٠٩	١٧٠٥٣٨١٠		-	-	-	٦٠٩٥٩٣٠	-	١٠٩٤٠٤٩٠	-	-	-	١٩ ج	
(١٥٢)	(١٥٢)		-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠ ج	
(٦٦٩١٦٣٧)	(٨٦٣٥٩٢)		-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢١ ج	
(٧٦٨٢٧٦٣)	(٢٣٥٩٨٨)		-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٢ ج	
١١٤٦٩٢٧٦٧	١١٣٦٢١٧١٨		٢٥٣٧٥٧٤	٢٩٧٩٨٧٤	٧٣٢٨٩٧٠	٥٤٠١٤٩٨	(٨٢٦٨٠٠)	٣٤٤٢٧	(٤٤٢٢١٣٠)	٦٥٢٠٢٩	(٤٤٣٥٠٤٣)	١٦٧٣٤٠٢	٢٣ نون-
١١٣٦٢١٧١٨	١١٨٧٨٧٤		-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٤ ج	
١١٣٦٢١٧١٨	١١٨٧٨٧٤		٢٩٧٩٨٧٤	٢٠٩١٨٥٣	٥٤٠١٤٩٨	١٢٤٠٩٤٠١	٤٧٤٦٢١٤٥	٤٨٩١٨١٣١	١٤١٩١٥٢٨	١٤١٩١٦٣٥	١٤١٩١٥٨٧	٤٣٥٨١٨٩٦	٣٦٢٢٤٣٤٦

(توقيع) غاري أ.إيديت
مدير شعبة الميزانية والمالية

كشف الأصول والخصوم وأرصدة الاحتياطيات والصناديق
حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨
(مثبّتاً عنها باليورو)

المجموع	الصناديق الائتمانية والصناديق الاحتياطية والصناديق الخاصة ومجموعة الصناديق السادسة	الصندوق العام						صندوق الميزانية العادية وصندوق رأس المال العام	الكشف الثاني		
		صندوق التعاون التقني المولى من خارج الميزانية		صندوق البرامج الخارجية عن الميزانية		صندوق التعاون التقني					
		مجموعة الصناديق الرابعة	مجموعة الصناديق الثالثة	مجموعة الصناديق الثانية	مجموعة الصناديق الأولى	الجدول/ الإيضاح	الجدول/ الإيضاح				
٢٠٠٧	٢٠٠٨	الجدول	٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٨	الاصول		
١٩١٣٨٠٨٧٨ ٢١٢٦٧٠٩٦٥ ٨٠٨٨٧٩ ٨٠٨٨٧٩	١٢ ج	٣٠٧٦٤٥٦ ٢٤٠٢٩٢٢	١٨٣٨٧٨٥٢ ٢٢٦٦٣٠٦	٦١٣٢٦٩٦٠ ٦٨٤١٠٩٣٠	٤٢٨٠٥٤٩٥ ٤٣٤٩١٩١٦	-	٦٥٧٨٤١١٥ ٧٥٧٠٢١٩١ ٨٠٨٨٧٩ ٨٠٨٨٧٩	نون-كاف	الدفان النقدية والودائع لأجل الاستثمارات في المتجر التعاوني الحسابات المدينة الاشتراكات المقررة المستحقة على الدول الأعضاء		
٤١٨٠٤١٦٦ ٣٨٠١٥٢٧٤ ٧٨٣٥١٣ ٦٩٤٣٠٨ ٢٢٨٤٧٢٩ ١٩٦٨٢٢٥ ٥٧١٣٦٦ ٢٠٩٣٨٩ ٢٠٩١٢٤١٧ ٢١٣٩٨٣٦١	-	-	-	-	-	-	٤١٨٠٤١٦٦ ٣٨٠١٥٢٧٤ ٧٨٣٥١٣ ٦٩٤٣٠٨ ٢٢٨٤٧٢٩ ١٩٦٨٢٢٥ ٥٧١٣٦٦ ٢٠٩٣٨٩ ٤٠٦٣٠١٩ ٤٢٢٣٧٨٣	١ ج ونون-لام	المساهمات الطوعية المستحقة التكاليف البرنامجية المقررة الاسترداد المستحقة تكاليف المشاركة الوطنية المستحقة إيرادات أخرى		
٢٥٨٥٤٥٩٤٨ ٢٧٥٧٦٥٤٠١	٣٢٢٤٧ ٤٥٥٣٩	٥٤٥١٢٦ ٨٤٣٧٧٧	١٦٢٦٣٧٧ ١٢٣٧٠٥٩	٥٧١٣٦٦ ٢٠٩٣٨٩ نون-ميم-٢	٤٠٦٣٠١٩ ٤٢٢٣٧٨٣	٥٠٥٠٨١٢٢ ٥٠٦٢٧٦٢١	١٤٦٤٥٦٤٨ ١٥٠٠٨٢٠٣	نون-ميم-١	مجموع الأصول		
		٣١٠٨٧٠٣ ٢٤٤٨٤٦١	١٨٩٣٢٩٧٨ ٢٣٥٠٦٧٨٣	٦٢٩٥٣٣٧ ٦٩٦٤٧٩٨٩	٥٠٥٠٨١٢٢ ٥٠٦٢٧٦٢١		١٢٣٠٤٢٨٠٨١٢٩٥٣٤٥٤٧				
٢١٦٥٢٧٥١ ٣٢٣١٩١٨٧ ١٠٧٧١٩٨٩٨ ٨٧٣٢٧٩٠٠ ٦١٩٨٧٧٠ ٥٦٠٥٠٤٨ ١٥٢٠٩٢ ١٢٨٤٢٦٩٦ ١٥٨٨٨٠٨ ١٣٠٤٢٥ ٦١٥٥٨٠٣ ٢٢٨٤٧٢٩ ١٩٦٨٢٢٥ ٥٧١٣٦٦ ٢٠٩٣٨٩ ٤٧٥٥٨١٦ ١٠٤٤٢١٢٦	-	-	-	٤١٨٠٥ ٥٠٠٠	٩٠٨٢٥٣ ١٢٦٨٠٢٦ ٣٢ ج ب٩	٢٠٧٠٢٦٩٣ ٣١٠٠١١٦١ نون-نون	٣١٠٠١١٦١ ج ٤٩١٦٧٣٣٣ ٣٢٦٧٠٢١٤ ٦١٩٨٧٧٠ ٥٤٧٤٠٥٨ ١٥٢٠٩٢ ١٢٨٤٢٦٩٦	المساهمات الواردة مقدماً الالتزامات غير المصفأة اعتماد إعادة تقييم الميزانية العمومية اعتماد لأرصدة المخصصات غير الملزم بها			
١٤٤٩٢٤٢٣٠ ١٥٦٩٨٣٧٩٩	١٢٨٨٢٩ ٣٥٦٦٠٨	١٣٥٣١٤٨٠ ١١٠٩٧٣٨٢	١٥٤٩١١٩٢ ٢٠٧٢٩٨٥٨	٣٦٣١١٨١٧ ٣١٥٢٩٧٥٠		٧٩٤٦٠٩١٢ ٩٣٢٧٠٢٠١		اعتماد من أجل المرحلة الثانية من خطة تعزيز الأمن اعتماد لتطبيق نظام تحفيظ موارد المؤسسات التكاليف البرنامجية المقررة الاسترداد غير المحصلة تكاليف المشاركة الوطنية غير المحصلة الحسابات الدائنة إيرادات أخرى	مجموع الخصوم		

الكشف الثاني (تابع)

المجموع	الصناديق الائتمانية والصناديق الاحتياطية والصناديق الخاصة والصناديق السادسة	الصندوق العام										صندوق الميزانية العادية وصندوق رأس المال العامل			
		صندوق التعاون التقني الممول من خارج الميزانية		صندوق البرامج الخارجة عن الميزانية		صندوق التعاون التقني		صندوق الميزانية الثالثة		صندوق الميزانية الثانية					
		مجموع الصناديق الرابعة	الجدول	الجدول	الإيضاح	الجدول	الإيضاح	الجدول	الإيضاح	الجدول	الإيضاح				
٢٠٠٧	٢٠٠٨	الجدول	٢٠٠٧	٢٠٠٨		٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٨	الجدول / الإيضاح	٢٠٠٧	٢٠٠٨	الجدول / الإيضاح
١١٣٧٢٧٥٥	٩٤١٥٧٩٥	-	-	-	-	-	-	-	-	١١٣٧٢٧٥٥	٩٤١٥٧٩٥	١ ج	١١٣٧٢٧٥٥	٩٤١٥٧٩٥	أرصدة الاحتياطيات والصناديق
٤٧٨٢٦١٠	٢١٨٣٦٤٢٠	-	-	٦٠٩٥٩٣٠	-	١٠٩٤٠٤٩٠	-	-	-	٤٧٨٢٦١٠	٤٨٠٠٠٠	٢ نون - طاء	٤٧٨٢٦١٠	٤٨٠٠٠٠	الاشتراكات المقروءة غير المحصلة
١٥٢١٠٦٠٨	١٥٢١٠٤٥٦	-	-	-	-	-	-	-	-	١٥٢١٠٦٠٨	١٥٢١٠٤٥٦	٣ ج، ٢ ج	١٥٢١٠٦٠٨	١٥٢١٠٤٥٦	احتياطيات أخرى
٨٠٨٨٧٩	٨٠٨٨٧٩	-	-	-	-	-	-	-	-	٨٠٨٨٧٩	٨٠٨٨٧٩	٤ نون - كاف	٨٠٨٨٧٩	٨٠٨٨٧٩	صناديق رأس المال العامل
١١٤٠٧٠٤٤	٦٠٢٩٢١٦	-	-	-	-	-	-	-	-	١١٤٠٧٠٤٤	٦٠٢٩٢١٦	٤	١١٤٠٧٠٤٤	٦٠٢٩٢١٦	رأس المال العامل الخاص
٧٠٠٣٩٨٢٢	٦٥٤٨٠٨٣٦	٢٩٧٩٨٧٤	٢٠٩١٨٥٣	٥٤٠١٤٩٨	٦٣١٣٤٧١	٤٧٤٦٢١٤٥	٣٧٩٧٧٦٤١	١٤١٩٦٣٠٥	١٩٠٩٧٨٧١	-	-	-	-	-	بالمترتب التعaponi
١١٣٦٢١٧١٨١١٨٧٨١٦٠٢	-	٢٩٧٩٨٧٤	٢٠٩١٨٥٣	٥٤٠١٤٩٨	١٢٤٠٩٤٠١	٤٧٤٦٢١٤٥	٤٨٩١٨١٣١	١٤١٩٦٣٠٥	١٩٠٩٧٨٧١	٤٣٥٨١٨٩٦	٣٦٢٦٤٣٤٦	-	٤٣٥٨١٨٩٦	٣٦٢٦٤٣٤٦	فانض (عجز) أرصدة الصناديق
٢٥٨٥٤٥٩٤٨٢٧٥٧٦٥٤٠١	-	٣١٠٨٧٠٣	٢٤٤٨٤٦١	١٨٩٣٢٩٧٨	٢٣٥٠٦٧٨٣	٦٢٩٥٣٣٣٧	٦٩٦٤٧٩٨٩	٥٠٥٠٨١٢٢	٥٠٦٢٧٦٢١	١٢٣٠٤٢٨٠٨١٢٩٥٣٤٥٤٧	-	-	-	-	مجموع أرصدة الاحتياطيات والصناديق
مجموع الخصوم وأرصدة الاحتياطيات والصناديق															

(توقيع) غاري أ.إيديت
مدير شعبة الميزانية والمالية

الكشف الثالث

كشف التدفقات النقدية
عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨
(معبراً عنها باليورو)

٢٠٠٧	٢٠٠٨	
٦٤٤٩١٢٧	(١٠١٩٩٧٤٦)	التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية:
١٨٣٧٦٧٨٠	٤٥٥٦٥٧٨	صافي تجاوز (قصور) الإيرادات قياساً على النفقات (الكشف الأول) (الزيادة) النقص في المساهمات المستحقة
(٥٣٨٢٢٢١)	(٤٨٥٩٤٤)	(الزيادة) النقص في الحسابات المدينة الأخرى
٣٩٦٨٤٩	١٠٦٦٦٤٣٦	(الزيادة) النقص في المساهمات الواردة مقدماً
٢٤٨٢٨٨٣٠	(٢٠٣٩١٩٩٨)	(الزيادة) النقص في الالتزامات غير المصفحة
٣٦٧٨٥٥	٥٦٦٩٣١٠	(الزيادة) النقص في الحسابات الدائنة
(١٤٦٢٨٢٨٢)	١٦٧٩٤٣٠٢	الزيادة (النقص) في خصوم أخرى
(٨٦٣٩٨١٩)	(٨٠٧٤٥٢٠)	مخصوصاً منها: إيرادات الفوائد
١٢٨٦٢٣٠	(٤٧٨٧٥٠)	تسويات سعر صرف العملات
٢٣٠٥٥٣٤٩	(١٩٤٤٣٣٢)	صافي الأموال النقدية من الأنشطة التشغيلية
		التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية والتمويلية:
٨٦٣٩٨١٩	٨٠٧٤٥٢٠	مُضافاً إليها: إيرادات الفوائد
(١٢٨٦٢٣٠)	٤٧٨٧٥٠	تسويات سعر صرف العملات
٧٣٥٣٥٨٩	٨٥٥٣٢٧٠	صافي الأموال النقدية من الأنشطة الاستثمارية والتمويلية
		التدفقات النقدية من مصادر أخرى:
٢٦٧٧٩٧٧	٤٥٨١٢٠٦	وفرات بشأن التزامات الفترات السابقة أو متربّة على إلغاء تلك الالتزامات
(٣٥٨٨٠٦)	(٦٧٨٤٨١)	التعاون التقني (النقص) في الاعتماد الخاص بمساهمات التكاليف البرنامجية المقررة الاسترداد وتكاليف المشاركة الوطنية غير المحصلة (فيما يخص صندوق التعاون التقني)
٤١٧٢٧٠٩	١٧٠٥٣٨١٠	تحويلات إلى الاحتياطيات
(١٥٢)	(١٥٢)	صافي الزيادة (النقص) في صندوق رأس المال العامل
(٦٦٩١٦٣٧)	(٨٦٣٥٠٩٢)	أموال مستحقة للدول الأعضاء
(٧٦٨٣٩٧٣)	٢٣٥٩٨٥٨	تسويات تحويل العملات
(٧٨٨٣٨٨٢)	١٤٦٨١١٤٩	صافي الأموال النقدية من مصادر أخرى
٢٢٥٢٥٥٦	٢١٢٩٠٠٨٧	صافي زيادة (نقص) الودائع النقدية والودائع لأجل
١٦٨٨٥٥٨٢٢	١٩١٣٨٠٨٧٨	الودائع النقدية والودائع لأجل في بداية الفترة
١٩١٣٨٠٨٧٨	٢١٢٦٧٠٩٦٥	مجموع الودائع النقدية والودائع لأجل في نهاية الفترة (الجدول ج ١٢)
		تتألف من:
٦٥٧٨٤١١٥	٧٥٧٠٢١٩١	مجموعة الصناديق الأولى
٤٢٨٠٥٤٩٥	٤٣٤٩١٩١٦	مجموعة الصناديق الثانية
٦١٣٢٦٩٦٠	٦٨٤١٠٩٣٠	مجموعة الصناديق الثالثة
١٨٣٨٧٨٥٢	٢٢٦٦٣٠٠٦	مجموعة الصناديق الرابعة
٣٠٧٦٤٥٦	٢٤٠٢٩٢٢	مجموعة الصناديق السادسة
١٩١٣٨٠٨٧٨	٢١٢٦٧٠٩٦٥	- صندوق الميزانية العادية وصندوق رأس المال العامل
		- صندوق التعاون التقني
		- صندوق البرامج الخارجية عن الميزانية
		- صندوق التعاون التقني الممول من خارج الميزانية
		- الصناديق الإنمائية والصناديق الاحتياطية والصناديق الخاصة

(توقيع) غاري أ. إيديت
مدير شعبة الميزانية والمالية

كشف مخصصات الميزانية العادية
عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

(معيّراً عنها باليورو)

الرصيد (هـ)	أرصدة المخصصات من الأعباء	الإنفاق					المخصصات		وصف البرنامج الرئيسي
		المجموع	الالتزامات غير المصفاة بشأن الخدمات المشتركة وأنشطة المختبرات	الالتزامات غير المصفاة	المصروفات	المقاصة	التحويلات (ج)	المعدلة (ب)	
-	٢١٧٨٣٧	٢٦٣٢٤٣١٤	٣٣٤٥٧٩	١٩٨٢٢٢٣	٢٤٠٠٧٥١٢	٢٦٥٤٢١٥١	(٢٤٩)	٢٦٥٤٢٤٠٠	١- القوى النووية ودورة الوقود النووي والعلوم النووية ٢- استخدام التقنيات النووية لأغراض التنمية وحماية البيئة ٣- الأمان والأمن النوويان ٤- التحقيق النووي ٥- السياسات والتنظيم والإدارة ٦- إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية
-	-	٣١١٢٦٥٣٥	٥٧٥٨٤٢	٣٣٨٢٤٣١	٢٧١٦٨٢٦٢	٣١١٢٦٥٣٥	-	٣١١٢٦٥٣٥	
-	١٢١١	٢٢٠١٢٨٢٤	٤٩١٧٧٥	١٤٢٤٤٤٥	٢٠٠٩٦٦٠٤	٢٢٠١٤٠٣٥	١٣٧١٩	٢٢٠٠٠٣١٦	
-	١٠٥٣٣٧٠٨	٩٦٤٢٠١٥٨	١٣٤٦٥٥٩	١٠٢٥٨٨٢	٨٤٨١٨٢١٧	١٠٦٩٥٣٨٦	(١١١٧٠)	١٠٦٩٦٥٠٣٦	
-	١٧٩٦٦٧٥	٧٠٤٩٦٦٦٤	٧١١٤٣٥	٦٠٩٩٠١٩	٦٣٦٨٥٨١٠	٧٢٢٩٢٩٣٩	(١٩٥٨)	٧٢٢٩٤٨٩٧	
-	٢٩٣٢٦٥	١٥٢٥٩٧٥٦	١٩٨٠٧١	٣٤٤٣٨٦	١٤٧١٧٢٩٩	١٥٥٥٣٠٢١	(٣٤٢)	١٥٥٥٣٣٦٣	
-	١٢٨٤٢٦٩٦	٢٦١٦٣٩٨٥١	٣٦٥٧٧٦١	٢٣٤٨٨٣٨٦	٢٣٤٤٩٣٧٠٤	٢٧٤٤٨٢٥٤٧	-	٢٧٤٤٨٢٥٤٧	
(٦٨١٨١٧)	-	٢٩٩١٠٢٣	٢٦٤٨٢٧	-	٢٧٢٦١٩٦	٢٣٠٩٢٠٦	-	٢٣٠٩٢٠٦	٧- الأعمال المنفذة لحساب آخرين القابلة للاسترداد
(٦٨١٨١٧)	١٢٨٤٢٦٩٦	٢٦٤٦٣٠٨٧٤	(٥)	٣٩٢٢٥٨٨	٢٣٤٨٨٣٨٦	٢٣٧٢١٩٩٠	-	٢٧٦٧٩١٧٥٣	
المجموع (ا)									

- (ا) يمثل مجموع الكشف الرابع-١ المعنون "الجزء التشغيلي والمتكسر من الميزانية العادية" والكشف الرابع-٢ المعنون "جزء الاستثمارات الأساسية من الميزانية العادية".
- (ب) قرار المؤتمر العام GC(51)/RES/7 الصادر في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ - أعيد تقييمها على أساس متوسط سعر صرف الدولار مقابل اليورو المعمول به في الأمم المتحدة وهو ١,٤٦٤٣ دولار لكل يورو.
- (ج) استناداً إلى مقرر مجلس المحافظين بشأن الوثيقة GOV/1999/15، تم تحويل مبلغ مقداره ١٣٧١٩ يورو إلى البرنامج الرئيسي ٣ المعنون "الأمان والأمن النوويان" من أجل تغطية تكاليف المساعدات الطارئة المقدمة في بلجيكا، وبين، وتونس، وشيلي، وكندا، والمكسيك، واليابان. ومن أجل استرداد هذه السلفة، استُخدمت الأرصدة الحرة الموجودة في نهاية العام في أبواب مخصصات الميزانية العادية.
- (د) يمثل هذا المبلغ مبلغاً مقداره ٦٨١٨١٧ يورو يتعلق بتكليف الدعم المشترك التي تتحمّلها الوكالة، ومبلغاً مقداره ١٤٠٠ يورو يتعلق بمختبر الوكالة في زايبرسدورف، ومبلغاً مقداره ٤١٠ يورو يتعلق بمختبرات البيئة البحرية التابعة للوكالة في موناكو.

(هـ) يمثل المبلغ ٦٨١٨١٧ يورو تكاليف الخدمات الإضافية التي قدمت إلى: (ا) المنظمات الأخرى الكائنة في مركز فيينا الدولي؛ (ب) ومشاريع مموّلة من صندوق التعاون التقني ومن الموارد الخارجية عن الميزانية.

(توقيع) غاري أ.إيديت
مدير شعبة الميزانية والمالية

**كشف الجزء التشغيلي والمتكسر من الميزانية العادلة
عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨**
(معبّراً عنه باليورو)

الرصيد (د)	أرصدة المخصصات الخالصة من الأعباء	الإنفاق				المخصصات			وصف البرنامج الرئيسي
		المجموع	الالتزامات غير المصنفة بشأن الخدمات المشتركة وأنشطة المختبرات	الالتزامات غير المصنفة	المصروفات	المنفحة	التحويلات (ب)	المعتلة (ج)	
-	٢١٢٣٤٨	٢٦٢٨٥١٧٨	٣٣٤٥٧٩	١٩٨٢٢٢٣	٢٣٩٦٨٣٧٦	٢٦٤٩٧٥٢٦	(٢٤٩)	٢٦٤٩٧٧٧٥	١- القوى النووية ودوره الوقود النووي والعلوم النووية ٢- استخدام التقنيات النووية لأغراض التنمية وحماية البيئة ٣- الأمان والأمن النوويان ٤- التحقيق النووي ٥- السياسات والتنظيم والإدارة ٦- إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية ميزانية المخصصات
-	-	٣٠٤٠٣٦٠٧	٥٧٥٨٤٢	٢٩٧٥٩٦١	٢٦٨٥١٨٠٤	٣٠٤٠٣٦٠٧	-	٣٠٤٠٣٦٠٧	
-	-	٢١٨٢٦٦٩	٣٦٣٩١١	١٤٤٤٤٤٥	٢٠٣٨٢٥٣	٢١٨٢٦٦٩	١٣٧١٩	٢١٨١٢٨٩٠	
-	٩٥٢٩٠٩٦	٩٦٢٥١١٢٨	١٣٤٦٠٥٩	١٠٠٨٦٨٥٢	٨٤٨١٨٢١٧	١٠٥٧٨٠٢٢٤	(١١١٧٠)	١٠٥٧٩١٣٩٤	
-	١٦٧٠٣٣٧	٦٩٣٦٨٣٣٦	٧١١٤٣٥	٥٦١٧٠٧٣	٦٣٠٣٩٨٢٨	٧١٠٣٨٦٧٣	(١٩٥٨)	٧١٠٤٠٦٣١	
-	٢٩١٧٣٤	١٤٩٩٤١٠٥	٥٥٦٠١	٣٤٠١٣٠	١٤٥٩٨٣٧٤	١٥٢٨٥٨٣٩	(٣٤٢)	١٥٢٨٦١٨١	
-	١١٧٠٣٥١٥	٢٥٩١٢٨٩٦٣	٣٣٨٧٤٢٧	٢٢٤٢٦٦٨٤	٢٣٣٣١٤٨٥٢	٢٧٠٨٣٢٤٧٨	-	٢٧٠٨٣٢٤٧٨	
(٦٨١٨١٧)	-	٢٩٩١٠٢٣	٢٦٤٨٢٧	-	٢٧٢٦١٩٦	٢٣٠٩٢٠٦	-	٢٣٠٩٢٠٦	الأعمال المنفذة لحساب آخرين القابلة للاسترداد
(٦٨١٨١٧)	١١٧٠٣٥١٥	٢٦٢١١٩٩٨٦	(ج) ٣٦٥٢٢٥٤	٢٢٤٢٦٦٨٤	٢٣٦٠٤١٠٤٨	٢٧٣١٤١٦٨٤	-	٢٧٣١٤١٦٨٤	
المجموع									

- (ا) قرار المؤتمر العام / RES/7 (GC(51)) الصادر في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ - أعيد تقديرها على أساس متوسط سعر صرف الدولار مقابل اليورو المعمول به في الأمم المتحدة وهو ١,٤٦٤٣ دولار لكل يورو.
- (ب) استنادا إلى مقرر مجلس المحافظين بشأن الوثيقة ١٥/GOV/1999، تم تحويل مبلغ مقداره ١٣٧١٩ يورو إلى البرنامج الرئيسي ٣ المعروف "الأمان والأمن النوويان" من أجل تغطية تكاليف المساعدات الطارئة المقدمة في بلجيكا، وبين، وتونس، وشيلي، وكندا، والمكسيك، واليابان. ومن أجل استرداد هذه السلفة، استخدمت الأرصدة الحرة الموجودة في نهاية العام في أبواب مخصصات الميزانية العادلة.
- (ج) يمثل هذا المبلغ: مبلغاً مقداره ٢٧٨٤٧٣٤ يورو يتعلق بنكاليف الدعم المشترك التي تتحمّلها الوكالة، ومبلغاً مقداره ١١٠ يورو يتعلق بمختبر الوكالة في زايرسدورف، ومبلغاً مقداره ٤١٠ يورو يتعلق بمختبرات البيئة البحرية التابعة للوكلة في موناكو.
- (د) يمثل المبلغ ٦٨١٨١٧ يورو تكاليف الخدمات الإضافية التي قدمت إلى: (ا) المنظمات الأخرى الكائنة في مركز فيينا الدولي؛ (ب) ومشاريع مسؤولة من صندوق التعاون التقني ومن الموارد الخارجية عن الميزانية.

(توقيع) غاري أ.إيديت

مدير شعبة الميزانية والمالية

**كشف جزء الاستثمارات الأساسية من الميزانية العادية
عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨**
(معبّراً عنها باليورو)

الرصيد	أرصدة المخصصات الخالصة من الأعباء	الإنفاق					المخصصات المعذلة (أ)	وصف البرنامج الرئيسي
		المجموع	الالتزامات غير المصفاة بشأن الخدمات المشتركة وأنشطة المختبرات	الالتزامات غير المصفاة	المصروفات			
-	٥٤٨٩	٣٩١٣٦	-	-	٣٩١٣٦	٤٤٦٢٥	١- القوى النووية ودورة الوقود النووي والعلوم النووية	
-	-	٧٢٢٩٢٨	-	٤٠٦٤٧٠	٣١٦٤٥٨	٧٢٢٩٢٨	٢- استخدام التقنيات النووية لأغراض التنمية وحماية البيئة	
-	١٢١١	١٨٦٢١٥	١٢٧٨٦٤	-	٥٨٣٥١	١٨٧٤٢٦	٣- الأمان والأمن النوويان	
-	١٠٠٤٦١٢	١٦٩٠٣٠	-	١٦٩٠٣٠	-	١١٧٣٦٤٢	٤- التحقق النووي	
-	١٢٦٣٣٨	١١٢٧٩٢٨	-	٤٨١٩٤٦	٦٤٥٩٨٢	١٢٥٤٢٦	٥- السياسات والتنظيم والإدارة	
-	١٥٣١	٢٦٥٦٥١	١٤٢٤٧٠	٤٢٥٦	١١٨٩٢٥	٢٦٧١٨٢	٦- إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية	
-	١١٣٩١٨١	٢٥١٠٨٨٨	(ب)	٢٧٠٣٣٤	١٠٦١٧٠٢	١١٧٨٨٥٢	٣٦٥٠٠٦٩	المجموع

(أ) قرار المؤتمر العام ٧/RES/GC(51) الصادر في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ - أعيد تقييمها على أساس متوسط سعر صرف الدولار مقابل اليورو المعمول به في الأمم المتحدة وهو ١,٤٦٤٣ دولار لكل يورو.

(ب) يتعلق هذا المبلغ بتكاليف الدعم المشترك التي تحملها الوكالة.

(توقيع) غاري أ.إيديت
مدير شعبة الميزانية والمالية

**كشف أرصدة مخصصات ٢٠٠٦ الخالصة من الأعباء
عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨**

(معبراً عنها بالليورو)

الرصيد	الإنفاق				وصف البرنامج الرئيسي
	المجموع	الالتزامات غير المصفاة	المصروفات	أرصدة المخصصات المُرْحَلَة الخالصة من الأعباء	
-	١٥٢٠٩٢	١٥٢٠٩٢	-	١٥٢٠٩٢	اعتماد خاص من أجل التعزيزات الأمنية

(توقيع) غاري أ.إيديت
مدير شعبة الميزانية والمالية

الجزء الثالث

الجدائل

صندوق الميزانية العادلة
حالة الاشتراكات في الميزانية العادلة
حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨
(معيناً عنها بالبيرو)

الدولة العضو	الاشتراك المقترن (٩) الدائنة	المبالغ المدفوعة مقتصداً والأرصدة الدائنة لعام (٨) (٢٠٠٩)	٢٠٠٨					
			المجموع	السنوات السابقة	المدفوعات والأرصدة الدائنة في (٧) (٢٠٠٨)	المجموع	المدفوعات والأرصدة الدائنة في (٦) (٢٠٠٩)	المجموع
الاتحاد الروسي	٣٢١٦٥٧	٥٩١٣٣	٣٢١٦٥٧	-	-	٣٢١٦٠٥٧	-	٩٤٩١٢
أليوبوا	٦٥٨٠	٣٥٣	٦٥٨٠	-	-	٦٥٨٠	-	-
أذربيجان	١١٤٥٥	-	-	١١٤٥٥	-	-	-	١١٢٩٣
الأردن	٦٩٥٤٧٠	-	-	٦٩٥٤٧٠	-	-	-	٧٤٤٣٨٩
الاردن	٢٦٥٠٥	-	-	٢٦٥٠٥	-	-	-	٣٧٦٣
أرمينيا	٤٣٩٧	٤٠٢٥	٤٣٩٧	-	-	٤٣٩٧	-	٤٥٩٨
إريتريا	٢١٧٤	-	-	٢١٧٤	-	-	-	-
أسبانيا	٧٨٨١٢٠٣	١٠٣٦٥٨	٧٨٨١٢٠٣	٧٧٧٧٥٤٥	٧٧٧٧٥٤٥	٧٧٧٧٥٤٥	٧٧٧٧٥٤٥	٢١٧٣٨٤
أستراليا	٤٧٨٩٨٥٦	٤٧٨٩٨٥٦	٤٧٨٩٨٥٦	-	-	٤٧٨٩٨٥٦	-	-
استونيا	٣٢٩٩٢	-	-	٣٢٩٩٢	-	-	-	-
إسرائيل	١١٤٤٤٦٨	٣٨٣٧٦	١١٤٤٤٦٨	-	-	-	-	-
أفغانستان (جمهورية الإسلامية)	٢٢٠٩	٣٣٧	٢٢٠٩	-	-	٢٢٠٩	-	٥١٩٩٢
اكوادور	٤٤٠١٦	٦٣٥	٤٤٠١٦	٤٣٣٨١	٤٣٣٨١	٤٣٣٨١	-	-
اليمن	١٣١٠٤	١١٦	١٣١٠٤	١٢٩٨٨	١٢٩٨٨	١٢٩٨٨	-	-
الإمارات العربية المتحدة	٢٢٩٨٠٩٢٠	٥٩٤٦٥٥	٢٢٩٨٠٩٢٠	٢٢٣٦٦٢٥	٢٢٣٦٦٢٥	٢٢٣٦٦٢٥	٢٢٩٨٠٩٢٠	٤٧٣٦١٨
إندونيسيا	٨٠٥٥٣	٦٠٨٩	٨٠٥٥٣	٧٩٩٤٤٤	٧٩٩٤٤٤	٧٩٩٤٤٤	-	-
أنغولا	٣٤٠٩٥٥	٣٤٠٩٥٥	٣٤٠٩٥٥	-	-	-	-	-
أوروغواي	٥٧٩٩٤	-	-	٦٥٢١	٦٥٢١	٦٥٢١	-	١٧٢٠١
أوزبكستان	١٧٦٧١	-	-	-	-	-	-	٣٦٩٤٨٣
أوغندا	٦٥٩٢	-	-	٦٥٩٢	٥٩٧	٥٩٧	-	-
أوكراينا	٩٤٦٨٢	١١٨٤	٩٤٦٨٢	٩٣٤٩٨	٩٣٤٩٨	٩٣٤٩٨	-	-
إيران (جمهورية الإسلامية)	٣٨٤٣٣٥	-	-	٩٤٦٨٢	٩٤٦٨٢	٩٤٦٨٢	-	٦٧٨٤٩٢
أيرلندا	١١٨٧٥٠١	٩٦٩٣	١١٨٧٥٠١	١١٧٧٨٥٨	١١٧٧٨٥٨	١١٧٧٨٥٨	-	-
أيسلندا	٩٩٩٥٨	٣٣٤	٩٩٩٥٨	٩٩٦٢٤	٩٩٦٢٤	٩٩٦٢٤	-	-
إيطاليا	١٣٦٠٩١٤٦	٢٩٩٨٩٣	١٣٦٠٩١٤٦	١٣٣٠٩٢٥٣	١٣٣٠٩٢٥٣	١٣٣٠٩٢٥٣	-	-
باراغواي	١١٠٤٥	-	-	-	-	-	-	٢٣٦٢٤٣
باكستان	١٢٥٣٣٩	٢٠٧٣	١٢٥٣٣٩	١٢٣٢٦٦	١٢٣٢٦٦	١٢٣٢٦٦	-	-
باليو	٢٢٠٩	-	-	-	-	-	-	٤١٨٢
البرازيل	١٨٧٧٥٤٦	-	-	-	-	-	-	٣٣٥٧٢٦٥
Page 83	GC(53)/4							

الدولة العضو	الاشتراك المقرّر (الدائنة)(%)	المبالغ المدفوعة مقنّماً والأرصدة الدائنة لعام (٢٠٠٩)	السنوات السابقة				٢٠٠٨			
			مجموع المستحقات بسعر ٠٦٩٩ يورو	المدفوعات والأرصدة الدائنة في (-)٢٠٠٨	المستحقات بسعر ٠٦٩٩ يورو	المجموع	المدفوعات	المبالغ المدفوعة مقنّماً والأرصدة الدائنة(%)		
البرتغال	-	-	-	-	-	١٢٠٨٥٧٥	١١٩٣٧٤٢	١٤٨٣	١٢٠٨٥٧٥	
بلجيكا	-	-	-	-	-	٢٩٤٣٢٣٤	٢٨٧٦٢٩٢	٦٦٩٤٢	٢٩٤٣٢٣٤	
بلغاريا	٤٣٩٤٤	-	-	-	-	٤١٧٩٢	-	٤١٧٩٢	٤١٧٩٢	
بلغير	-	-	-	-	-	٢١٩٩	-	٢١٩٩	٢١٩٩	
بنغلاديش	-	-	-	-	-	٢١٩٣٤	٢١٣٩٨	٥٣٦	٢١٩٣٤	
بنما	-	٢٨٧٠	-	١٥٥٦٠	٢٨٧٠	٤٥٠٨٢	٤٥٠٨٢	-	٤٧٩٥٢	
بنن	-	١٤٠٨٧	١١٨٨٨	١٥٢	٢١٩٩	-	-	-	٢١٩٩	
بوتسوانا	-	٢٤٩٥٩	-	-	٢٤٩٥٩	٣٧٨٧	-	٣٧٨٧	٢٨٧٤٦	
بوركينا فاسو	-	٢٤٩٥	-	١٩٠٨	٢٤٩٥	١٩٠٣	١٩٠٣	-	٤٣٩٨	
اليونسنة والهرسك	-	-	-	-	-	١٣١٩١	١٣١٩١	-	١٣١٩١	
بولندا	-	-	-	-	-	١٠٦٢٠٧٥	١٠٤٥٠٥٨	١٧٠١٧	١٠٦٢٠٧٥	
بوليفيا	-	٦٥٨١٥	٥٢٥٦٢	١٣٩٥٨	١٣٢٥٣	-	-	-	١٣٢٥٣	
بيرو	-	٢٢٨٩٥٦	٧٣٢٩٥	٢٢٣٩٨٧	١٦٥٦٦١	-	-	-	١٦٥٦٦١	
بيلاروس	٣٩٥٥	-	-	-	-	٤١٤٤٤	٤٠٨٥٦	٥٦٨	٤١٤٤٤	
تايلاند	-	-	-	-	-	٣٩٠٥٢٤	٣٧٦٨٥٢	١٣٦٧٢	٣٩٠٥٢٤	
تركيا	١٩٩٧٧	-	-	-	-	٨٢٤٧٥١	٨٠٧٦٩٤	١٧٠٥٧	٨٢٤٧٥١	
تشاد	-	٢٧٠٤	٥٠٥	٤٢٦١	٢١٩٩	-	-	-	٢١٩٩	
تونس	-	-	-	-	-	٦٥٧٦٩	٦٤٥٤٠	١٢٢٩	٦٥٧٦٩	
جامابيكا	-	٥٥٧٤٩	٣٣٦٦٢	-	٢٢٠٨٧	-	-	-	٢٢٠٨٧	
الجل الأسود	-	٦٠٧٤	٣٨٦٥	١	٢٢٠٩	-	-	-	٢٢٠٩	
الجزائر	-	-	-	-	-	١٨٢٧٠٢	١٨٠٣١٦	٢٣٨٦	١٨٢٧٠٢	
جزر مارشال	-	٥٩٨٥	٣٧٧٦	٢٠٢٧	٢٢٠٩	-	-	-	٢٢٠٩	
الجماهيرية العربية الليبية	-	١١٦٦٦٨	-	٢٤٢٢٠٢	١١٦٦٦٨	١٦٦١٩	١٦٦١٩	-	١٣٣٢٨٧	
جمهوريّة أفريقيا الوسطى	-	١٥٠٧٦	١٢٨٧٧	-	٢١٩٩	-	-	-	٢١٩٩	
الجمهوريّة التشيكية	-	-	-	-	-	٥٩٩٣٣٢	٥٩٩٣٣٢	-	٥٩٩٣٣٢	
الجمهوريّة الدومينيكيّة	-	٨٨٩٦٦٦	٨٣٨٨٦٣	-	٥٠٨٠٣	-	-	-	٥٠٨٠٣	
الجمهوريّة العربيّة السوريّة	-	-	-	-	-	٣٢٧٨٢	٢٧٥٥٩	٥٢٢٣	٣٢٧٨٢	
جمهوريّة الكونغو الديموقراطية	-	١٩٥٧٥٩	١٨٩١٦٣	-	٦٥٩٦	-	-	-	٦٥٩٦	
جمهوريّة ترانزيتنيا المتحدة	٧٧٠	-	-	٨٣٤٦	-	١٣١٣٤	١٣١٣٤	-	١٣١٣٤	
جمهوريّة كوريا	-	-	-	-	-	٤٩٧٧٧٨٥	٤٩٤٤٣٦٠	٣٣٤٢٥	٤٩٧٧٧٨٥	
جمهوريّة مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً	٥٢٧	-	-	-	-	١٠٩٩٧	-	١٠٩٩٧	١٠٩٩٧	
جمهوريّة مولدوفا	-	٢٢٧٩٤٩	٢٢٧٩٤٩	٤٣٧٠١	-	٢١٩٩	٢١٩٩	-	٢١٩٩	
جنوب إفريقيا	-	-	-	-	-	٦١٦٩٧٥	٦٠٢٢٥٦	١٤٧١٩	٦١٦٩٧٥	
جورجيا	٨١٠	٥٤٢٦٣٤	٥٤٢٦٣٤	٦٣٧٠٦	-	٦٥٣٩	٦٥٣٩	-	٦٥٣٩	
الدانمرك	١٠٦٧٨١	-	-	-	-	١٩٨٧٦٤٥	-	١٩٨٧٦٤٥	١٩٨٧٦٤٥	

الجدول ج ١ (تابع)

الدولة العضو	الاشتراك المقرّر (٠) الدائنة	المبالغ المدفوعة مقتصداً والأرصدة الدائنة لعام (٢٠٠٩)	٢٠٠٨			المبالغ المدفوعة مقتصداً والأرصدة الدائنة (٠)	السنوات السابقة
			مجموع المستحقات بسعر اليورو ٠,٦٩٩	المدفوعات والأرصدة الدائنة في (٢٠٠٨)	المجموع		
رومانيا	١٤٩٧١٠	١٤٩٧١٠	-	-	١٤٩٧١٠	١٤٩٧١٠	٢٩٥٠
زامبيا	٢٢٠١	٢٢٠١	١٩١٥	-	٢٨٦	٢٨٦	-
زمبابوي	١١٦٧١	١١٦٧١	١٧٠٥٧	-	٦١٤	٦١٤	-
سري لانكا	٣٢٨٨٧	٣٢٨٨٧	-	-	٣١٩٣٠	٩٥٧	-
السلفادور	٤١٩٦٧	٤١٩٦٧	٤٠٥٤٦٠	٣٦٣٤٩٣	-	-	-
سلوفاكيا	١٢٤٥٢٦	١٢٤٥٢٦	-	-	١٣٤٥٢٦	١٢١٩٢٦	-
سلوفينيا	٢٥٦٠٠٩	٢٣٣٧٧	-	-	٢٥٦٠٠٩	٢٣٢٦٣٢	٢٠٠٠٠
سنغافورة	٩٣٠٤٨٦	٩٣٠٤٨٦	-	-	٨٩٨٤٧٢	٣٢٠١٤	٩٦٨١٧٨
السنغال	٨٧٩٥	٨٧٩٥	١٠٧١٢	١٩١٧	١٨٧٩٩	-	-
السودان	٢١٩٨٧	٢١٩٨٧	٣٦٥١٧	١٤٥٣٠	٣١٣٤٨	٢١٩٨٧	-
السويد	٢٨٦٨٩٤٦	٢٨٦٨٩٤٦	-	-	٢٨٦٢٤٧٧	٥٦٤٦٩	-
سويسرا	٣٢٦٤٦٨٦	٣٢٦٤٦٨٦	-	-	٣١٨٩٢٨٤	٧٥٤٠٢	١٠٣٢٦٦
سيراليون	٢١٩٩	٢١٩٩	١٣٨٨١٥	١٣٦٦١٦	-	-	-
سيشيل	٤٣٩٣	٤٣٩٣	٣٧١٤	-	٦٧٩	٦٧٩	-
شيلي	٣٤٤٤٤٠٢	٣٤٤٤٤٠٢	٦٦٣٣٩٨	٣١٨٩٩٦	٢٣٧٣٥١	-	-
صربيا	٤٣٨٤٥	٤٣٨٤٥	-	-	٤٣٢١٠	٦٣٥	٤٥٩
الصين	٥٦١٨٨٥٤	٥٦١٨٨٥٤	-	-	٥٦١٧٥٢٠	١١٣٣٤	٥٤١٤
طاجيكستان	٢١٩٩	٢١٩٩	٩١٤	-	٢١٩٩	-	٣٣٢
العراق	٣٢٩٠٢	٣٢٩٠٢	١٨٦٤٠	-	٣١٩٠٢	-	-
غابون	١٧٧٧٦	١٧٧٧٦	٢٦٨٨٨٨	٢٥١١١٢	٧٥٧٥٠	١٧٧٧٦	-
غانا	٨٨٣٦	٨٨٣٦	٧٨٩٠	٧٧٣٠	٨٨٣٦	-	-
غواتيمala	٦٨٤٧٣	٦٨٤٧٣	٢٤٩٠٨٨	١٨٠٦١٥	٦٨٤٧٣	-	-
فرنسا	١٦٨٨٠٨١٠	١٦٥١٥٢٦٧	-	-	١٦٨٨٠٨١٠	٣٦٥٥٤٣	٣٧٠١٢٠
الفلبين	١٦٣٩٤٧	١٦٣٩٤٧	١٦٨٩٣٩	-	١٦٣٩٤٧	-	-
فنزويلا (جمهورية البوليفارية)	٤٢٠٧٤	٤٢٠٧٤	٢٥٣٠٨٢	٢٧٢١٦٧	٢٥٣٠٨٢	١٦٧٥٩٢	-
فنلندا	١٥١٠٨٦٤	١٤٧٩٦٢٣	-	-	٣١٢٤١	١٥١٠٨٦٤	-
فييت نام	٥١١٦٣	٥٠٦١٣	-	-	٥٠٦١٣	٥١١٦٣	-
قبرص	١١٣٦٢٠	١١٣٦٢٠	-	-	٢٠٠٧	١١٥٦٢٧	-
قطر	١١٣٧	-	٢٢٧٦٥٩	١١٣٧	-	١١٣٧	٢٢٧٦٥٩
قيرغيزستان	٢٢٠٩	-	٢٢٠٩	٢٢٠٩	-	٢٢٠٩	١١٨٤٥
казاخستان	٦١١٧١	٦٠٣٤٠	-	-	٨٣١	٦١١٧١	-
الكمبوديا	٤٠٢	٤٠٢	١٩٤٧٨	٤٢٦٤٣	١٩٤٧٨	-	١٩٤٧٨
الكرسي الرسولي	٢٧٧٩	٢٧٧٩	-	-	٢٧٧٩	٢٧٧٩	٢٨٩٠
كرواتيا	١٠٥٥٧١	١٠٥٥٧١	-	-	١٠٥٥٧١	١٠٥٥٧١	٩٣٨١٩
كندا	٧٩٧٩٧٩٧	٧٩٧٩٧٩٧	-	-	٧٩٧٩٧٩٧	٧٩٧٩٧٩٧	٨٣٠٣٢٧

الدولة العضو	الاشتراك المقرّر (الدائنة) ٢٠٠٩	المبالغ المدفوعة مقتصداً والأرصدة الدائنة لعام (٢٠٠٩)	السنوات السابقة						٢٠٠٨
			مجموع المستحقات بسعر ٠,٦٩٩ يورو	المدفوعات والأرصدة الدائنة في (٢٠٠٨)	المجموع	المدفوعات والأرصدة الدائنة في (٢٠٠٨)	المدفوعات المجموع	المبالغ المدفوعة مقتصداً والأرصدة الدائنة (٢٠٠٩)	
كوبا	-	١٩٥٠٢٦	٨٠١٦٧	٧٠٥٦٠	١١٤٨٥٩	-	-	-	١١٤٨٥٩
كوت ديفوار	-	٢٠٦١٨	٧٣٨	١٤٩٤٢٦	١٩٨٨٠	-	-	-	١٩٨٨٠
كورساريكا	-	٣٨٦٨١١	٣١٨٣٣٨	٢٠٨	٦٨٤٧٣	-	-	-	٦٨٤٧٣
كولومبيا	-	١٣٢٠٣	-	-	١٣٢٠٣	٢٠٨٣٧٣	١٩٥٣١٩	١٣٠٥٤	٢٢١٥٧٦
الكريت	-	-	-	-	-	٤٨٥٢٨٥	٤٧٧٤٦٥	٧٨٢٠	٤٨٥٢٨٥
كينيا	-	٣٥١١٩	١٣٠٣٢	٤١٧٧	٢٢٠٨٧	-	-	-	٢٢٠٨٧
لاتفيا	٢٢٦٧٨	-	-	-	-	٣٧٣٩٢	١٨٤٧٩	١٨٩١٣	٣٧٣٩٢
لبنان	-	٧١٩٦٥	-	-	٧١٩٦٥	٩٢٤	-	٩٢٤	٧٢٨٨٩
لختشتنبرغ	٢٨٩٠٣	-	-	-	-	٢٧٧٧٩	-	٢٧٧٧٩	٢٧٧٧٩
لوكسمبورغ	-	-	-	-	٢٢٧٠٢٢	٢٢٣٠٧٦	٣٩٤٦	٢٢٧٠٢٢	-
ليبيريا	-	١٧٣١٠٧	١٧٠٩٠٨	-	٢١٩٩	-	-	-	٢١٩٩
ليتوانيا	٤٤٥٠٠	-	-	-	-	٦٥٥٢٦	٦١٣٤٦	٤١٨٠	٦٥٥٢٦
مالطا	-	-	-	-	-	٣٥٤٦٠	٣٥٢٤٦	٢١٤	٣٥٤٦٠
مالي	٤٤٧	-	-	٣٧٤١	-	٢٢٢٥	٢٢٢٥	-	٢٢٢٥
مالزيا	-	-	-	-	-	٤٠٤٨٣١	٣٩٢٧٩٦	١٢٠٣٥	٤٠٤٨٣١
مدغشقر	-	٤٨٥١	٤٥٣	١٥٢	٤٣٩٨	-	-	-	٤٣٩٨
مصر	-	-	-	-	-	١٨٩٣٥٦	١٥٦٤٢٨	٣٢٩٢٨	١٨٩٣٥٦
المغرب	٢٩٩٨	-	-	-	-	٨٧٣٧٢	٨٤٣٣١	٣٠٤١	٨٧٣٧٢
المكسيك	-	٥٢١٦٠٠٣	٣٧٨٨٢٢	٢٩٣٢٦٨٥	٤٨٣٧١٨٠	-	-	-	٤٨٣٧١٨٠
ملاوي	-	٢١١٧	-	٣٨٤٦	٢١١٧	٨٢	٨٢	-	٢١٩٩
الملكة العربية السعودية	-	-	-	-	-	١٥٨٥٦٥٣	١٥٧٦٤٣	٢٨٠١٠	١٥٨٥٦٥٣
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	١٨٣٠٦٦٤	-	-	-	-	١٧٨٣٠٨٢٢	١٧٤٩٤٥٢	٣٣٦٣٧٠	١٧٨٣٠٨٢٢
mongolia	-	-	-	-	-	٢١٩٩	٢١٣٢	٦٧	٢١٩٩
موريانيا (جمهورية الإسلامية)	-	٩٨٥٣	٧٦٥٤	-	٢١٩٩	-	-	-	٢١٩٩
موريسون	٢٥٤٦٦	-	-	-	-	٢٤٢٠٠	-	٢٤٢٠٠	٢٤٢٠٠
موزامبيق	-	١٦٢١	-	١٦٢١	١٦٢١	٥٨٧	٥٨٧	-	٢٢٠٨
موناكو	-	-	-	-	-	٨٢٦١	٨٠٦٠	٢٠١	٨٢٦١
ميامي	-	٤٦	-	-	٤٦	١٠٨٢٧	٩٥٥٩	١٢٦٨	١٠٨٧٣
ناميبيا	-	-	-	١١٤١٥	-	١٣١٥١	١٣١٥١	-	١٣١٥١
الترويج	-	-	-	-	-	٢٠٩٨٢١٣	٢٠٩٧٧١١	٣٠٦٠٢	٢٠٩٨٢١٣
التنمسا	١٢٢٢	-	-	-	-	٢٣٨٢٢٥١	٢٣٨٢٧٢٩	٥٣٦٢٢	٢٣٨٢٢٥١
النجر	-	٦٣١٣٨	٦٠٩٣٩	-	٢١٩٩	-	-	-	٢١٩٩
نيجيريا	-	٩٧٥٣٠	-	٢٣١٨٤٦	٩٧٥٣٠	٤٥٠٧	٤٥٠٧	-	١٠٢٠٣٧
نيكاراغوا	-	-	-	-	-	٤٣٤٢	٤٣٤٢	-	٤٣٤٢
نيوزيلندا	٧٥٥٧٢٣	-	-	-	-	٦٨٦٢٢٩	-	٦٨٦٢٢٩	٦٨٦٢٢٩

الجدول ج ١ (تابع)

الدولة العضو	الاشتراك المقرر مقتاً والأرصدة الدائنة(١)	المبالغ المدفوعة مقتاً والأرصدة الدائنة لعام (٢٠٠٩)	السنوات السابقة			٢٠٠٨			
			مجموع المستحقات بسعر ٠٦٩٩	المدفوعات والأرصدة الدائنة في (٢٠٠٨)	المبالغ المدفوعة مقتاً والأرصدة الدائنة(١)	المجموع المدفوعات والأرصدة الدائنة في (٢٠٠٧)	المجموع المدفوعات والأرصدة الدائنة في (٢٠٠٨)		
هاتي	-	٤٠٤٢	-	-	٤٠٤٢	٣٦١	٧٥	٢٨٦	٤٤٠٣
الهند	-	-	-	-	٩٥١٤٧١	٩٣٤٩٤٤	١٦٥٢٧	٩٥١٤٧١	
٢٢٠٠	-	-	١٧٩٧٨	-	١١٢٠٨	١١٢٠٨	-	١١٢٠٨	
٣٣٥٢٧٧	-	-	-	-	٥١٩٩٢٧	٣٥٩١١٥	١٦٠٨١٢	٥١٩٩٢٧	
هنغاريا	-	-	-	-	٥٠٢٨٨٣٧	٤٩٤٢١٧٩	٨٦٦٥٨	٥٠٢٨٨٣٧	
هولندا	-	-	-	-	-	-	-	-	
الولايات المتحدة الأمريكية	-	١٨٨٥٢٧٦١	-	١٩٩٥٠٤٠٩	١٨٨٥٢٧٦١	٥١٤٣٠٨٢٣	٤٩٣٦٤٦٩٢	٢٠٦٦١٣١	٧٠٢٨٣٥٨٤
اليابان	-	-	-	-	-	٤٤١٧٩٧١٣	٤٢٤٥٣٩٠٠	١٧٢٥٨١٣	٤٤١٧٩٧١٣
اليمن	-	-	-	-	-	١٥٤٥١	١٥٢٨٨	١٦٣	١٥٤٥١
اليونان	٢٠٣٦٩	-	-	-	-	١٤٤١٩٨	١٣٦٧٧٨٣	٣٦٤١٥	١٤٤١٩٨
المجموع الفرعى	٣١٠٠١١٦	٣٥٣٦٣٦١	٦٧٧٠٧٧٨	٣٢٤٢٧٠١٨	٢٨٥٩٢٨٨٣	٢٤١٩١٤٢٤٠١	٢١٩٣٠٥٠٨٩	٢٢٦٠٧٣١٢	٢٧٠٥٠٥٢٨٤
عضو جديد:	-	٦٥٩٦	-	-	٦٥٩٦	-	-	-	٦٥٩٦
نيبال (د)	-	٦٥٩٦	-	-	٦٥٩٦	-	-	-	٦٥٩٦
المجموع الفرعى	-	٦٥٩٦	-	-	٦٥٩٦	-	-	-	٦٥٩٦
أعضاء سابقون:	-	-	-	-	-	-	-	-	-
جمهورية كوريا الشعية الديمقرطية (ه)	-	١٢٨٥٧٦	١٢٨٥٧٦	-	-	-	-	-	-
كمبوديا (د)	-	٢١٩٦٥٧	٢١٩٦٥٧	-	-	-	-	-	-
يوغوسلافيا (ز)	-	٢٢٩٦٨٣٤	٢٢٩٦٨٣٤	-	-	-	-	-	-
المجموع الفرعى	-	٢٦٤٥٠٦٧	٢٦٤٥٠٦٧	-	-	-	-	-	-
المجموع الإجمالى	٣١٠٠١١٦	٣٨٠١٥٢٧٤	٩٤١٥٧٩٥	٣٢٤٢٧٠١٨	٢٨٥٩٩٤٧٩	٢٤١٩١٤٢٤٠١	٢١٩٣٠٥٠٨٩	٢٢٦٠٧٣١٢	٢٧٠٥١١٨٨٠

(٤) تشمل هذه المبالغ الأموال المنفوعة مقتضاها الواردة في عام ٢٠٠٧، سواء كلية أو جزئياً، من الاشتراكات في الميزانية العادية لعام ٢٠٠٨ (٦٦٠٦١٦٠٦١٦٠٧٩٨١٢) يورو) وأرصدة الفائض النقدي الدائنة (٣٤٠٦٦٠٧٩٦٠٦١٦٠٧٩٨١٢) يورو) والرصدة الدائنة لصندوق رأس المال العامل (٣٤٠٦٦٠٧٩٦٠٦١٦٠٧٩٨١٢) يورو) مطبقة على الاشتراكات في الميزانية العادية لعام ٢٠٠٨

(ب) تتضمن هذه المبالغ المدفوعة عاتي المارة في ٢٠٠٨ (٦٠٤، ٨٩٩)، وأصدقاء الفائض، النقاد، الدائنة (٣٠٩، ٦٠٨)، والأصدقاء الدائنة لصندوق أمان المال العام، (٢١٧، ٨٠٦).

(٢) تشير هذه الملاية إلى المفهوم مقترناً بالآيات في العترة العبدية (أحد ٢٠٠٩، رقم ٣٧٨٤٧٦١)، والأصحة المثبتة من الآيات في العترة العبدية (أحد ٢٠٠٩، رقم ٣٧٨٤٧٦١).

(٢) أصبحت نسلاً عضواً في الوكالة في ٨ تموز / يوليه ١٩٥٣.

(٤) انتداب حكومة كردستان الشمالية الدستوري من محكمة العدالة في ١٣ جنفي ١٩٩٤.

(٢) إن استكمال نبذة المقابلة الأولى

(٩) السُّكُنِ حَبْيَوْنِي مِنْ عَصْوَيِّ الْوَكَاهِ فِي ١٤ آذار/مارس ٢٠٠١.

الجدول ج

حالة صندوق رأس المال العامل
حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨
(معياراً عنها باليورو)

٢٠٠٧	٢٠٠٨	
١٥٢٠١٢٤٧	١٥٨١٥١٦٨	الرصيد في ٣١ كانون الثاني/يناير
٦١٣٩٢١	(٦١٠٥٧٥)	المبالغ المستلمة / (المبالغ المستردة) من الدول الأعضاء
<u>١٥٨١٥١٦٨</u>	<u>١٥٢٠٤٥٩٣</u>	الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
١٥٢١٠٠٠	١٥٢١٠٠٠	المستوى المقرر
٦٠٨	٤٥٦	زيادة صافية نتيجة للاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء الجدد
<u>١٥٢١٠٦٠٨</u>	<u>١٥٢١٠٤٥٦</u>	المجموع (الكشف الثاني/الجدول ج ٣)
(٧٣٨٤)	(٥٨٦٣)	مبالغ مستحقة على الدول الأعضاء (الجدول ج ٣)
٦١١٩٤٤	-	مبالغ مدفوعة مقدماً / أرصدة دائنة من الدول الأعضاء (الجدول ج ٣)
<u>١٥٨١٥١٦٨</u>	<u>١٥٢٠٤٥٩٣</u>	الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر

الجدول ج ٣

حالة السلف المدفوعة إلى صندوق رأس المال العامل
حتى ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨
(معنًّاً عنها باليورو)

الدولة العضو	الاشتراك المقرّر	المبلغ المدفوع	المبلغ المستحق والأرصدة الدائنة لعام ٢٠٠٩	المبالغ المدفوعة مقدماً
الاتحاد الروسي	١٧٦١٣٢	١٧٦١٣٢	-	-
إثيوبيا	٤٥٦	٤٥٦	-	-
أذربيجان	٧٦١	٧٦١	-	-
الأرجنتين	٤٧٦٠٧	٤٧٦٠٧	-	-
الأردن	١٨٢٥	١٨٢٥	-	-
أرمينيا	٣٠٤	٣٠٤	-	-
لاريتريا	١٥٢	١٥٢	-	-
أسبانيا	٤٣٥٤٦٢	٤٣٥٤٦٢	-	-
أستراليا	٢٦٢٢٢٠	٢٦٢٢٢٠	-	-
إستونيا	٢٢٨٢	٢٢٨٢	-	-
إسرائيل	٦١٤٤٨	٦١٤٤٨	-	-
أفغانستان (جمهورية الإسلامية)	١٥٢	١٥٢	-	-
إكوادور	٣٠٤٢	٣٠٤٢	-	-
البنان	٩١٣	٩١٣	-	-
المانيا	١٢٥٨٤٧٥	١٢٥٨٤٧٥	-	-
الإمارات العربية المتحدة	٤٤٢٦١	٤٤٢٦١	-	-
اندونيسيا	٢٣٥٧٦	٢٣٥٧٦	-	-
أنغولا	٤٥٦	٤٥٦	-	-
أوروغواي	٣٩٥٥	٣٩٥٥	-	-
أوزبكستان	١٢١٧	١٢١٧	-	-
أوغندا	٤٥٦	٤٥٦	-	-
أوكراينا	٦٥٤٠	٦٥٤٠	-	-
ایران (جمهورية الإسلامية)	٢٦٤٦٥	٢٦٤٦٥	-	-
أيرلندا	٦٥٢٥١	٦٥٢٥١	-	-
آيسلندا	٥٤٧٦	٥٤٧٦	-	-
إيطاليا	٧٤٥٢٩٠	٧٤٥٢٩٠	-	-
باراغواي	٧٦١	٧٦١	-	-
باكستان	٨٦٧٠	٨٦٧٠	-	-
بالاو	١٥٢	-	١٥٢	-
البرازيل	١٢٨٥٢٥	١٢٨٥٢٥	-	-
البرتغال	٧٧٢٦٧	٧٧٢٦٧	-	-
بلجيكا	١٦١٦٨٢	١٦١٦٨٢	-	-
بلغاريا	٢٨٩٠	٢٨٩٠	-	-
بليز	١٥٢	١٥٢	-	-
بنغلاديش	١٥٢١	١٥٢١	-	-
بنما	٣٣٤٦	٣٣٤٦	-	-
بنن	١٥٢	١٥٢	-	-
بوتسوانا	١٩٧٧	١٩٧٧	-	-
بوركينا فاصو	٣٠٤	٣٠٤	-	-
اليونسة والهرسك	٩١٣	٩١٣	-	-
بولندا	٧٣٤٦٤	٧٣٤٦٤	-	-
بوليفيا	٩١٣	٩١٣	-	-
بيرو	١١٤٠٨	١١٤٠٨	-	-
بيلاروس	٢٨٩٠	٢٨٩٠	-	-
تايلند	٢٧٢٢٦	٢٧٢٢٦	-	-

الجدول ج ٣ (تابع)

الدولة العضو	الاشتراك المقرر	المبلغ المدفوع	المبلغ المستحق والأرصدة الدائنة لعام ٢٠٠٩	المبلغ المدفوعة مقدماً
تركيا	٥٥٩٧٣	٥٥٩٧٣	-	-
تشاد	١٥٢	١٥٢	-	-
تونس	٤٥٦٣	٤٥٦٣	-	-
جامايكا	١٢١٧	١٥٢١	٣٠٤	-
الجل الأسود	١٥٢	١٥٢	-	-
الجزائر	١٢٤٧٢	١٢٤٧٢	-	-
جزر مارشال	١٥٢	١٥٢	-	-
الجماهيرية العربية الليبية	٩١٢٦	٩١٢٦	-	-
جمهورية أفريقيا الوسطى	-	١٥٢	١٥٢	-
الجمهورية التشيكية	٤١٢١٩	٤١٢١٩	-	-
الجمهورية الدومينيكية	١٣٥٢	٣٤٩٨	٢١٤٦	-
الجمهورية العربية السورية	٢٢٨٢	٢٢٨٢	-	-
جمهورية الكونغو الديمقراطية	٤٥٦	٤٥٦	-	-
جمهورية ترانسنيستريا المتحدة	٩١٣	٩١٣	-	-
جمهورية كوريا	٣١٨٨٠٢	٣١٨٨٠٢	-	-
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً	٧٦١	٧٦١	-	-
جمهورية مولدوفا	١٥٢	١٥٢	-	-
جنوب أفريقيا	٤٢٥٨٨	٤٢٥٨٨	-	-
جورجيا	٤٥٦	٤٥٦	-	-
الدانمرك	١٠٨٤٤٧	١٠٨٤٤٧	-	-
رومانيا	١٠١٩١	١٠١٩١	-	-
زامبيا	١٥٢	١٥٢	-	-
زمبابوي	١٢١٧	١٢١٧	-	-
سري لانكا	٢٢٨٢	٢٢٨٢	-	-
السلطانة	٨٤٥	٢٨٩٠	٢٠٤٥	-
سلوفاكيا	٩٢٧٨	٩٢٧٨	-	-
سلوفينيا	١٤١٤٥	١٤١٤٥	-	-
سنغافورة	٥٠٩٥٣	٥٠٩٥٣	-	-
السنغال	٦٠٨	٦٠٨	-	-
السودان	١٥٢١	١٥٢١	-	-
السويد	١٥٧١١٩	١٥٧١١٩	-	-
سويسرا	١٧٨٤١٣	١٧٨٤١٣	-	-
سريلانكا	١٥٢	١٥٢	-	-
سيشيل	٣٠٤	٣٠٤	-	-
شيلي	٢٢٥٧٦	٢٢٥٧٦	-	-
صربيا	٣٠٤٢	٣٠٤٢	-	-
الصين	٣٩١٣٥٣	٣٩١٣٥٣	-	-
طاجيكستان	١٥٢	١٥٢	-	-
العراق	٢١٢٩	٢١٢٩	-	-
غابون	١٢١٧	١٢١٧	-	-
غانأ	٦٠٨	٦٠٨	-	-
غواتيمالا	٤٤١١	٤٧١٥	٣٠٤	-
فرنسا	٩٢٤٤٦٤	٩٢٤٤٦٤	-	-
الفلبين	١١٤٠٨	١١٤٠٨	-	-
فنزويلا (جمهورية البوليفارية)	٢٩٣٥٥	٢٩٣٥٥	-	-
فنلندا	٨٢٧٤٢	٨٢٧٤٢	-	-
فييت نام	٣٤٩٨	٣٤٩٨	-	-
قبرص	٦٣٨٨	٦٣٨٨	-	-
قطر	١٢٤٧٢	١٢٤٧٢	-	-
قيرغيزستان	١٥٢	١٥٢	-	-

الجدول ج ٣ (تابع)

الدولة العضو	الاشتراك المقرر	المبلغ المدفوع	المبلغ المستحق والأرصدة الدائنة لعام ٢٠٠٩	المبالغ المدفوعة مقدماً
كازاخستان	٤٢٥٩	٤٢٥٩	-	-
الكايمرون	١٣٦٩	١٣٦٩	-	-
الكرسي الرسولي	١٥٢	١٥٢	-	-
كرواتيا	٧٣٠١	٧٣٠١	-	-
كندا	٤٣٦٨٣١	٤٣٦٨٣١	٤٣٦٨٣١	٢٠٠٩
كوبا	٧٩٠٩	٧٩٠٩	-	-
كوت ديفوار	١٣٦٩	١٣٦٩	-	-
كوزستاريكا	٤٧١٥	٤٧١٥	-	-
كولومبيا	١٥٣٦٢	١٥٣٦٢	-	-
الكويت	٢٦٧٧٠	٢٦٧٧٠	-	-
كينيا	١٥٢١	١٥٢١	-	-
لافيا	٢٥٨٦	٢٥٨٦	-	-
لبنان	٥٠١٩	٥٠١٩	-	-
لختشتاين	١٥٢١	١٥٢١	-	-
لوكسمبورغ	١٢٤٧٢	١٢٤٧٢	-	-
ليبيريا	١٥٢	١٥٢	-	-
ليتوانيا	٤٥٦٣	٤٥٦٣	-	-
مالطا	٢٤٣٤	٢٤٣٤	-	-
مالي	١٥٢	١٥٢	-	-
ماليزيا	٢٧٨٣٤	٢٧٨٣٤	-	-
مدغشقر	٣٠٤	٣٠٤	-	-
مصر	١٢٩٢٨	١٢٩٢٨	-	-
المغرب	٦٠٨٤	٦٠٨٤	-	-
المكسيك	٣٣١١٢٢	٣٣١١٢٢	-	-
ملاوي	١٥٢	١٥٢	-	-
المملكة العربية السعودية	١٠٩٨١٦	١٠٩٨١٦	-	-
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	٩٧٤٥٠٥	٩٧٤٥٠٥	-	-
منغوليا	١٥٢	١٥٢	-	-
موريتانيا (جمهورية- الإسلامية)	-	-	١٥٢	-
موريشيوس	١٦٧٣	١٦٧٣	-	-
موزامبيق	١٥٢	١٥٢	-	-
موناكو	٤٥٦	٤٥٦	-	-
مياممار	٧٦١	٧٦١	-	-
ناميبيا	٩١٣	٩١٣	-	-
النرويج	١١٤٦٨٣	١١٤٦٨٣	-	-
النمسا	١٣٠١٩٨	١٣٠١٩٨	-	-
النيجر	١٥٢	١٥٢	-	-
نيجيريا	٦٩٩٧	٦٩٩٧	-	-
نيكاراغوا	٣٠٤	٣٠٤	-	-
نيوزيلندا	٣٧٥٦٩	٣٧٥٦٩	-	-
هaitي	٣٠٤	٣٠٤	-	-
الهند	٦٦٠١١	٦٦٠١١	-	-
هندوراس	٧٦١	٧٦١	-	-
هنغاريا	٣٥٧٤٤	٣٥٧٤٤	-	-
هولندا	٢٧٤٨٤٥	٢٧٤٨٤٥	-	-
الولايات المتحدة الأمريكية	٣٨٠٢٥٠٠	٣٨٠٢٥٠٠	-	-
اليابان	٢٤٣٩٢٢٨	٢٤٣٩٢٢٨	-	-
اليمن	١٠٦٥	١٠٦٥	-	-
اليونان	٨٧٤٥٨	٨٧٤٥٨	-	-

الجدول ج ٣ (تابع)

الدولة العضو	الاشتراك المقرر	المبلغ المستحق	المبلغ المدفوع	البالغ المدفوعة مقدماً والأرصدة الدائنة لعام
				٢٠٠٩
-	٥٤٠٧	١٥٢٠٤٥٩٣	١٥٢١٠٠٠	
				المجموع الفرعي
				<u>عضو جديد:</u>
	٤٥٦	-	٤٥٦	نيبال (٤)
	٤٥٦	-	٤٥٦	المجموع الفرعي
				المجموع
				- ٥٨٦٣ ١٥٢٠٤٥٩٣ ١٥٢١٠٤٥٦

(٤) أصبحت نيبال عضواً في الوكالة في ٨ تموز/يوليه ٢٠٠٨.

الجدول ج^٤

صندوق الميزانية العادية
حالة الفوائض النقدية
حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

(معبّراً عنها بالبيورو)

٢٠٠٧	٢٠٠٨	
٢٣٩٩٢١٢٣١ (٢٣٢٥٥٥٥٤٣)	٢٤٩٧١٣٥٨٤ (٢٣٧٢١٩٩٠٠)	<u>السنة الراهنة</u>
٧٣٦٥٦٨٨	١٢٤٩٣٦٨٤	المبالغ المستلمة المصروفات (الكشف الرابع)
(٣٥٤٣٦٩٥٦) -	(٢٧٤١٠٩٧٤) (١٢٨٤٢٦٩٦)	زيادة (نقصان) المبالغ المستلمة قياساً على المصروفات الالتزامات غير المصفاة (الكشف الرابع) اعتماد لأرصدة المخصصات الخالصة من الأعباء (الكشفان الأول والثاني)
(٢٨٠٧١٢٦٨)	(٢٧٧٥٩٩٨٦)	العجز المؤقت
٣٠٤٣١٤١١ ١٦٨٧٠٣	٢٨٥٩٩٤٧٩ ٤٢٢١٦٤	الاشتراكات المستحقة (الجدول ج ^١) إيرادات متتوّعة مستحقة
٢٥٢٨٨٤٦	١٢٦١٦٥٧	زيادة (نقصان) الإيرادات قياساً على الإنفاق - (الكشف الأول)
(٣٩٠٦٢٨٦٧)	(٢٨٠٧١٢٦٨)	النصرف في الفائض (العجز) المؤقت عن السنة السابقة
٤٧٥٤٠٧٧٥ ١٣٥٢٠٤	٣٢٤٢٧٠١٨ ١٦٨٧٠٣	العجز المؤقت عن السنة السابقة المبلغ المستلم من: الاشتراكات عن جميع السنوات السابقة (الجدول ج ^١) إيرادات متتوّعة
٨٦١٣١١٢	٤٥٢٤٤٥٣	الفائض/(العجز) النقدي عن السنة السابقة - الفائض النقدي لعام ٢٠٠٧
٢٦٥٠٨٦	٢٤٣١٠٦	فوائض أخرى: (الجدول ج ^٥) فوائض نقدية مستبقة لحين استلام الاشتراكات
١١٤٠٧٠٤٤	٦٠٢٩٢١٦	مجموع الفوائض (الكشف الثاني)

الجدول ج^{هـ}

صندوق الميزانية العادلة
أولاً – أنصبة الدول الأعضاء في فانص ٢٠٠٧ النقدى
(معنواً عنها باليورو)

الدولة العضو	النسبة المئوية من الجدول	المبلغ المخصص باليورو	النسبة للاشتراكات عن سنة ٢٠٠٧
الاتحاد الروسي	١,١٠١	٤٩٨١٢	
إثيوبيا	٠,٠٠٣	١٣٦	
أذربيجان	٠,٠٠٤	١٨١	
الأرجنتين	٠,٦٩٤	٣١٣٩٩	
الأردن	٠,٠٠٨	٣٦٢	
أرمينيا	٠,٠٠١	٤٥	
إريتريا	٠,٠٠١	٤٥	
أسبانيا	٢,٥٢٣	١١٤١٤٧	
أستراليا	١,٥٩٤	٧٢١١٧	
إستونيا	٠,٠٠٩	٤٠٧	
إسرائيل	٠,٤٦٧	٢١١٢٨	
أفغانستان (جمهورية الإسلامية)	٠,٠٠١	٤٥	
إكواتور	٠,٠١٤	٦٣٣	
الباتنيا	٠,٠٠٤	١٨١	
ألمانيا	٨,٦٧٢	٣٩٢٣٤٥	
الإمارات العربية المتحدة	٠,٢٣٦	١٠٦٧٧	
إندونيسيا	٠,١٠٣	٤٦٦٠	
أنغولا	٠,٠٠١	٤٥	
أوروغواي	٠,٠٣٥	١٥٨٤	
أوزبكستان	٠,٠١٠	٤٥٢	
أوغندا	٠,٠٠٥	٢٢٦	
أوكرانيا	٠,٠٢٩	١٣١٢	
إيران (جمهورية الإسلامية)	٠,١١٤	٥١٥٨	
أيرلندا	٠,٣٥١	١٥٨٨٠	
أيسلندا	٠,٠٣٤	١٥٣٨	
إيطاليا	٤,٨٩١	٢٢١٢٨٢	
باراغواي	٠,٠٠٩	٤٠٧	
باكستان	٠,٠٤٠	١٨١٠	
(بالاو (أ))	٠,٠٠١	٤٥	
البرازيل	١,١٠٦	٥٠٠٣٩	
البرتغال	٠,٣٨٣	١٧٣٢٨	
بليز	١,٠٧٠	٤٨٤١٠	
بلغاريا	٠,٠١٢	٥٤٣	
بنغلاديش	٠,٠٠١	٤٥	
بنما	٠,٠٠٧	٣١٧	
بنن	٠,٠١٤	٦٣٣	
بوتسوانا	٠,٠٠١	٤٥	
بوركينا فاصو	٠,٠٠٩	٤٠٧	
اليونسة والهرسك	٠,٠٠١	٤٥	
بولندا	٠,٠٠٢	٩١	
بوليفيا	٠,٣٣٥	١٥١٥٦	
بيرو	٠,٠٠٧	٣١٧	
بيلاروس	٠,٠٠٦	٣٠٣١	
تايلاند	٠,٠١٣	٥٨٨	
تركيا	٠,١٥١	٦٨٣٢	
تشاد	٠,٢٧٠	١٢٢١٦	
تونس	٠,٠٠١	٤٥	
جامائيكا	٠,٠٢٣	١٠٤١	
الجل الأسود (أ)	٠,٠٠٦	٢٧٢	
	٠,٠٠١	٤٥	

الجدول ج ٥ (تابع)

الدولة العضو	النسبة المئوية من الجدول	المبلغ المخصص باليورو	النسبة للاشتراكات عن سنة ٢٠٠٧
الجزائر	٠,٠٥٥	٢٤٨٨	
جزر مارشال	٠,٠٠١	٤٥	
الجماهيرية العربية الليبية	٠,٠٩٦	٤٣٤٣	
جمهورية أفريقيا الوسطى	٠,٠٠١	٤٥	
الجمهورية التشيكية	٠,١٣٢	٥٩٧٢	
الجمهورية الدومينيكية	٠,٠٢٦	١١٧٦	
الجمهورية العربية السورية	٠,٠٢٨	١٢٦٧	
جمهورية الكونغو الديمقراطية	٠,٠٠٢	٩١	
جمهورية تنزانيا المتحدة	٠,٠٠٥	٢٢٦	
جمهورية كوريا	١,٤٦٥	٦٦٢٨١	
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً	٠,٠٠٥	٢٢٦	
جمهورية مولدوفا	٠,٠٠١	٤٥	
جنوب أفريقيا	٠,٢١٢	٩٥٩٢	
جورجيا	٠,٠٠٢	٩١	
الدانمرك	٠,٧١٩	٣٢٥٣٠	
رومانيا	٠,٠٤٤	١٩٩١	
زامبيا	٠,٠٠١	٤٥	
زمبابوي	٠,٠٠٥	٢٢٦	
سري لانكا	٠,٠١٢	٥٤٣	
السلفادور	٠,٠١٦	٧٢٤	
سلوفاكيا	٠,٠٣٧	١٦٧٤	
سلوفينيا	٠,٠٨٢	٣٧١٠	
سنغافورة	٠,٣٨٨	١٧٥٥٤	
السنغال	٠,٠٠٤	١٨١	
السودان	٠,٠٠٦	٢٢٢	
السويد	٠,٩٩٩	٤٥١٩٨	
سويسرا	١,١٩٩	٥٤٢٤٦	
سيراليون	٠,٠٠١	٤٥	
سيشيل	٠,٠٠١	٤٥	
شيلي	٠,١٦٢	٧٣٢٩	
صربيا	٠,٠١٤	٦٣٣	
الصين	١,٤٩١	٦٧٤٥٧	
طاجيكستان	٠,٠٠١	٤٥	
العراق	٠,٠١١	٤٩٨	
غابون	٠,٠٠٧	٣١٧	
غانا	٠,٠٠٣	١٣٦	
غواتيمالا	٠,٠٢٢	٩٩٥	
فرنسا	٦,٠٣٧	٢٧٣١٣٠	
الفلبين	٠,٠٦٩	٣١٢٢	
فنزويلا (جمهورية البوليفارية)	٠,١٢٤	٥٦٠	
فنلندا	٠,٥٣٣	٢٤١١٤	
فييت نام	٠,٠١٥	٦٧٩	
قبرص	٠,٠٣٩	١٧٦٥	
قطر	٠,٠٦٤	٢٨٩٦	
قيرغيزستان	٠,٠٠١	٤٥	
казاخستان	٠,٠١٨	٨١٤	
الكاميرون	٠,٠٠٦	٢٢٢	
الكرسي الرسولي	٠,٠٠١	٤٥	
كرواتيا	٠,٠٢٧	١٢٢٢	
كندا	٢,٨١٧	١٢٧٤٤٩	
كوبا	٠,٠٣١	١٤٠٣	
كوت ديفوار	٠,٠٠٧	٣١٧	
كостاريكا	٠,٠٢٢	٩٩٥	
كولومبيا	٠,١١٢	٥٠٦٧	
الكويت	٠,١٦٢	٧٣٢٩	

الجدول ج ٥ (تابع)

الدولة العضو	النسبة المئوية من الجدول	المبلغ المخصص باليورو	النسبة للاشتراكات عن سنة ٢٠٠٧
كينيا	٠,٠٠٧	٣١٧	
لاتفيا	٠,٠١٠	٤٥٢	
لبنان	٠,٠١٧	٧٦٩	
لختنشتاين	٠,٠٠٥	٢٢٦	
لوكسمبورغ	٠,٠٧٧	٣٤٨٤	
ليبيريا	٠,٠٠١	٤٥	
ليتوانيا	٠,٠١٧	٧٦٩	
مالطا	٠,٠١٠	٤٥٢	
مالي	٠,٠٠١	٤٥	
مالزيا	٠,١٤٨	٦٦٩٦	
مدغشقر	٠,٠٠٢	٩١	
مصر	٠,٠٨٧	٣٩٣٦	
المغرب	٠,٠٣٤	١٥٣٨	
المكسيك	١,٣٦٨	٦١٨٩٢	
ملاوي (أ)	٠,٠٠١	٤٥	
المملكة العربية السعودية	٠,٥١٨	٢٣٤٣٦	
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	٦,١٣٥	٢٧٧٥٦٤	
منغوليا	٠,٠٠١	٤٥	
موريتانيا (جمهورية الإسلامية)	٠,٠٠١	٤٥	
موريسيوس	٠,٠٠٨	٣٦٢	
موزambique (أ)	٠,٠٠١	٤٥	
موناكو	٠,٠٠٣	١٣٦	
مياممار	٠,٠٠٧	٣١٧	
ناميبيا	٠,٠٠٥	٢٢٦	
الترويج	٠,٦٨٠	٣٠٧٦٥	
النسما	٠,٨٦٠	٣٨٩٩	
النيجر	٠,٠٠١	٤٥	
نيجيريا	٠,٠٣٠	١٣٥٧	
نيكاراغوا	٠,٠٠١	٤٥	
نيوزيلندا	٠,٢٢١	٩٩٩٩	
هايتي	٠,٠٠٢	٩١	
الهند	٠,٣٠٦	١٣٨٤٤	
هندوراس	٠,٠٠٤	١٨١	
هنغاريا	٠,٠٩١	٤١١٧	
هولندا	١,٦٩٢	٧٦٥٥١	
الولايات المتحدة الأمريكية	٢٥,٩٤٧	١١٧٣٩١٣	
اليابان	١٩,٤٩٢	٨٨١٨٧١	
اليمن	٠,٠٠٥	٢٢٦	
اليونان	٠,٤٣٢	١٩٥٤٥	
المجموع (الجدول ج ٤)	١٠٠,٠٠٤	(ب) ٤٥٢٤٤٥٣	(ب) ٤٥٢٤٤٥٣

(أ) دولة عضو جديدة انضمت إلى الوكالة بعد إقرار الجدول النسبي للاشتراكات.

(ب) لا يصل المجموع إلى نسبة ١٠٠ لأنه يتضمن دولاً أعضاء جديدة تقرر اشتراكاتها بالإضافة إلى الجدول النسبي للاشتراكات المعمول به. إلا أنه تمت مراعاة هذا التفاوت عند حساب مبالغ المخصصات اللازم إعادةتها.

الجدول ج ٥ (تابع)

**ثانيًا- حالة الفوائض النقدية الأخرى المستبقاة لحين تلقي الاشتراكات
حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨
(معياراً عنها بالبيورو)**

سنوات الميزانية	٢٠٠٧	٢٠٠٨	المبالغ المردودة	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨
١٩٦٨_١٩٦٥	٢٨٦	-		٢٨٦
١٩٩٠_١٩٧٩	٦٠ ١٠٥	-		٦٠ ١٠٥
١٩٩٢	١٩٥٩٤	-		١٩٥٩٤
١٩٩٣	١١٧٠٩	١٣٢٩		١٣٠٣٨
١٩٩٤	٣٧٢٧٠	٤٤٧٣		٤١٧٤٣
١٩٩٥	١٨٧٣	-		١٨٧٣
١٩٩٦	٤٢٨٤٠	-		٤٢٨٤٠
١٩٩٧	٢٢٣٤٦	٥١٦		٢٢٨٦٢
١٩٩٨	٢٣٣٧٠	٢٦٢٩		٢٥٩٩٩
١٩٩٩	٧٢٨٩	٨٤٤		٨١٣٣
٢٠٠١	٢٦٠٣	١٣٧		٢٧٤٠
٢٠٠٢	٧٦٠	٤٦		٨٠٦
٢٠٠٤	٣٨٠٩	٤٠٧		٤٢١٦
٢٠٠٥	٩٢٥٢	١١٥٩٩		٢٠٨٥١
٢٠٠٦	- (٤)	٨٦١٣١١٢		٨٦١٣١١٢
المجموع (الجدول ج ٤)	٨٨٧٨١٩٨	٨٦٣٥٠٩٢	٢٤٣١٠٦	

(٤) تماشياً مع الوثيقة GOV/2008/21/Rev.1/Mod.1 والوثيقة GOV/2008/21/Rev.1، أتيح مبلغ ٩٨٣٠٨٣ يورو لمشروع نظام المعلومات لدعم البرامج على نطاق الوكالة.

الجدول ج

الميزانية العادلة لعام ٢٠٠٨
موجز حسب بنود الإنفاق
حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨
(معيناً عنها باليورو)

الرصيد	أرصدة غير مستخدمة (تجاوزت النفقات)	نفقات				ميزانية ٢٠٠٨ المعدلة (٩)	بند الإنفاق
		مجموع الإنفاق	الالتزامات غير الصنفية	المصروفات	ميزانية ٢٠٠٨		
-	٧١٧٢٦١٠	٦٣٢٨٠١٢٧	-	٦٣٢٨٠١٢٧	٧٠٤٥٢٧٣٧	رواتب الوظائف الثابتة - ف	
-	١٢٥٠٨٧٢	٨٤١٠٤١٩	-	٨٤١٠٤١٩	٩٦٦١٢٩١	المساعدة الموقتة - ف/الأجل المتوسط	
-	(٣٩٨٠٥٦)	٥٤٥٥٠٠	-	٥٤٥٥٠٠	١٤٧٤٩٤	المساعدة الموقتة - ف/الأجل القصير	
-	١٢٨٩٠٧٦	٣٢٦٥٨٨٢٩	-	٣٢٦٥٨٨٢٩	٣٣٩٤٧٩٥	رواتب الوظائف الثابتة - خ ع	
-	(٢٤٦٠٨٨)	٤٧٦٤٥٨٧	-	٤٧٦٤٥٨٧	٤٥١٨٤٩٩	المساعدة الموقتة - خ/الأجل المتوسط	
-	(٤٩٨٢١٤)	٦٩٨٠٣١	-	٦٩٨٠٣١	١٩٩٨١٧	المساعدة الموقتة - خ/الأجل القصير	
-	٩٩٨٩٨٧	٤٧٠٥٤٦٧٣	-	٤٧٠٥٤٦٧٣	٤٨٠٣٦٦٠	التكاليف العامة للموظفين	
-	١٤٧٢١	٣٤٨٤٩٦	-	٣٤٨٤٩٦	٣٣٣٢١٧	أجر العمل الإضافي	
-	٩٥٨٣٩٠٨	١٥٧٧٦٠٧١٢	-	١٥٧٧٦٠٧١٢	١٦٧٣٤٤٦٢٠	المجموع الفرعى: تكاليف الموظفين	
-	١٥٤٧٥٨٦	٩٨٩٦٣٦٤	٣٤٦٧٩٧٨	٦٤٢٨٣٨٦	١١٤٤٣٩٥٠	سفر الموظفين	
-	٣١٧٤١٦	٦٢٢٨١٧	٤١٦١١٢	٥٨٢٢٠٨٥	٦٥٥٥٦١٣	سفر غير الموظفين	
-	١٨٦٥٠٠٢	١٦١٣٤٥٦١	٣٨٨٤٠٩٠	١٢٢٥٠٤٧١	١٧٩٩٩٥٦٣	المجموع الفرعى: تكاليف السفر	
-	(١٤٤٨٠٨)	٨٢٦٥٦٥	١٧١٥٠٧	٦٥٥٠٥٨	٦٨١٧٥٧	خدمات الترجمة الشفوية	
-	(٣٤٦٠٦)	٢٦٨٠١٤	٦١٨٢	٢٦٨٠١٤	٢٣٣٤٠٨	التنشيل والضيافة	
-	(١٨٨٨٣٩)	١٢٧٧٣٧٣	٣٢٨٧٣٨	٩٤٨٦٣٥	١٠٨٨٥٣٤	التدريب	
-	٨٥٢٧٩	٣٨٣٥٤٣	١٨٢٨٢٨٩	٢٠١٢٥٤	٤٦٨٨٢٢	المعدات: استئجار أو استئجار شرائي	
-	٢١٧٣٤٩٧	٥٩٩٢٦٦٦	٣٦٦٢٦١٠	٢٣٦٠٥٦	٨١٦٦١٦٣	المعدات: المشتركة/الأعمال التشغيل	
-	٥٣٦٠٦٣	٤٧٤٨٠٧٠	١٠٠٢١٣	٣٧٤٧٨٥٧	٥٢٤٤١٣٣	الإمدادات والماء	
-	٤٠١٧٥٩٨	٦٩١٩٣١٩	١٤٤٢٥٧٤	٥٤٧٦٧٤٥	١٠٩٣٦٩١٧	نفقات التشغيل العامة	
-	١٢٣٥٣٠٩	٥٢٥٣٢٩٩	٣٩٠٠١٥٣	١٣٥٣١٤٦	٦٤٨٨٦٠٨	العقود	
-	(٦٤٤٦٧٧٦)	٦٤٤٦٧٧٦	٢٨٢١٥٩٥	٣٦١٥٨١	٤٨٣٢١٦٦	خبراء استشاريون/خبراء لأجل قصيرة	
-	٢٣٣٢٤٤	٤٥٩٩٩٤٢	٢٣٢٠٥٠	٢٢٧٩٤٢	٤٨٣٢١٦٦	عقود البيئية والتكنولوجيا	
-	(١٥٢٩٥٨)	٣٢٢٧٥١٨	٥١٤٨٧	٣١٧٦٠٣١	٣٠٧٤٥٦٠	نفقات متعددة	
-	١٣١٣٠٠٣	٣٩٩٤٣٠٦٥	١٥٨٦٧٨٤٨	٢٤٠٧٥٢١٧	٤١٢٥٦٠٨	المجموع الفرعى: تكاليف مباشرة أخرى	
-	(٨٦٧٢١٢)	١١٠٣٨٠٤٢	١٢٤٤٠٤٤	٩٧٩٣٩٩٨	١٠١٧٠٨٣٠	المساهمات في تكاليف إدارة مباني مركز فيينا الدولي	
-	٨٥٨٢٩	٥٢٢٥٤٢٧	١٤٣٠٧٠٢	٤١٩٤٧٢٥	٥٧١١٢٥٦	المساهمات في تكاليف الخدمات الأمنية لمركز فيينا الدولي	
-	(٧٨١٣٨٣)	١٦٦٦٣٤٦٩	٢٦٧٤٧٤٦	١٣٩٨٨٧٢٣	١٥٨٨٢٠٨٦	المساهمات في تكاليف مركز فيينا الدولي	
-	(١٣٦٣١١)	١١٥٢٩٠٥٣	٦٩١٥٢٩	١٠٨٣٧٥٢٤	١١٣٩٢٧٤٢	تكاليف التنفيذ المباشرة	
-	(٥٥٢٧٨)	٤٥٣٦٣٧	١٧٤٥٨١	٤٣٦١٧٥٦	٤٤٨١٠٥٩	تكاليف الإدارة والتشغيل	
-	(٩١١٥٨٩)	١٦٦٥٣٩٠	٨٦٦١١٠	١٥١٩٩٢٨٠	١٥٨٧٣٨٠١	المجموع الفرعى: أنشطة المختبرات	
-	٤٨٩٤٧	٥٢٠٦٣٢١	٩٢٥١٠	٥١١٣٨١١	٥٢٥٥٢٦٨	خدمات الترجمة التحريرية وتدوين المحاضر	
-	(٦٣٣٣)	٢١٩٨٠٠١	٦٦٩٤٨٥	١٥٤٨٠١٦	٢١٤٤٦٨٨	خدمات المطباعة	
-	(١٠٢٨٦٠)	٩٦٩٣٣١	٨٩٦١٤٦	٧٣١٨٥	٨٦٦٤٧٦١	خدمات تطبيقات معالجة البيانات	
-	(١٠٤٥٤٦)	١٥٦٣٨٧٨	٨٢٩٨٣	٧٣٤٠٤٥	١٤٥٩٣٣٢	الخدمات المركزية لمعالجة البيانات (تكاليف ثابتة في إدارة	
-	٨٠٠٣٥	٨٩١٦٨٤	٤٣٥١٤	٨٤٨٠٧٧٠	٩٧١٧١٩	الضمانات)	
-	٥٢٣٣٢	٥٧١٩٦٦	-	٥٧١٩٦٦	٦٢٤٢٩٨	الخدمات الطبية	
-	٣٩٧٩	١١٦٠٥٨٥	٩٨٢٩	١١٥٠٧٥٦	١١٦٤٥٦٤	خدمات إدارة العقود	
-	(٨٥٤٢٦)	١٢٥٦١٧٦	٢٥٢١٣١٧	١٠٠٤٠٤٤٩	١٢٤٧٦٣٤٠	خدمات الوقاية والرصد الإشعاعيين	
-	١١٧٠٣٥١٥	٢٥٩١٢٨٩٦٣	٢٥٨١٤١١١	٢٢٣٣١٤٨٥٢	٢٧٠٨٢٢٤٧٨	المجموع الفرعى: التكاليف المشتركة	
-	١١٣٩١٨١	٢٥١٠٨٨٨	١٣٣٢٠٣٦	١١٧٨٨٥٢	٣٦٥٠٠٦٩	جزء الاستثمارات الأساسية	
-	١٢٨٤٢٦٩٦	٢٦١٦٣٩٨٥١	٢٧١٤٦١٤٧	٢٣٤٤٩٣٧٠٤	٢٧٤٤٨٢٥٤٧	مجموع برامج الوكالة	
(ج)	(٦٨١٨١٧)	-	٢٩٩١٠٢٣	٢٦٤٨٢٧	٢٧٢٦١٩٦	الأعمال المنفذة لحساب آخرين القابلة للاسترداد	
(ج)	(٦٨١٨١٧)	١٢٨٤٢٦٩٦	٢٦٤٦٣٠٨٧٤	٢٧٤١٠٩٧٤	٢٣٧٢٩١٧٥٣	المجموع الإجمالي	

(أ) قرار المؤتمر العام GC(51)/RES/7 المصدق في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ – أعيد تقديرها على أساس متوسط سعر صرف الدولار مقابل اليورو المعمول به في الأمم المتحدة وهو ١,٤٦٤٣ دولار لكل يورو.

(ب) يمثل المبلغ ١٢٨٤٢٦٩٦ يورو الأرصدة الخالصة من الأعباء التي سترحّل إلى عام ٢٠٠٩ من أجل تلبية الاحتياجات البرنامجية.

(ج) يمثل المبلغ ٦٨١٨١٧ يورو تكاليف الخدمات الإضافية التي قدمت إلى: (أ) المنظمات الأخرى الكائنة في مركز فيينا الدولي؛ (ب) ومشاريع مموّلة من صندوق التعاون التنموي ومن موارد خارج الميزانية.

الجدول ج ٦ (تمكيلي ألف)

أرصدة مخصصات ٢٠٠٦ الخالصة من الأعباء

موجز حسب بنود الإنفاق

حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

(مبيّراً عنها باليورو)

أرصدة غير مستخدمة (تجاوزت النفقات)	النفقات				أرصدة المخصصات المرحللة من عام ٢٠٠٧ الخالصة من الأعباء	بند الإنفاق
	مجموع الإنفاق	الالتزامات غير المصنفة	المصروفات	أرصدة المخصصات		
-	-	-	-	-	رواتب الوظائف الثابتة - ف	
-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة - ف/الأجل المتوسط	
-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة - ف/الأجل القصير	
-	-	-	-	-	رواتب الوظائف الثابتة - خ ع	
-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة - خ ع/الأجل المتوسط	
-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة - خ ع/الأجل القصير	
-	-	-	-	-	التكاليف العامة للموظفين	
-	-	-	-	-	أجر العمل الإضافي	
-	-	-	-	-	المجموع الفرعى: تكاليف الموظفين	
-	-	-	-	-	سفر الموظفين	
-	-	-	-	-	سفر غير الموظفين	
-	-	-	-	-	المجموع الفرعى: تكاليف السفر	
-	-	-	-	-	خدمات الترجمة الشفوية	
-	-	-	-	-	التثيل والضيافة	
-	-	-	-	-	التدريب	
-	-	-	-	-	المعدات: استئجار أو استئجار شرائي	
-	-	-	-	-	المعدات: المشتراك/الأعمال التشغيلية	
-	-	-	-	-	الإمدادات والمواد	
-	-	-	-	-	نفقات التشغيل العامة	
-	-	-	-	-	العقود	
-	-	-	-	-	خبراء استشاريون/خبراء لأجل قصيرة	
-	-	-	-	-	العقود البثائية والتغذية	
-	-	-	-	-	نفقات مت Rowe	
-	-	-	-	-	المجموع الفرعى: تكاليف مباشرة أخرى	
-	-	-	-	-	المساهمات في تكاليف إدارة مباني مركز فيينا الدولي	
-	١٥٢٠٩٢	١٥٢٠٩٢	-	١٥٢٠٩٢	المساهمات في تكاليف الخدمات الأمنية لمركز فيينا الدولي	
-	١٥٢٠٩٢	١٥٢٠٩٢	-	١٥٢٠٩٢	المساهمات في تكاليف مركز فيينا الدولي	
-	-	-	-	-	تكاليف التنفيذ المباشرة	
-	-	-	-	-	تكاليف الإدارة والتشغيل	
-	-	-	-	-	المجموع الفرعى: أنشطة المختبرات	
-	-	-	-	-	خدمات الترجمة التحريرية وتدوين المحاضر	
-	-	-	-	-	خدمات الطباعة	
-	-	-	-	-	خدمات تطبيقات معالجة البيانات	
-	-	-	-	-	الخدمات المركزية لمعالجة البيانات (تكاليف غير مخصصة)	
-	-	-	-	-	الخدمات المركزية لمعالجة البيانات (تكاليف ثابتة في إدارة	
-	-	-	-	-	الضمادات)	
-	-	-	-	-	الخدمات الطبية	
-	-	-	-	-	خدمات إدارة العقود	
-	-	-	-	-	خدمات الوقاية والرصد الإشعاعيين	
-	-	-	-	-	المجموع الفرعى: التكاليف المشتركة	
-	١٥٢٠٩٢	١٥٢٠٩٢	-	١٥٢٠٩٢	المجموع (الكشف الرابع - تمكيلي ألف)	

موجز الإنفاق حسب الفئات الرئيسية ومجموعات الصناديق
حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨
(معبّراً عنها باليورو)

٢٠٠٧	٢٠٠٨	الصندوق العام						الفئة
		صندوق التعاون التقني الممول من خارج الميزانية مجموعة الصناديق الرابعة	صندوق البرنامج الخارج عن الميزانية مجموعة الصناديق الثالثة	صندوق التعاون التقني مجموعة الصناديق الثانية	صندوق الميزانية العادية وصندوق رأس المال العامل مجموعة الصناديق الأولى	٢٠٠٧	المجموع	الصناديق الائتمانية والصناديق الاحتياطية والصناديق الخاصة مجموعة الصناديق الستة
١٠٩٥٦٣٢٠٢	١٠٨٨٤١٨٧٣	-	-	٧٨٣٢٦٣	-	١٠٨٠٥٨٦١٠	١٠٨٠٥٣٤٨٢	١٨٩٠٥٣٤٨٢
٥٥٦٨٧٧٦٦	٥٨٢٥٧٣٩٦	-	-	٥٠٣٧٨٥٩	-	٥٣٢١٩٥٣٧	١٩١٨٩٧٨٥٤	١٩١٨٩٧٨٥٤
٢٣٨٠٢٥١٤	٢٤٧٩٨٥٨٥	-	-	٩٠٥٨١٨٢	-	١٥٧٤٠٤٠٣		
				١٤٨٧٩٣٠٤		١٧٧٠١٨٥٥٠		مجموع تكاليف الموظفين
٥٣٢٢٢٢٦٤	٤٢٥٦٣٥١٧	٧٧١٥٠٢	٤١١٥٢٩٠	١٠٦٤٣١٥٥	١٧٤٥٥٣٠٨	٩٥٧٨٢٦٢		المعدات
٢٠١٦٥٥٤				-	-			مبلغ محول إلى صندوق إحلال المعدات لعام ٢٠٠٩
٤٠٥٨٦٧٧٥	٤٠٧٦٠٠٨٠		١٢٥٢٣١٨	٧٦٥٥٨٢٨	١٥٢٩٤٤١٢	١٦٥٥٧٥٢٢		السفر
٣١١٧٨٤٧٧	٣٠٢٤١٢٥٧		٧٨٣٥٣٤	٥٦٦٧٤٨٣	٣٩٨٢١٤٢	١٩٨٠٨٠٩٨		العقود
١٣٥٣٤١٧٦	١٣٢٢٥٠٩٥		٤٥٦٠	٤٢١٥٦٩	٧٧٤٢٠٩	١٢٠٢٤٧٥٧		نفقات التشغيل العامة
١٢٩٦١٨٥٢	١١١٥٩٠٥٩			٦٣٢٠	-	١١١٥٢٧٣٩		المساهمات في تكاليف إدارة مباني مركز فيينا الدولي
٤٤٥٠١٠٧	٥٧٢٨٦٥٩			-	-	٥٧٢٨٦٥٩		المساهمات في تكاليف الخدمات الأمنية لمركز فيينا الدولي
١٣٢١٢٠٠٨	١٥٣٠٣٤١٦		٩٣٦٧٧٥	٢٤١١٥٧	١٢٧١٦٣٨٩	١٤٠٩٠٩٥		التربية
١١٢٩٦٤٧٠	٩٥٨٤٤٩٩	٩.٩	١٧١٢٤٦	٢٧٧٧٥٦	٢١٦٩٧٧٤	٦٩٦٤٨١٤		الإمدادات والمواد
٧٠٣٣٨٢٠	٧٣٦٨٩٧٣	٤٠٨٨٠	١٧٨٢٢٦	١٥٨٢٩١١	٨١٠٦٥٨	٤٣٨٨٣٧٨		نفقات متعددة
١٨٩٥٠٢٥٠٣	١٧٥٩٣٤٥٥٥	١١٨١٢١١	٧٤٤١٩٤٩	٢٦٤٩٦١٧٩	٥٣٢٠٢٨٩٢	٨٧٦١٢٣٤٦		مجموع التكاليف الأخرى
٣٧٨٥٥٥٩٨٥	٣٦٧٨٣٢٤٠٩	١١٨١٢١١	٧٤٤١٩٤٩	٤١٣٧٥٤٨٣	٥٣٢٠٢٨٩٢	٢٦٤٦٣٠٨٧٤		مجموع الإنفاق (الكشف الأول)

الجدول ج ٧ (تميلي ألف)

أرصدة مخصصات ٢٠٠٦ الخالصة من الأعباء

موجز الإنفاق حسب الفئات الرئيسية

حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

(معياراً عنها باليورو)

الفئة	الإنفاق
الرواتب	-
التكاليف العامة للموظفين	-
المساعدة المؤقتة	-
مجموع تكاليف الموظفين	١٥٢٠٩٢
المعدات	-
السفر	-
العقود	-
نفقات التشغيل العامة	-
المساهمات في تكاليف الخدمات الأمنية لمركز فيينا الدولي	١٥٢٠٩٢
التدريب	-
الإمدادات والمواد	-
نفقات متعددة	-
مجموع التكاليف الأخرى	١٥٢٠٩٢
مجموع الإنفاق (الجدول ج ٦ – تميلي ألف)	

الجدول ج

حالة المساهمات في صندوق التعاون التقني
حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨
(معنًّا عنها بالدولارات الأمريكية)

الدولة العضو	السنوات السابقة											٢٠٠٨	
	المبلغ المدفوعة مقصماً عن عام ٢٠٠٩	مجموع المستحقات	المبلغ المستحق	المبلغ المدفوع في ٢٠٠٨	الرصيد غير المدفوع حتى ١ كانون الثاني/يناير	النسبة المئوية للمبلغ المدفوع من الحصة في الرقم المستهدف	المبلغ المدفوع دون عقد تعييد	قياساً على رسمي	المبلغ المعقود	المبلغ المعقود	حصتها في الرقم ٨٠٠٠ مليون دولار لعام ٢٠٠٨	النسبة المئوية للمعدل الأساسي باستخدام المعدل الأساسي لاشتراكها (١)	
الاتحاد الروسي	-	-	-	-	٩٠,٩	-	٨٤٢١٨٥	-	-	-	٩٢٦٤٠٠	١,١٥٨	
إثيوبيا	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	٢٤٠٠	٢٤٠٠	٢٤٠٠	٢٤٠٠	٠,٠٠٣		
أذربيجان	-	-	٧٨٧٥ (ب)	٧٨٧٥	١٠٠,٠	-	٤٠٠	٤٠٠	٤٠٠	٤٠٠	٠,٠٠٥		
الأرجنتين	-	-	٣٦٩١٦	٣٦٩١٦	١٠٠,٠	-	٨٥٤٠٠	١٦٥٠٠	١٦٥٠٠	٢٥٠٤٠٠	٠,٣١٣		
الأردن	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	٩٦٠	٩٦٠	٩٦٠	٩٦٠	٠,٠١٢		
أرمينيا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٦٠	٠,٠٠٢		
إريتريا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٨٠	٠,٠٠١		
اسبانيا	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	٢٢٩٠٤٠٠	-	-	٢٢٩٠٤٠٠	٢,٨٦٣		
أستراليا	-	-	-	-	١٠٦,٩	-	١٤٧٣٨٢٠	-	-	١٣٧٩٢٠٠	١,٧٢٤		
إسكتلندا	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	١٢٠	١٢٠	١٢٠	١٢٠	٠,٠١٥		
إسرايل	-	-	-	-	٤٣,٣	-	١٤٠٠	-	-	٣٢٣٢٠٠	٠,٤٤٤		
أفغانستان (جمهورية الإسلامية)	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٨٠	٠,٠٠١		
إيكوادور	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	١٦٠	١٦٠	١٦٠	١٦٠	٠,٠٢٠		
اليابانيا	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	٤٨٠	٤٨٠	٤٨٠	٤٨٠	٠,٠٠٦		
المانيا	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	٦٦١٩٢٠٠	-	-	٦٦١٩٢٠٠	٨,٢٧٤		
الإمارات العربية المتحدة	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	٢٢٢٨٠	-	-	٢٢٢٨٠	٠,٢٩١		
إندونيسيا	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	٤٤٠	٨٠٠	٨٠٠	١٢٤٠	٠,١٥٥		
أنغولا	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	٢٤٠	٢٤٠	٢٤٠	٢٤٠	٠,٠٠٣		
اوروجواي	-	-	-	-	١٠١,٨	-	٢١١٨٢	-	-	٢٠٨٠	٠,٠٢٦		
أوزبكستان	-	-	٣٦٤٧ (ب)	٣٦٤٧	١٠٠,٠	-	٦٤٠	-	-	٦٤٠	٠,٠٠٨		
أوغندا	٢٦٠	-	-	-	١٠٠,٠	-	٢٤٠	٢٤٠	٢٤٠	٢٤٠	٠,٠٠٣		
أوكرانيا	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	٣٤٤٠	-	-	٣٤٤٠	٠,٠٤٣		
ایران (جمهورية الإسلامية)	٣٦٤٦٥	-	-	-	١٠٠,٠	-	٣٤٣٢٠	-	-	١٣٩٢٠	٠,١٧٤		
أيرلندا	١٨٥٢	-	-	-	٨٢,٢	-	٢٣٦٨٦	٢٣٦٨٦	٢٣٦٨٦	٣٤٣٢٠	٠,٤٢٩		
أيسلندا	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	٣٩٢٠	-	-	٢٨٨٠	٠,٠٣٦		
إيطاليا	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	-	-	-	٣٩٢٠	٤,٩٠		
باراغواي	٦٨٠	٦٨٠	-	٦٨٠	-	-	-	-	-	٤٠	٠,٠٠٥		
باكستان	٨٣٢	-	-	-	١٠٠,٠	-	٤٥٦٠	٤٥٦٠	٤٥٦٠	٤٥٦٠	٠,٠٥٧		
باليار	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٨٠	٠,٠٠١		
البرازيل	-	-	-	-	٧٤,٠	-	٥٠	٥٠	٥٠	٦٧٦	٠,٨٤٥		

الجدول ج ٨ (تابع)

الدولة العضو	النسبة المئوية للمعدل الأساسي لاشتراكها	٨٠,٠٠ مليون دولار لعام ٢٠٠٨ باستخدام المعدل الأساسي (١)	٢٠٠٨		السنوات السابقة					
			النسبة المئوية من الحصة في الرقم المستهدف	المبلغ المدفوع دون عقد تعيين رسمي	المبلغ المدفوع قياسا على المبلغ المعقوف	المبلغ المدفوع المبلغ المدفوع دون عقد تعيين رسمي	الرصيد غير كتون ١ الثاني/بنابر	المبلغ المدفوع في ٢٠٠٨	مجموع المستحقات	المبلغ المدفوع عن عام ٢٠٠٩
البرتغال	,٥٠٨	٤٠٦٤٠٠	-	-	-	-	٨٠٠	-	-	-
بلجيكا	,٠٦٣	٨٥٠٤٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-
بلغاريا	,٠١٩	١٥٢٠٠	١٥٢٠٠	١٥٢٠٠	-	-	-	-	-	-
بليز	,٠٠١	٨٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-
بنغلاديش	,٠١٠	٨٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-
بنما	,٠٢٢	١٧٦٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-
بنن	,٠٠١	٨٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-
بوتسوانا	,٠٠٣	١٠٤٠٠	١٠٤٠٠	-	-	-	-	-	-	-
بوركينا فاصو	,٠٠٢	١٦٠٠	١٦٠٠	-	-	-	-	-	-	-
اليونة والهرسك	,٠٠٦	٤٨٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-
بولندا	,٤٨٣	٣٨٦٤٠٠	٣٨٦٤٠٠	-	-	-	-	-	-	-
بوليفيا	,٠٠٦	٤٨٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-
بيرو	,٠٧٥	٦٠٠٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-
بيلاروس	,٠٠١٩	١٥٢٠٠	١٥٢٠٠	-	-	-	-	-	-	-
تايلاند	,١٧٩	١٤٣٢٠٠	١٤٣٢٠٠	-	-	-	-	-	-	-
تركيا	,٣٦٨	٢٩٤٤٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-
تشاد	,٠٠١	٨٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-
تونس	,٠٣٠	٢٤٠٠	٢٤٠٠	-	-	-	-	-	-	-
جامبيكا	,٠٠١٠	٨٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-
الجل الأسود	,٠٠١	٨٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-
الجزائر	,٠٨٢	٦٥٦٠٠	٦٥٦٠٠	-	-	-	-	-	-	-
جزر مارشل	,٠٠١	٨٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-
الجماهيرية العربية الليبية	,٠٦٠	٤٨٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-
جمهورية أفريقيا الوسطى	,٠٠١	٨٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-
الجمهورية التشيكية	,٢٧١	٢١٦٨٠٠	٢١٦٨٠٠	-	-	-	-	-	-	-
الجمهورية الدومينيكية	,٠٢٣	١٨٤٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-
الجمهورية العربية السورية	,٠١٥	١٢٠٠	١٢٠٠	-	-	-	-	-	-	-
جمهورية الكونغو الديمقراطية	,٠٠٣	٢٤٠٠	٢٤٠٠	-	-	-	-	-	-	-
جمهورية تنزانيا المتحدة	,٠٠٦	٤٨٠٠	٤٨٠٠	-	-	-	-	-	-	-
جمهورية كوريا	,٠٩٦	١٦٧٦٨٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً	,٠٠٥	٤٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-
جمهورية مولدوفا	,٠٠١	٨٠٠	٨٠٠	-	-	-	-	-	-	-
جنوب أفريقيا	,٢٨٠	٢٢٤٠٠	٢٢٤٠٠	-	-	-	-	-	-	-
جورجيا	,٠٠٣	٢٤٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-
الدانمرك	,٧١٣	٥٧٠٤٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-

الجدول ج ٨ (تابع)

الدولة العضو	النسبة المئوية للمعدل الأساسي لاشتراكها	٨٠,٠٠ مليون دولار لعام ٢٠٠٨ باستخدام المعدل الأساسي (١)	٥٣٦٠٠ مليون دولار لعام ٢٠٠٨ باستخدام المعدل الأساسي (١)	٥٣٦٠٠ مليون دولار لعام ٢٠٠٨ باستخدام المعدل الأساسي (١)	٢٠٠٨		السنوات السابقة		النسبة المئوية من الحصة في الرقم المستهدف	١٠٠,٠٠ الرصيد غير المدفوع حتى ١ كانون الثاني/يناير	٥٣٦٠٠ المبلغ المدفوع في ٢٠٠٨	٨٠٠ مجموع المستحقات	٨٠٠ المبلغ المستحق	٨٠٠ المبلغ مقدماً عن عام ٢٠٠٩	
					١٢٧٥٠	١٥٢٠٠	١٠٠,٠٠	١٠٠,٠٠		١٢٠٠٠	١٥٢٠٠	١٠٠,٠٠	١٠٠,٠٠	١٠٠,٠٠	
رومانيا	٠,٠٦٧	٥٣٦٠٠	٥٣٦٠٠	٥٣٦٠٠	-	-	١٠٠,٠٠	-	٠,٠٦٧	٥٣٦٠٠	٥٣٦٠٠	-	-	-	-
زامبيا	٠,٠٠١	٨٠٠	٨٠٠	٨٠٠	-	-	٨٠٠	-	٠,٠٠١	٨٠٠	٨٠٠	-	-	-	-
زمبابوي	٠,٠٠٨	-	-	-	-	-	-	-	٠,٠٠٨	٦٤٠٠	٦٤٠٠	-	-	-	-
سري لانكا	٠,٠١٥	-	-	-	١٠٠,٠٠	١٢٠٠٠	-	-	٠,٠١٥	١٢٠٠	١٢٠٠	-	-	-	-
السلفادور	٠,٠١٩	١٥٢٠٠	-	-	١٥٢٠٠	-	-	-	٠,٠١٩	١٥٢٠٠	١٥٢٠٠	-	-	-	-
سلوفاكيا	٠,٠٦١	-	-	-	١٠٠,٠٠	-	٤٨٨٠٠	٤٨٨٠٠	٠,٠٦١	٤٨٨٠٠	٤٨٨٠٠	-	-	-	-
سلوفينيا	٠,٠٩٣	-	-	-	١٠٠,٠٠	-	٧٤٤٠٠	٧٤٤٠٠	٠,٠٩٣	٧٤٤٠٠	٧٤٤٠٠	-	-	-	-
سنغافورة	٠,٣٥	٢٨٤٧٥٠	-	-	١٠٠,٠٠	-	٢٦٨٠٠٠	٢٦٨٠٠٠	٠,٣٥	٢٦٨٠٠٠	٢٦٨٠٠٠	-	-	-	-
السنغال	٠,٠٠٤	١٣٨٢	-	-	-	-	-	-	٠,٠٠٤	٣٢٠٠	٣٢٠٠	-	-	-	-
السودان	٠,٠١٠	٨٥٠٠	-	٦٤٠٠	(ب)	٦٤٠٠	١٠٠,٠٠	-	٠,٠١٠	٨٠٠	٨٠٠	-	-	-	-
السويد	١,٠٣	-	-	-	١٠٠,٠٠	-	-	٨٢٦٤٠٠	٨٢٦٤٠٠	١,٠٣	٨٢٦٤٠٠	٨٢٦٤٠٠	-	-	-
سويسرا	١,١٧٣	-	-	-	١٠٠,٠٠	-	-	٩٣٨٤٠٠	٩٣٨٤٠٠	١,١٧٣	٩٣٨٤٠٠	٩٣٨٤٠٠	-	-	-
سريلانكا	٠,٠٠١	-	-	-	-	-	-	-	٠,٠٠١	٨٠٠	٨٠٠	-	-	-	-
سيشيل	٠,٠٠٢	-	-	-	-	-	-	-	٠,٠٠٢	١٦٠٠	١٦٠٠	-	-	-	-
شيلي	٠,١٥	-	-	-	١٠٠,٠٠	-	-	١٢٤٠٠	١٢٤٠٠	٠,١٥	١٢٤٠٠	١٢٤٠٠	-	-	-
صربيا	٠,٢٠	-	-	-	١٠٠,٠٠	-	-	١٦٠٠	١٦٠٠	٠,٢٠	١٦٠٠	١٦٠٠	-	-	-
الصين	٢,٥٧٣	١٢٦٦٠	-	-	١٠٠,٠٠	-	-	٢٠٥٨٤٠٠	٢٠٥٨٤٠٠	٢,٥٧٣	٢٠٥٨٤٠٠	٢٠٥٨٤٠٠	-	-	-
طاجيكستان	٠,٠١	٨٥٠	-	-	١٠٠,٠٠	-	٨٠٠	-	٠,٠١	٨٠٠	٨٠٠	-	-	-	-
العراق	٠,٠١٤	٥٨١٩	-	٦٦٦٠٠	(ب)	٦٦٦٠٠	١٠٠,٠٠	١١٢٠٠	-	٠,٠١٤	١١٢٠٠	١١٢٠٠	-	-	-
غابون	٠,٠٠٨	٨٠٠٠	-	٣٠٨٦٨	(ب)	٣٠٨٦٨	١٠٠,٠٠	٦٤٠٠	-	٠,٠٠٨	٦٤٠٠	٦٤٠٠	-	-	-
غانا	٠,٠٠٤	-	٣٢٠٠	-	٣٢٠٠	-	-	٣٢٠٠	-	٠,٠٠٤	٣٢٠٠	٣٢٠٠	-	-	-
غواتيمالا	٠,٠٣١	٢٤٩٠٠	٢٤٩٠٠	-	٢٤٩٠٠	-	-	-	٠,٠٣١	٢٤٨٠٠	٢٤٨٠٠	-	-	-	-
فرنسا	٦,٠٧٨	-	-	١٠٠,٠٠	-	٤٨٦٢٤٠٠	-	-	٤,٠٧٨	٤٨٦٢٤٠٠	٤٨٦٢٤٠٠	-	-	-	-
الفلبين	٠,٠٧٥	-	-	١٩,٥	-	٥٧٠٨	٦٠٠	٦٠٠	٠,٠٧٥	٦٠٠	٦٠٠	-	-	-	-
فنزويلا (جمهورية البوليفارية)	٠,١٩٣	-	-	١٠٠,٠٠	-	١٥٤٤٠٠	-	-	٠,١٩٣	١٥٤٤٠٠	١٥٤٤٠٠	-	-	-	-
فنلندا	٠,٥٤٤	-	-	١٠٠,٠٠	-	-	٤٣٥٢٠٠	٤٣٥٢٠٠	٠,٥٤٤	٤٣٥٢٠٠	٤٣٥٢٠٠	-	-	-	-
فيتنام	٠,٠٢٣	-	-	١٠٠,٠٠	-	-	١٨٤٠٠	١٨٤٠٠	٠,٠٢٣	١٨٤٠٠	١٨٤٠٠	-	-	-	-
قبرص	٠,٠٤٢	-	-	١٠٠,٠٠	-	-	٣٣٦٠٠	٣٣٦٠٠	٠,٠٤٢	٣٣٦٠٠	٣٣٦٠٠	-	-	-	-
قطر	٠,٠٨٢	-	-	١٠٠,٠٠	-	-	٦٥٦٠٠	٦٥٦٠٠	٠,٠٨٢	٦٥٦٠٠	٦٥٦٠٠	-	-	-	-
قيرغيزستان	٠,٠٠١	-	-	-	-	-	-	-	٠,٠٠١	٨٠٠	٨٠٠	-	-	-	-
كازاخستان	٠,٠٢٨	-	-	-	-	-	-	-	٠,٠٢٨	٢٢٤٠٠	٢٢٤٠٠	-	-	-	-
الكميرون	٠,٠٠٩	-	-	١٠٠,٠٠	-	-	٧٢٠٠	٧٢٠٠	٠,٠٠٩	٧٢٠٠	٧٢٠٠	-	-	-	-
الكرسي الرسولي	٠,٠٠١	٢٥٩١	-	-	٣٦٨,٨	-	١٩٥٠	١٠٠	٠,٠٠١	٨٠٠	٨٠٠	-	-	-	-
كرواتيا	٠,٠٤٨	٤٠٨٠٠	-	-	١٠٠,٠٠	-	٣٨٤٠٠	-	٠,٠٤٨	٣٨٤٠٠	٣٨٤٠٠	-	-	-	-
كندا	٢,٨٧٢	-	-	٨٧,٨	-	٢٠١٨٠٤٨	-	-	٢,٨٧٢	٢٢٩٧٦٠٠	٢٢٩٧٦٠٠	-	-	-	-

الجدول ج ٨ (تابع)

الدولة العضو	النسبة المئوية للمعدل الأساسي لاشتراكها	النسبة المئوية باستخدام المعدل الأساسي (١)	٢٠٠٨										السنوات السابقة
			المبلغ المدفوعة مقادماً عن عام ٢٠٠٩	مجموع المستحقات	المبلغ المستحق	المبلغ المدفوع في ٢٠٠٨	الرصيد غير المدفوع حتى ١ كانون الثاني/يناير	النسبة المئوية للمبلغ المدفوع من الحصة في الرقم المستهدف	المبلغ المدفوع دون عقد تعيين رسمي	قياساً على المبلغ المعقوف	المبلغ المدفوع المبلغ المعقوف	النسبة المئوية المستهدف بالبالغ ٢٠٠٨ مليون دولار لعلم	
كرواتيا	,,٠٥٢	,,٠٥٢	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	-	٤١٦٠٠	٤١٦٠٠	٤١٦٠٠	,,٠٥٢
كوت ديفوار	,,٠٠٩	,,٠٠٩	٦٥٧٠	٦٥٧٠	٦٥٧٠	-	-	-	-	-	-	٧٢٠٠	,,٠٠٩
كوتاريكا	,,٠٣١	,,٠٣١	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٤٨٠٠	,,٠٣١
كولومبيا	,,١٠١	,,١٠١	٣٢٤١	-	-	-	١٠٠,٠	-	٨٠٨٠٠	-	-	٨٠٨٠٠	,,١٠١
الكريت	,,١٧٦	,,١٧٦	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	١٤٠٨٠٠	-	-	١٤٠٨٠٠	,,١٧٦
كنديا	,,٠١٠	,,٠١٠	٨٠٠	-	-	-	-	٨٠٠	-	-	٨٠٠	٨٠٠	,,٠١٠
لانغها	,,٠١٧	,,٠١٧	١٤٤٥٠	-	-	-	١٠٠,٠	-	-	١٣٦٠٠	١٣٦٠٠	١٣٦٠٠	,,٠١٧
لبنان	,,٠٣٣	,,٠٣٣	-	٨٠	٨٠	-	٨٠	-	-	-	-	٢٦٤٠٠	,,٠٣٣
لختشللين	,,٠١٠	,,٠١٠	٨٥٠٠	-	-	-	١٠٠,٠	-	٨٠٠	٨٠٠	٨٠٠	٨٠٠	,,٠١٠
لوكسمبورغ	,,٠٨٢	,,٠٨٢	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	٦٥٦٠٠	٦٥٦٠٠	٦٥٦٠٠	٦٥٦٠٠	,,٠٨٢
ليبيريا	,,٠٠١	,,٠٠١	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٨٠٠	,,٠٠١
ليتوانيا	,,٠٣٠	,,٠٣٠	-	-	-	-	١٠٤,٢	-	٢٥٠٠	٢٥٠٠	٢٤٠٠	٢٤٠٠	,,٠٣٠
مالطا	,,٠١٦	,,٠١٦	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	١٢٨٠٠	-	١٢٨٠٠	١٢٨٠٠	,,٠١٦
مالي	,,٠٠١	,,٠٠١	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	٨٠٠	٨٠٠	٨٠٠	٨٠٠	,,٠٠١
مالزريا	,,١٨٣	,,١٨٣	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	١٤٦٤٠٠	١٤٦٤٠٠	١٤٦٤٠٠	١٤٦٤٠٠	,,١٨٣
مدغشقر	,,٠٠٢	,,٠٠٢	٥٩٢٦	٤٣٢٦	-	٤٣٢٦	-	١٦٠	-	-	١٦٠	١٦٠	,,٠٠٢
مصر	,,٠٨٥	,,٠٨٥	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	٦٨٠٠	٦٨٠٠	٦٨٠٠	٦٨٠٠	,,٠٨٥
المغرب	,,٠٤٠	,,٠٤٠	٢٥٧٧٦	-	٣٦٠٠	٣٦٠٠	١٩,٥	٢٥٧٧٦	-	٦٢٢٤	٣٢٠٠	٣٢٠٠	,,٠٤٠
المكسيك	,٢,١٧٧	,٢,١٧٧	-	-	-	-	٣٧,٧	-	٦٥٦٥١٨	-	-	١٧٤١٦٠٠	,٢,١٧٧
ملاوي	,,٠٠١	,,٠٠١	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٨٠٠	,,٠٠١
المملكة العربية السعودية	,٠٧٢٢	,٠٧٢٢	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٥٧٧٦٠٠	,٠٧٢٢
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الشمالية	,٦,٤٠٧	,٦,٤٠٧	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	٥١٢٥٦٠٠	-	-	٥١٢٥٦٠٠	,٦,٤٠٧
منغوليا	,,٠٠١	,,٠٠١	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	٨٠٠	-	-	٨٠٠	,,٠٠١
موريتانيا (جمهورية الإسلامية)	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
موريشيوس	,,٠١١	,,٠١١	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	٨٨٠٠	٨٨٠٠	٨٨٠٠	٨٨٠٠	,,٠١١
موزambique	,,٠٠١	,,٠٠١	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٨٠٠	,,٠٠١
موناكو	,,٠٠٣	,,٠٠٣	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٤٠٠	,,٠٠٣
ميامي	,,٠٠٥	,,٠٠٥	٦٧	-	-	-	٩٨,٣	٦٧	-	٣٩٣٣	٤٠٠	٤٠٠	,,٠٠٥
ناميبيا	,,٠٠٦	,,٠٠٦	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	٤٨٠٠	٤٨٠٠	٤٨٠٠	٤٨٠٠	,,٠٠٦
الترويج	,٠,٧٥٤	,٠,٧٥٤	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	٦٠٣٢٠٠	-	-	٦٠٣٢٠٠	,٠,٧٥٤

النوعية المدفوعة مقادماً عن عام ٢٠٠٩	المجموع المستحقات	السنوات السابقة		٢٠٠٨										النوعية المدفوعة للمعدل المالي الأساسي لاشتراكها	الدولة العضو
		المبلغ المدفوع في ٢٠٠٨	الرصيد غير المدفوع حتى ١ كانون الثاني/يناير	النسبة المئوية للبالغ المدفوع من الحصة في الرقم المستهدف	المبلغ المدفوع دون عقد تعيين رسمي	المبلغ المدفوع قياساً على المبلغ المعقوف المبلغ المعقوف باستخدام المعدل الأساسي (١)	حصتها في الرقم ٨٠٠٠ مليون دولار لعام ٢٠٠٨ باستخدام المعدل الأساسي (١)								
-	-	-	-	١٠٠,٠	-	٦٨٤٨٠٠	-	-	-	٦٨٤٨٠٠	-	٠,٨٥٦	-	النمسا	
-	٨٠٠	-	-	-	٨٠٠	-	-	-	٨٠٠	-	٨٠٠	-	٠,٠٠١	-	النيجر
-	-	٨١٤٩٠	٨١٤٩٠	-	-	-	-	-	-	-	٣٦٨٠٠	-	٠,٠٤٦	-	نيجيريا
-	-	-	-	١٠٠,٠	-	١٦٠٠	-	-	-	-	١٦٠٠	-	٠,٠٠٢	-	نيكاراغوا
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٩٧٦٠٠	-	٠,٢٤٧	-	نيوزيلندا
-	١٦٠٠	-	-	-	١٦٠٠	-	-	-	١٦٠٠	-	١٦٠٠	-	٠,٠٠٢	-	هايتي
-	٦٤٨٧	-	-	٩٨,١	٦٤٨٧	-	٣٤٠٧١٣	٣٤٧٢٠٠	-	-	٣٤٧٢٠٠	-	٠,٤٣٤	-	الهند
١٩٩٧٥٠	-	-	-	١٠٠,٠	-	-	١٨٨٠٠	١٨٨٠٠	-	١٨٨٠٠	-	٠,٢٣٥	-	هندوراس	
-	-	-	-	١٠٠,٠	-	١٤٤٥٦٠٠	١٤٤٥٦٠٠	١٤٤٥٦٠٠	-	١٤٤٥٦٠٠	-	١,٨٠٧	-	هنغاريا	
-	-	-	-	٩٩,١	-	١٩٨١٤٠٠	١٩٨١٤٠٠	١٩٨١٤٠٠	-	٢٠٠٠٠	-	٢٥,٠٠	-	الولايات المتحدة الأمريكية	
-	-	-	-	١٠٠,٠	-	١٢٨٢٩٦٠٠	-	-	-	١٢٨٢٩٦٠٠	-	١٢,٠٧	-	اليابان	
-	-	-	-	١٠٠,٠	-	-	٥٦٠٠	٥٦٠٠	-	٥٦٠٠	-	٠,٠٠٧	-	اليمن	
-	-	-	-	١٠٠,٠	-	-	٤٦٠٠	٤٦٠٠	-	٤٦٠٠	-	٠,٥٧٥	-	اليونان	
١٠٥٠٤٧٧	١٢٩٦٦٢	٦٠٨٢٦	٣٨٩٣٦٦	٤٥٠١٩٢	٩٤,٨	٦٨٨٠٠	٤٦١٨٤٩٣١	٢٩٦١٥٦٨٦	٢٩٦٨٤٤٨٦	٨٠٠٠	٨٠٠٠	١٠٠,٠٠٠	-	المجموع الفرعى	
أعضاء جدد		نیال (د)													المجموع الفرعى
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٤٠٠	-	٠,٠٠٣	-	أعضاء سابقون
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٤٠٠	-	٠,٠٠٣	-	جمهورياً كوريا الشعبية الديمقراطية (ج)
-	٢٩٦٣٥	٢٩٦٣٥	-	٢٩٦٣٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	اليونان
-	٨٣٤٠٢٦	٨٣٤٠٢٦	-	٨٣٤٠٢٦	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	اليونان
-	٨٦٣٦٦١	٨٦٣٦٦١	-	٨٦٣٦٦١	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المجموع الفرعى
١٠٥٠٤٧٧	٩٩٣٢٨٧	٩٢٤٤٨٧	٣٨٩٣٦٦	١٣١٣٨٥٣	٩٦,٧	٦٨٨٠٠	٤٦١٨٤٩٣١	٢٩٦١٥٦٨٦	٢٩٦٨٤٤٨٦	٨٠٠٠	٨٠٠٠	١٠٠,٠٠٣	-	المجموع الإجمالي	
٨٠٧٩٣٨	٦٩٤٣٠٨	٦٤٦٢١٧	٢٦٢٣٠١	٩٠٨٥١٨	٤٨٠٩١	٣١٩٣٩٦٦	١٩٤١٦٠٦١	١٩٤٦٤١٥٢	-	-	-	-	-	الكشف الأول والثاني (بالبيرو)	

- (أ) حسب التوصية الواردة في القرار ١٠٠/RES/ GC(V)/RES/286 والمعتمدة في القرار GC(XV)/RES/286.
- (ب) مساهمة معقولة/مدفوعة في عام ٢٠٠٨ تتصل بعام ٢٠٠٧: أذربيجان - ٤٠٠٠ دولار؛ الجماهيرية العربية الليبية - ٦٠٠٠ دولار؛ السودان - ١٠١٦٠٠ دولار؛ غابون - ١٢٠٠٠ دولار؛ العراق - ٧٢٠٠٠ دولار؛ غابون - ٤٠٠٠ دولار؛ مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً - ٤٨٠٠٠ دولار؛ أوزبكستان - ٣٦٤٧٠٠ دولار؛ ومساهمة تتصل بعام ٢٠٠٦: أذربيجان - ٣٨٧٥٠٠ دولار؛ غابون - ٦٩٧٥٠٠ دولار؛ وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً - ٤٦٥٠٠ دولار؛ ومساهمة تتصل بعام ٢٠٠٥: غابون - ٦٩٧٥٠٠ دولار؛ ومساهمة تتصل بعام ٢٠٠٤: غابون - ٩٧١٨٠٠ دولار.
- (ج) مساهمة معقولة أعيد تقييمها: مساهمة عدتها جورجيا فيما يتعلق بعام ٢٠٠٠ (١٣٥٠٠ دولار).
- (د) أصبحت نیال عضواً في الوكالة في ٨ تموز/يوليه ٢٠٠٠.
- (هـ) انسحبت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من الوكالة في ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٤.
- (و) عقب الموافقة على انضمام جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية إلى عضوية الوكالة في ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، لم تعد يوغوسلافيا السابقة دولة عضواً.

الجدول ج ١٩

برنامج التعاون التقني
حالة التكاليف البرنامجية المقررة الاسترداد
حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨
(معطراً عنها بالدولارات الأمريكية)

٢٠٠٢_١٩٨٤			الدولة الملتقطة
المبلغ المستحق	المبلغ المدفوع في ٢٠٠٨	الرصيد غير المدفوع حتى ١ كانون الثاني/يناير	
٩٣٧١٦	٢٣٤٢٩	١١٧١٤٥	أرمينيا (أ)
١٢٥٥٨١	-	١٢٥٥٨١	أوزبكستان
٧٤٢٥٩	-	٧٤٢٥٩	باراغواي
٢٧٨٠٧٨	-	٢٧٨٠٧٨	بوليفيا
٤٦١٠٣١	-	٤٦١٠٣١	بيرو
٥٥٠٢٠	٧٧٩٣٦	١٣٢٩٥٦	تونس (أ)
-	٥٥٦١	٥٥٦١	جامايكا
٢٣٠١٨٩	١١٩٧٤	٢٤٢١٦٣	الجمهورية الدومينيكية (أ)
٤١٧٨٨	٤٢٦٠٠	٨٤٣٨٨	جورجيا (أ)
٥١٨٩٩	-	٥١٨٩٩	رومانيا
٢٩٦٥٥٠	١٥٣٢٤	٣١١٣٧٤	سري لانكا
١٣١٤٦	-	١٣١٤٦	السلفادور
٥٦١٤٥	١٠٤٨٨٠	١٦١٠٢٥	العراق
-	٧٧٧٠٧	٧٧٧٠٧	غابون
٢٣٦٦٥٧	٧٨٨٨٧	٣١٥٥٤٤	غانا (أ)
١٤٦٥١٨	-	١٤٦٥١٨	غواتيمala (أ)
-	٢٢٥٧٩	٢٢٥٧٩	الفلبين
٢١٦٢	-	٢١٦٢	قطر
٩٠٢١	-	٩٠٢١	قيرغيزستان
٢٢٢٠٨٩	-	٢٢٢٠٨٩	كوت ديفوار
-	١٠٤١٣٥	١٠٤١٣٥	كوستاريكا (أ)
-	١٩٦٨٨	١٩٦٨٨	منغوليا
-	٣٥	٣٥	هندوراس
٢٣٩٣٣٤٩	٥١٤٧٣٥	٢٩٠٨٠٨٤	المجموع الفرعى
أعضاء سابقون:			
٣٩٧١٢	-	٣٩٧١٢	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (ب)
١٣٠٢	-	١٣٠٢	يوغوسلافيا (ج)
<u>متأخرات مستحقة:</u>			
٣٨١٤١٠	-	٣٨١٤١٠	اليونان والهرسك، وكرواتيا، وسلوفينيا، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، ويوغوسلافيا (ج)
٢٨١٥٧٧٣	٥١٤٧٣٥	٣٣٣٠٥٠٨	المجموع
١٩٦٨٢٢٥	٣٥٤٠١٧	٢٣٢٢٢٤٤٢	الكتشاف الأول والثاني (باليورو)

(أ) اتفاقيات خطط السداد المعقودة مع الوكالة.

(ب) انسحبت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من الوكالة في ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٤.

(ج) عقب الموافقة على انضمام جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية إلى عضوية الوكالة في ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، لم تعد يوغوسلافيا السابقة دولة عضواً. وفيما يتعلق بالفترة التي سبقت عام ١٩٩٢، بلغت التكاليف البرنامجية المقررة الاسترداد غير المدفوعة الناتجة عن المساعدة التقنية المقدمة إلى جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية السابقة ٤١٠٣٨١ دولاراً. وبعد هذا التاريخ، قدمت مساعدة تقنية إضافية إلى يوغوسلافيا السابقة تقابلها تكاليف برنامجية مقررة الاسترداد غير مدفوعة تبلغ ١٣٠٢ دولار غير مدفوعة. ومنذ ذلك الحين، لم تقدم أية مساعدة تقنية إلى يوغوسلافيا السابقة.

برنامج التعاون التقني
حالة تكاليف المشاركة الوطنية
حتى ٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠٠٨

(معيناً عنها بالدولارات الأمريكية)

الدولة العضو	الاشتراك المقرر	المبلغ المدفوع في ٢٠٠٨	المبلغ المستحق في ٢٠٠٨	٢٠٠٧ - ٢٠٠٥			٢٠٠٨			البالغ المدفوعة مقاماً للأرصدة الدائنة لعام ٢٠٠٩	الإجمالي المستحقات	إجمالي المبلغ المدفوع في ٢٠٠٨
				المبلغ المدفوع في ٢٠٠٨	المبلغ المستحق في ٢٠٠٨	الرصيد غير المدفوع حتى ١ كانون الثاني / يناير	المبلغ المدفوع في ٢٠٠٨	المبلغ المستحق في ٢٠٠٨				
الاتحاد الروسي	١٠٢٧	-	١٠٢٧	-	-	-	-	١٠٢٧	١٠٢٧	٥٢	-	-
أذربيجان	١٣٣	-	-	-	-	١٣٣	-	-	١٣٣	-	-	١٣٣
الأرجنتين	-	٣٥٧٨	-	-	-	-	٣٥٧٨	٣٥٧٨	٣٥٧٨	٢٩٥٠٤	١٧٥١	-
الأردن	-	-	-	-	-	-	-	-	١٧٥١	-	-	١٧٥١
أرمينيا	-	١٢١٢	-	-	-	-	-	١٢١٢	١٢١٢	-	-	١٢١٢
إستونيا	-	١٠٣٣	-	-	-	-	١٠٣٣	١٠٣٣	١٠٣٣	١٩٣٥٠	-	-
إسرائيل	٢٤	-	٢٤	٢٤	٢٤	-	-	-	-	-	-	٢٤
إيكوادور	-	٤٦٥٧	٤٦٥٧	٢١٨٦	٢٠١٩	٢٢٣١٥	٩٩٦	٢٦٤٣٨	٢٧٤٣٤	-	-	٣١٨٢
اليابانيا	-	٩٩٨٢	-	-	٩٩٨٢	٩٩٨٢	-	-	١١٦٥	-	-	١١٦٥
الإمارات العربية المتحدة	-	١٥٤٤	-	-	١١٢٢	١١٢٢	-	٤٢٢	٤٢٢	-	-	١٥٤٤
اندونيسيا	-	٦٠٨	-	-	-	-	٦٠٨	٦٠٨	٦٠٨	٣٩٥١٠	-	-
أوروغواي	-	٨٦٥٩	-	١٢٨٥٤	١٢٨٥٤	-	(٤١٩٥)	(٤١٩٥)	(٤١٩٥)	-	-	٨٦٥٩
أوزبكستان	-	١٥٧٠٠	-	١٤٢٣٣	-	١٤٢٣٣	١٤٦٧	-	١٤٦٧	-	-	١٤٢٣٣
أوكرانيا	-	١٨٦٦	-	-	-	-	-	١٨٦٦	١٨٦٦	-	-	١٨٦٦
إيران (جمهورية الإسلامية)	-	١٦٤١	-	-	-	-	-	١٦٤١	١٦٤١	-	-	١٦٤١
باراغواي	-	٨٥١٨	-	٥١٣٧	٥١٣٧	٥١٣٧	٣٣٨١	-	٣٣٨١	-	-	٥١٣٧
باكستان	-	٤٢٢٨٨	-	٤٠٤١١	٤٠٤١١	-	١٨٧٧	١٨٧٧	١٨٧٧	٨١٦	-	٤٠٤١١
البرازيل	-	١٠٦١٠	-	-	-	-	١٠٦١٠	١٠٦١٠	١٠٦١٠	١٧٢٠٠٤	-	١٠٦١٠
برتغال	-	٢٥٨	-	-	-	-	٢٥٨	٢٥٨	٢٥٨	-	-	٢٥٨
بلغاريا	-	٢٠٤٧	-	١٧٢٦٥	١٧٢٦٥	١٧٢٦٥	٣١٧٢	٣١٧٢	٣١٧٢	٣٧٢٥٧	-	١٧٢٦٥
بليز	-	٣٦٨	-	-	-	٣٦٨	-	-	٣٦٨	-	-	٣٦٨
بنما	-	٦٥٧٩	-	-	-	-	٦٥٧٩	٦٥٧٩	٦٥٧٩	-	-	٦٥٧٩
بوتسوانا	-	١٨١	-	-	-	-	١٨١	١٨١	١٨١	-	-	١٨١
اليونان والهرسك	-	٣٤٨٥٠	-	٣٤٢٩٤	٣٤٢٩٤	-	٥٥٦	٥٥٦	٥٥٦	-	-	٣٤٢٩٤
بولندا	-	١٠٩٨٥	٢٨٦٦٩	١٠٩٨٥	٢٣٧٥٥	٣٤٧٤٠	-	٤٩١٤	٤٩١٤	٤٩١٤	-	٢٨٦٦٩
بوليفيا	-	٧٥١٦	٧٠٣٩	٧٥١٦	٤٥٧٥	١٢٠٩١	-	٢٤٦٤	٢٤٦٤	٢٤٦٤	-	٧٥١٦
بيرو	-	١٦٨٣٣	-	١٦٠٢٣	-	١٦٠٢٣	٨١٠	-	٨١٠	-	-	١٦٠٢٣
بيلاروس	-	٣٦١٦١	-	٣٠٦٨٢	٣٠٦٨٢	-	٥٤٧٩	٥٤٧٩	٥٤٧٩	-	-	٣٠٦٨٢
تايلند	-	١٠٤٢	-	-	-	-	-	١٠٤٢	١٠٤٢	١٠٤٢	-	١٠٤٢
تركيا	-	٤٢١	-	-	-	-	-	٤٢١	٤٢١	٤٢١	-	٤٢١

الجدول ج^٩ب (تابع)

الدولة العضو	الاشتراك المقرر	المبلغ المدفوع في ٢٠٠٨	المبلغ المستحق في ٢٠٠٨	٢٠٠٧_٢٠٠٥		المبلغ المدفوع حتى ١ كانون الثاني/يناير	الرصيد غير كافٍ	المبلغ المدفوع في ٢٠٠٨	المبلغ المستحق في ٢٠٠٨	الإجمالي المستحق	المبلغ المدفوع في ٢٠٠٨	المبلغ المدفوع في ٢٠٠٩	المبالغ المدفوعة مقدماً/الأرصدة الدائنة لعام ٢٠٠٩
				المبلغ المدفوع في ٢٠٠٨	المبلغ المستحق في ٢٠٠٨								
تونس	١٦٥٢	-	٨٦٥	٨٦٥	-	١٦٥٢	-	-	-	-	-	-	٢٥١٧
جامبيكا	-	١١٨٠٢	-	١١٨٠٢	-	١١٨٠٢	-	-	-	-	-	-	١١٨٠٢
الجل الأسود	٦١٣	-	١٧٧٩٥ (١)	١٧٧٩٥ (١)	(١٥٠٠٠)	٢٧٩٥	٦١٣	-	-	-	-	-	١٨٤٠٨
الجزائر	٤٤٦٨	-	٤٥٦٩٠	٤٥٦٩٠	٥٠١٥٨	٤٥٦٩٠	-	٤٤٦٨	٤٤٦٨	-	-	-	-
الجمهورية التشيكية	١٦١٧	-	-	-	-	-	-	-	-	١٦١٧	-	-	٣٢٨١
الجمهورية الدومينيكية	٢٤٨٩	-	-	-	-	-	-	٢٤٨٩	٢٤٨٩	-	-	-	-
الجمهورية العربية السورية	٥١٢٢	-	-	-	-	-	-	٥١٢٢	٥١٢٢	-	-	-	-
جمهوریة كوريا	٤٢٢	-	١١٥٥١	١١٥٥١	-	-	-	٤٢٢	٤٢٢	-	-	-	٩٨٦٣
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً	٢٢٨٩	-	٢٢٨٩	-	-	-	-	٢٢٨٩	٢٢٨٩	-	-	-	-
جمهورية مولدوفا	٦٩٤	-	٥٢١٣٢	٥٢١٣٢	٥٢١٣٢	-	-	٦٩٤	٦٩٤	-	-	-	-
جنوب أفريقيا	١٠٦٥	-	-	-	-	-	-	١٠٦٥	١٠٦٥	-	-	-	-
جورجيا	٢٠٨٣	-	-	-	-	-	-	٢٠٨٣	٢٠٨٣	-	-	-	-
رومانيا	٣١٦٥	-	٣٦٥٧٤	٣٦٥٧٤	٣٦٥٧٤	٥٠٠٨	٤١٥٨٢	١٥٤٩	١٦١٦	-	-	-	٣٨١٢٣
زimbabwe	٣٧٤	-	-	-	-	-	-	٣٧٤	٣٧٤	-	-	-	٣٧٤
سري لانكا	١١٠٧	-	-	-	-	-	-	-	١١٠٧	-	-	-	٢٧٧٤٠
السلفادور	٢٨١٢	-	٩٩٠٠	٩٩٠٠	-	٩٩٠٠	-	٢٨١٢	-	-	-	-	-
سلوفاكيا	١٥٩	-	-	-	-	-	-	١٥٩	١٥٩	-	-	-	٢٤٤٦١
سلوفينيا	٦١٢	-	٩٤٤٢	٩٤٤٢	١٥٣٤١	٢٤٧٨٣	-	-	٦١٢	-	-	-	٧٠٣٥
سيشيل	-	-	١١٤٠١	١١٤٠١	-	١١٤٠١	-	-	-	-	-	-	-
شيلي	(٤٥٨)	-	٣٢٨٨٩	٣٢٨٨٩	٣٢٤٣١	٣٢٨٨٩	-	(٤٥٨)	(٤٥٨)	-	-	-	٤٥٨
صربيا	٧١٥	-	-	-	-	-	-	٧١٥	٧١٥	-	-	-	٥١٧٣٧
الصين	٤٤٦٧	-	١٢٦٥	١٢٦٥	٤٤٦٧	١٢٦٥	-	٤٤٦٧	٤٤٦٧	-	-	-	-
طاجيكستان	١٠١٣	-	-	-	-	-	-	١٠١٣	١٠١٣	-	-	-	٤٨٨٦٧
العراق	-	-	٥٧٨٤٦	٥٧٨٤٦	-	٥٧٨٤٦	-	-	-	-	-	-	-
غابون	-	-	١٤٢٠٩	١٤٢٠٩	-	١٤٢٠٩	-	-	-	-	-	-	-
غانا	٧٤٢٤	-	-	-	-	-	-	٧٤٢٤	-	-	-	-	٢٣١٦٤
غواتيمالا	١٥٩١	-	٨٢٩٨	٨٢٥٤	١٥٤٧	٨٢٥٤	١٥٤٧	٤٤	١٥٩١	-	-	-	-
الفلبين	٩٨٥	-	٣٠٤٧٣	٢٩٤٨٨	٣٠٤٧٣	٢٩٤٨٨	-	٩٨٥	٩٨٥	-	-	-	-
فنزويلا (جمهورية البوليفارية)	١٨٥١	-	-	-	-	-	-	١٨٥١	١٨٥١	-	-	-	-
فيبيت نام	٥١٢	-	-	-	-	-	-	٥١٢	٥١٢	-	-	-	-
قطر	٣٥٠	-	-	-	-	-	-	٣٥٠	٣٥٠	-	-	-	-
قيرغيستان	٢٩٦٤٤	-	٦٤٨٣	٦٤٨٣	٣٦١٢٧	٢٩٦٤٤	-	-	٢٩٦٤٤	-	-	-	-
казاخستان	٣٢٩٨	-	١٣٠٦	١٣٠٦	٤٦٠٤	٣٢٩٨	-	-	٣٢٩٨	-	-	-	-
الكاميرون	٣٧٤٠	-	٥١٦٤٧	٧١٨٩	٥١٦٤٧	٥٨٨٣٦	-	٣٧٤٠	٣٧٤٠	-	-	-	-
كرواتيا	٦٨٤	-	-	-	-	-	-	٦٨٤	٦٨٤	-	-	-	-

الجدول ج^٩ب (تابع)

الدولة العضو	الاشتراك المقرر	المبلغ المدفوع في ٢٠٠٨	المبلغ المستحق في ٢٠٠٨	٢٠٠٧_٢٠٠٥		٢٠٠٨		الإجمالي المستحق في ٢٠٠٨	الإجمالي المدفوع في ٢٠٠٨	الإجمالي المدفوع في ٢٠٠٩	المبلغ المدفوع في ٢٠٠٨	المبلغ المستحق في ٢٠٠٩
				الرصيد غير ال مدفوع حتى ١ كانون الثاني/يناير	المبلغ المدفوع في ٢٠٠٨	المبلغ المدفوع في ٢٠٠٧	المبلغ المستحق في ٢٠٠٧					
كوبا	٥٢٥١	٥٢٥١	-	٤٤٦٨	-	٤٤٦٨	-	٩٧١٩	-	٥٣٧٣٢	-	-
كوت ديفوار	٨٦٠	-	٨٦٠	-	٩٩٦	-	٩٩٦	-	١٨٥٦	-	-	
كوسตารيكا	١٦٧٣	-	-	٤٤٧٨	-	٤٤٧٨	-	-	٦١٥١	-	-	
كولومبيا	٨٦٥	-	-	٩٣٨٧	-	٩٣٨٧	-	١٠٢٥٢	-	١٤٧٠٥	-	
الكويت	٤٦٩	-	-	٧١٣	-	٧١٣	-	-	١١٨٢	-	-	
كينيا	٤٦٨٨	٤٦٨٨	-	-	-	-	-	٤٦٨٨	-	-	-	
لاتفيا	١٠	١٠	-	-	-	-	-	-	١٠	-	٦٨٨٤	
لبنان	١٨٩٥	١٨٩٥	-	٢٥٧٧٠	٢٩٩٢٩	-	-	٤١٥٩	٢٧٦٦٥	٤١٥٩	-	
ليتوانيا	٤٧٢٠٧	٤٧٢٠٧	-	-	-	-	-	-	٤٧٢٠٧	-	٩٦	
مالطا	١٢٦٥	١٢٦٥	-	-	-	-	-	-	١٢٦٥	-	-	
مصر	٥٢٤٩	-	-	٤٦٢٨	٤٦٢٨	-	-	-	٤٦٦٢	-	٥٢١٥	
المغرب	٢٨٤٤	-	-	٣٦٣٨٥	٣٦٣٨٥	-	-	-	٣٩٢٢٩	-	١٧٨٥٥	
المكسيك	١٤٣٦	-	-	١٥٤٨٣	١٥٤٨٣	-	-	-	١٦٩١٩	-	١٤٣٦	
المملكة العربية السعودية	٣٠٤٤	٣٠٤٤	-	-	-	-	-	-	٣٠٤٤	-	-	
mongolia	١٦٠	١٦٠	-	-	-	-	-	-	١٦٠	-	-	
مورشيسون	-	-	-	-	-	-	-	-	٨٤٠٣	٨٤٠٣	-	
ناميبيا	٢٢٦	٢٢٦	-	-	-	-	-	-	٢٢٦	-	-	
نيجيريا	١١٢٢٢	١١٢٢٢	-	٣٩٦٠٤	٣٩٦٠٤	٣٩٦٠٤	١١٢٢٢	٣٩٦٠٤	٣٩٦٠٤	٣٩٦٠٤	-	
نيكاراغوا	٣٩٦	٣٩٦	-	-	-	-	-	-	٣٩٦	-	-	
هندوراس	٦٥٣	٦٥٣	-	١٦٤٣	١٦٤٣	١٦٤٣	-	-	٢٢٩٦	-	١٢٢٢	
هنغاريا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٥٣٢٤	
المجموع	٢٥٧٢٢٦	١٧٤٣٣٦	٨٢٨٩٠	٨٣٢٨٩٥	٦١٦٢٢٩	٢١٦٦٦	٧٩٠٥٦٥	٢٩٩٥٥٦	٦٢٩٣٣٢	-	-	
الكتشان الأول والثاني (بالبرو)	١٧٥١١٩	١١٧١٧٩	٥٧٩٤٠	٥٦٨٩١٨	٤١٧٤٦٩	١٥١٤٤٩	٥٣٤٦٤٨	٢٠٩٣٨٩	٤٦٠٠٨٨	-	-	

(أ) تم تحويل استخدام مبلغ مدفوع من الجبل الأسود في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ مقداره ١٥٠٠٠ دولار من تكاليف المشاركة الوطنية إلى حصة الحكومة في تقاسم التكاليف في آب/أغسطس ٢٠٠٨.

الجدول ج ١٠

الحسابات الجارية لدى المصارف
حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

العملة المحلية	المبلغ بالعملة المحلية	المعمول به في	سعر الصرف	المكافأة بالبيورو
أموال الوكالة				
الدولار الأسترالي	٨٧٠٥٣	٢,٠٥٥٧٩٤	٤٢٣٤٥	٢,٠٥٥٧٩٤
الدولار الكندي	٢٧٠٩٥٣٤	١,٧٤٣٩٢	١٥٥٣٧٠٣	١,٧٤٣٩٢
اليوان الرماني الصيني	٧٦٤٩٧٢٧٥	٩,٧٥٦٧٩٥	٧٨٤٠٤١١	٩,٧٥٦٧٩٥
البيزو الكوبي	٨٩٩٩٥٥	١,٤٣٠٦١٥	٦٢٩٠٦٩	١,٤٣٠٦١٥
ون جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	١٦٥٥٥٧٩	١٩٨,٨٥٥٥٠٨	٨٣٢٦	١٩٨,٨٥٥٥٠٨
يورو	٢٧٣٧٦٦٧	١,٠٠٠٠	٢٧٣٧٦٦٧	٢٧٣٧٦٦٧
الروبية الهندية	٢٧٨٩٤٢٧٤	٦٧,٢٣٨٩١٣	٤١٤٨٥٣	٦٧,٢٣٨٩١٣
الين الياباني	٢٧٧٠٣٥٥	١٢٩,١٨٤٥٤٩	٢١٤٤٥	١٢٩,١٨٤٥٤٩
الروبية الباكستانية	٢٥٢٦٠٩٥٧	١١١,٣٧٣٣٩١	٢٢٦٨١٣	١١١,٣٧٣٣٩١
الزلوتي البولندي	٨٠١٩٧	٤,٠٧٧٢٥٣	١٩٦٦٩	٤,٠٧٧٢٥٣
الروبل الروسي	٢٦٢٩٩٩٤٠٣	٣٩,٣٧٠٥٢٩	٦٦٨٠١٠٨	٣٩,٣٧٠٥٢٩
الكرون السويدي	١٠٢٦٨٨	١١,٠٠١٤٣١	٩٣٣٤	١١,٠٠١٤٣١
الجنيه الإسترليني	٦٧٨٢٠	٠,٩٧٨٥٤١	٦٩٣٠٧	٠,٩٧٨٥٤١
دولار الولايات المتحدة	٤٢٤٨٢١٩	١,٤٣٠٦١٥	٢٩٦٩٥٠٦	١,٤٣٠٦١٥
مجموع الحسابات الجارية لدى المصارف				
	٢٣٢٢٢٥٥٦			

ملحوظة: تخضع حرية استخدام الوكالة لبعض العملات لقيود قانونية أو قيود أخرى. وفي نهاية العام، بلغ المكافأة لهذه العملات ٤٧٧٨٠٦ يورو على أساس أسعار الصرف ذات الصلة المعمول بها في الأمم المتحدة.

الجدول ج ١١

حسابات الودائع لدى المصارف
حتى ٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠٠٨

المكافى باليورو	سعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة	المبلغ بالعملة المحلية	تاريخ الاستحقاق	سعر الفائدة السنوية	مصرف الإيداع	<u>أموال الوكالة</u>
١٤٦٧٩٠١	٠,٧٩٩	٢١٠٠٠٠٠	دولار أمريكي	فوراً %	٢,٠٠٠	Anglo Irish Bank, Vienna
٢٨٦٥٩٠٠	٠,٧٩٩	٤١٠٠٠٠٠	دولار أمريكي	فوراً %	١,٥٠٠	JPMorgan Chase, New York
١٠٠٠٠٠	١,٠٠٠	١٠٠٠٠٠	يورو	فوراً %	١,٧٠٠	Societe Generale, Vienna
٣٢٠٠٠٠	١,٠٠٠	٣٢٠٠٠٠٠	يورو	فوراً %	٣,٠٠٠	UniCredit BA, Vienna
٥٠٠٠٠٠	١,٠٠٠	٥٠٠٠٠٠	يورو	فوراً %	٣,٨٠٠	Intesa San Paolo, Vienna
١٠٤٨٥٠٢	٠,٧٩٩	١٥٠٠٠٠٠	دولار أمريكي	٠٩-٠١-٠٢ %	٠,٢٠٠	Tokyo-Mitsubishi, London
٢٤٤٦٥٠٠	٠,٧٩٩	٣٥٠٠٠٠٠	دولار أمريكي	٠٩-٠١-٠٢ %	٠,٥٥٠	SMBC, London
٦٩٩٠٠٠	٠,٧٩٩	١٠٠٠٠٠٠	دولار أمريكي	٠٩-٠١-٠٥ %	٠,٢١٠	Lloyds Bank, London
٢٠٠٠٠٠	١,٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠	يورو	٠٩-٠١-٠٥ %	١,٨٨٠	Societe Generale, Vienna
٧٥٠٠٠٠	١,٠٠٠	٧٥٠٠٠٠	يورو	٠٩-٠١-١٢ %	٢,٧٠٠	Tokyo-Mitsubishi, London
٢٠٠٠٠٠	١,٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠	يورو	٠٩-٠١-١٢ %	٣,١٥٠	Societe Generale, Vienna
١٠٠٠٠٠	١,٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠	يورو	٠٩-٠١-١٢ %	٢,٨٠٠	UniCredit BA, Vienna
٣٣٠٠٠٠	١,٠٠٠	٣٣٠٠٠٠٠	يورو	٠٩-٠١-١٥ %	٣,٥٥٠	Dexia Bank, Brussel
٢٤٤٦٥٠٠	٠,٧٩٩	٣٥٠٠٠٠٠	دولار أمريكي	٠٩-٠١-١٥ %	٢,٢٥٠	Banco do Brasil, Vienna
٦٩٩٠٠٠	٠,٧٩٩	١٠٠٠٠٠٠	دولار أمريكي	٠٩-٠١-١٥ %	٠,٢٠٠	Lloyds Bank, London
١٧٤٧٥٠٠	٠,٧٩٩	٢٥٠٠٠٠٠	دولار أمريكي	٠٩-٠١-١٦ %	٠,٣٢٠	Lloyds Bank, London
٢٠٠٠٠٠	١,٠٠٠	٢٠٠٠٠٠	يورو	٠٩-٠١-١٩ %	٣,٢٠٠	Societe Generale, Vienna
١٣٩٨٠٠٠	٠,٧٩٩	٢٠٠٠٠٠٠	دولار أمريكي	٠٩-٠١-٢١ %	٠,١٠٠	JPMorgan Chase, New York
٢٠٠٠٠٠	١,٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠	يورو	٠٩-٠١-٢٦ %	٣,٤٢٠	Anglo Irish Bank, Vienna
١٠٠٠٠٠	١,٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠	يورو	٠٩-٠١-٢٦ %	٣,٢٠٠	Tokyo-Mitsubishi, London
٥٠٠٠٠٠	١,٠٠٠	٥٠٠٠٠٠٠	يورو	٠٩-٠١-٢٨ %	٢,٣٨٠	BNP Paribas
٥٠٠٠٠٠	١,٠٠٠	٥٠٠٠٠٠٠	يورو	٠٩-٠١-٢٨ %	٢,١٤٠	BNP Paribas
٤٠٠٠٠٠	١,٠٠٠	٤٠٠٠٠٠٠	يورو	٠٩-٠١-٢٨ %	٢,٦٠٠	Dexia Bank, Brussel
٤٠٠٠٠٠	١,٠٠٠	٤٠٠٠٠٠٠	يورو	٠٩-٠١-٢٨ %	١,٨٥٠	JPMorgan Chase, New York
٦٢٠٠٠٠	١,٠٠٠	٦٢٠٠٠٠٠	يورو	٠٩-٠١-٢٨ %	٣,٠٠٠	UniCredit BA, Vienna
٣١٠٠٠٠	١,٠٠٠	٣١٠٠٠٠٠	يورو	٠٩-٠١-٣٠ %	١,٨٨٠	Lloyds Bank, London
٧٥٠٠٠٠	١,٠٠٠	٧٥٠٠٠٠	يورو	٠٩-٠١-٣٠ %	٤,٠٥٠	UniCredit BA, Vienna
٣٤٩٥٠٠٠	٠,٧٩٩	٥٠٠٠٠٠	دولار أمريكي	٠٩-٠٢-٠٢ %	٢,٠٦٠	Dexia Bank, Brussel
٢٧٩٦٠٠٠	٠,٧٩٩	٤٠٠٠٠٠	دولار أمريكي	٠٩-٠٢-٠٢ %	١,٩٢٠	Dexia Bank, Brussel
٢٠٩٧٠٠٠	٠,٧٩٩	٣٠٠٠٠٠	دولار أمريكي	٠٩-٠٢-٠٢ %	٠,٣٠٠	Lloyds Bank, London
٢٠٠٠٠٠	١,٠٠٠	٢٠٠٠٠٠	يورو	٠٩-٠٢-٠٢ %	٢,٨٥٠	Anglo Irish Bank, Vienna
٢٠٠٠٠٠	١,٠٠٠	٢٠٠٠٠٠	يورو	٠٩-٠٢-٠٢ %	٢,٣٠٠	Tokyo-Mitsubishi, London
١٢٩٠٠٠٠	١,٠٠٠	١٢٩٠٠٠٠	يورو	٠٩-٠٢-٠٢ %	٣,٥٧٠	Intesa San Paolo, Vienna
٢٠٠٠٠٠	١,٠٠٠	٢٠٠٠٠٠	يورو	٠٩-٠٢-٠٩ %	٢,٣٥٠	Tokyo-Mitsubishi, London
٤٠٠٠٠٠	١,٠٠٠	٤٠٠٠٠٠	يورو	٠٩-٠٢-١٦ %	٢,١٠٠	BNP Paribas

الجدول ج ١١

حسابات الودائع لدى المصارف
حتى ٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠٠٨

مصرف الإيداع	سعر الفائدة السنوية	تاريخ الاستحقاق	المبلغ بالعملة المحلية	سعر الصرف المعول به في الأمم المتحدة	المكافىء باليورو
Tokyo-Mitsubishi, London	١,٠٠%	٠٩-٠٢-١٧ %	دولار أمريكي ١٠٠٠٠٠	٠,٧٩٩	٦٩٩ ٠٠٠
BNP Paribas	٢,١٠%	٠٩-٠٢-٢٣ %	يورو ٢٠٠٠٠٠	١,٠٠٠	٢٠٠ ٠٠٠
JPMorgan Chase, New York	٢,٠٠%	٠٩-٠٢-٢٥ %	يورو ٤٠٠٠٠٠	١,٠٠٠	٤٠٠ ٠٠٠
SE Banken, London	٢,٧٥%	٠٩-٠٢-٢٥ %	يورو ٥٠٠٠٠٠	١,٠٠٠	٥٠٠ ٠٠٠
Raiffeisen Landes Bank, Vienna	٣,٨٥%	٠٩-٠٢-٢٧ %	يورو ٢٠٠٠٠٠	١,٠٠٠	٢٠٠ ٠٠٠
SE Banken, London	٣,٦٠%	٠٩-٠٢-٢٧ %	يورو ٢٠٠٠٠٠	١,٠٠٠	٢٠٠ ٠٠٠
Tokyo-Mitsubishi, London	٠,٩٠%	٠٩-٠٢-٢٧ %	دولار أمريكي ١٥٠٠٠٠	٠,٧٩٩	١٠٤٨٥٠٢
JPMorgan Chase, New York	٢,٠١%	٠٩-٠٣-٠٢ %	يورو ٢٠٠٠٠٠	١,٠٠٠	٢٠٠ ٠٠٠
Lloyds Bank, London	٢,٩٠%	٠٩-٠٣-٠٥ %	يورو ١٠٠٠٠٠	١,٠٠٠	١٠٠ ٠٠٠
Anglo Irish Bank, Vienna	٣,٣٠%	٠٩-٠٣-٠٥ %	دولار أمريكي ٤٠٠٠٠٠	٠,٧٩٩	٢٧٩٦ ٠٠٠
Lloyds Bank, London	٢,٠٦%	٠٩-٠٣-٠٥ %	دولار أمريكي ١٠٠٠٠٠	٠,٧٠	٦٩٩ ٠٠٠
Anglo Irish Bank, Vienna	٢,٣٠%	٠٩-٠٣-٠٩ %	دولار أمريكي ٤٠٠٠٠٠	٠,٧٩٩	٢٧٩٦ ٠٠٠
Lloyds Bank, London	٢,٢٧%	٠٩-٠٣-٠٩ %	يورو ٣٠٠٠٠٠	١,٠٠٠	٣٠٠ ٠٠٠
SE Banken, London	٢,١٠%	٠٩-٠٣-١٠ %	دولار أمريكي ٦٥٠٠٠٠	٠,٧٩٩	٤٥٤٣٥٠٠
Raiffeisen Landes Bank, Vienna	٣,٤٢%	٠٩-٠٣-١٠ %	يورو ٤٣٠٠٠٠	١,٠٠٠	٤٣٠ ٠٠٠
SE Banken, London	٣,١٠%	٠٩-٠٣-١٦ %	يورو ١٥٠٠٠٠	١,٠٠٠	١٥٠ ٠٠٠
Anglo Irish Bank, Vienna	٢,١٠%	٠٩-٠٣-١٧ %	دولار أمريكي ٣٥٠٠٠٠	٠,٧٩٩	٢٤٤٦٥٠٠
Banco do Brasil, Vienna	٢,٠٠%	٠٩-٠٣-١٧ %	دولار أمريكي ٢٠٠٠٠٠	٠,٧٩٩	١٣٩٨ ٠٠٠
Societe Generale, Vienna	٠,٦١%	٠٩-٠٣-١٧ %	دولار أمريكي ١٥٠٠٠٠	٠,٧٩٩	١٠٤٨٥٠٢
SMBC, London	١,٢٥%	٠٩-٠٣-١٧ %	دولار أمريكي ٩٢٠٠٠٠	٠,٧٩٩	٦٤٣٠٨٠
Banco do Brasil, Vienna	١,٨٠%	٠٩-٠٣-١٩ %	دولار أمريكي ١٥٠٠٠٠	٠,٧٩٩	١٠٤٨٥٠٢
SE Banken, London	١,٥٠%	٠٩-٠٣-١٩ %	دولار أمريكي ٣١٠٠٠٠	٠,٧٩٩	٢١٦٦٩٠٠
SMBC, London	١,٢٠%	٠٩-٠٣-١٩ %	دولار أمريكي ٢٠٠٠٠٠	٠,٧٩٩	١٣٩٨ ٠٠٠
UniCredit BA, Vienna	٣,٢٠%	٠٩-٠٣-١٩ %	يورو ١٠٠٠٠٠	١,٠٠٠	١٠٠ ٠٠٠
Anglo Irish Bank, Vienna	٣,١٥%	٠٩-٠٣-٢٣ %	يورو ٢٠٠٠٠٠	١,٠٠٠	٢٠٠ ٠٠٠
Societe Generale, Vienna	٢,١٥%	٠٩-٠٣-٢٣ %	يورو ١٠٠٠٠٠	١,٠٠٠	١٠٠ ٠٠٠
Banco do Brasil, Vienna	١,٨٠%	٠٩-٠٣-٢٣ %	دولار أمريكي ٨٠٠٠٠	٠,٧٩٩	٥٥٩ ٢٠٠
Tokyo-Mitsubishi, London	١,٢٠%	٠٩-٠٣-٢٣ %	دولار أمريكي ٥٠٠٠٠٠	٠,٧٩٩	٣٤٩٥ ٠٠٠
BNP Paribas	٠,٨٠%	٠٩-٠٣-٢٣ %	دولار أمريكي ٦٥٠٠٠٠	٠,٧٩٩	٤٥٤٣٥٠٠
Intesa San Paolo, Vienna	١,٢٨%	٠٩-٠٣-٢٣ %	دولار أمريكي ٩٠٠٠٠٠	٠,٧٩٩	٦٢٩١ ٠٠٠
Lloyds Bank, London	١,٣٧%	٠٩-٠٣-٢٣ %	دولار أمريكي ٦٥٠٠٠٠	٠,٧٩٩	٤٥٤٣٥٠٠
Societe Generale, Vienna	٠,٦٣%	٠٩-٠٣-٢٣ %	دولار أمريكي ٦٥٠٠٠٠	٠,٧٩٩	٤٥٤٣٥٠٠
Lloyds Bank, London	١,٣٠%	٠٩-٠٣-٣١ %	دولار أمريكي ٢٥٠٠٠٠	٠,٧٩٩	١٧٤٧٥٠٠
مجموع حسابات الودائع					
١٨٩١٩٩٢٠٩					

الجدول ج ١٢

**الموجودات النقدية والحسابات الجارية وحسابات الودائع لدى المصارف
حسب مجموعات الصناديق وحسب الصناديق**

حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

(معبّراً عنها باليورو)

المجموع	الحسابات الجارية وحسابات الودائع	الموجودات النقدية	مجموعه الصناديق
٧٥٧٠٢١٩١	٧٥٤٥٢٩٩١	٢٤٩٢٠٠	الأولى صندوق الميزانية العادية وصندوق رأس المال العامل
٤٣٤٩١٩١٦	٤٣٤٩١٩١٦	-	الثانية صندوق التعاون التقني
٦٨٤١٠٩٣٠	٦٨٤١٠٩٣٠	-	الثالثة صندوق البرامج الخارجية عن الميزانية
٢٢٦٦٣٠٠٦	٢٢٦٦٣٠٠٦	-	الرابعة صندوق التعاون التقني الممول من خارج الميزانية
٢٤٠٢٩٢٢	٢٤٠٢٩٢٢	-	الخامسة الصناديق الإنتمانية والصناديق الاحتياطية والصناديق الخاصة
٢١٢٦٧٠٩٦٥	٢١٢٤٢١٧٦٥	٢٤٩٢٠٠	المجموع (الكشف الثاني)

الجزء الرابع

إيضاحات الكشوف المالية

ألف- بيان أهداف الوكالة

١- الوكالة الدولية للطاقة الذرية منظمة حكومية دولية مستقلة أسست في عام ١٩٥٧ بمقتضى قرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة. وتشكل الوكالة جزءاً من نظام الأمم المتحدة الموحد وتخضع علاقتها بالأمم المتحدة لأحكام "الاتفاق المنظم للعلاقات بين الأمم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية" الذي دخل حيز النفاذ في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٧. وتمثل ولاية الوكالة، كما حددها نظامها الأساسي، في العمل على تعجيل توسيع مساهمة الطاقة الذرية في السلام والصحة والازدهار في العالم أجمع، والمهتم واسع طاقتها على ضمان عدم استخدام المساعدة التي تقدمها، أو التي تقدم بناءً على طلبها أو تحت إشرافها أو رقابتها، على نحو يخدم أي غرض عسكري.

باء- السياسات المحاسبية الرئيسية

باء-١- الأساس الذي تستند إليه طريقة العرض

٢- تعرض كشوف الوكالة المالية باليورو. وهي تعبّر عن تطبيق لائحة وقواعد الوكالة المالية، وتمثل لمعايير نظام الأمم المتحدة المحاسبى في جميع جوانبها المادية.

٣- وتتجدر الإشارة إلى أن الوكالة، بناءً على قرار مجلس المُحافظين^١، تعمل حالياً على تطبيق المعايير المحاسبية الدولية لقطاع العام. ويتوقع استكمال التنفيذ الكامل في عام ٢٠١١. وستتأثر جميع السياسات المحاسبية بطريقة أو بأخرى. وستكون أكثر المجالات تأثراً هي تحديد الأصول الثابتة (الإيضاح باء-٦) وصاد، وتحديد الالتزامات (الإيضاح باء وثاء)، وتحديد النفقات (الإيضاح باء-٦) والمساهمات العينية (الإيضاح باء-١٢-وفاء).

٤- ومن أجل إعداد كشوف الوكالة المالية الموحدة فإن الصناديق التي تعتمد الدولار الأمريكي يجري تحويلها إلى اليورو. وقد أورد في الإيضاح باء-٢ أدناه وصف لمنهجية المستخدمة في عملية التحويل هذه.

باء-٢- منهجية تحويل العملة

٥- عند إعداد كشوف الوكالة المالية الموحدة، حولت الكشوف المالية الخاصة بالصناديق القائمة على أساس الدولار الأمريكي إلى اليورو باستخدام الممارسات المحاسبية المقبولة عموماً وفقاً لما يلي:

^١ الوثيقة GOV/2007/10 التي اعتمدها مجلس المُحافظين في جلستيه المعقودتين في ١٤ حزيران/يونيه و٩ تموز/يوليه ٢٠٠٧، (الفقرتان ١٣٥ و ١٣٦ من الوثيقة GOV/OR.1188؛ والفقرتان ١٦ و ١٧ من الوثيقة GOV/OR.1189).

- تم بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الأموال بالليورو بعد تطبيق سعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة عند تاريخ المعاملة.
- وقد حُولت الأصول والخصوم إلى المعادل بالليورو باستخدام سعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة عند نهاية العام.
- وتم تصنيف كل فروق الصرف الناتجة عن تطبيق المنهجية المذكورة أعلاه على أنها مكون من مكونات أرصدة الأموال تحت بند تسويات تحويل العملة.

باء-٣- تصنيف الصناديق في مجموعات

- ٦- تحفظ الوكالة بحسابات منفصلة لكل صندوق ويتم دمج الصناديق في خمس مجموعات لأغراض تقديم بيانات عنها. وتنشأ الصناديق على أساس قرارات يتخذها المؤتمر العام، وتجري إدارتها وفقاً للائحة المالية التي يعتمدها مجلس المحافظين، ولقواعد المالية التي يصدرها المدير العام، ولإجراءات والممارسات التي تضعها الأمانة وفقاً لذلك.
- ٧- الغرض من مجموعة الصناديق الأولى (صندوق الميزانية العادية وصندوق رأس المال العامل) هو الوفاء بالالتزامات الوكالة المترتبة على تقويضها استخدام مخصصات الصندوق. ويستند صندوق الميزانية العادية إلى ميزانية عادية سنوية يعتمدتها المؤتمر العام وتُمول من الاشتراكات المقررة والإيرادات المتعددة. أما صندوق رأس المال العامل، الذي يستخدم في تمويل المخصصات إلى حين استلام الاشتراكات، وفي أغراض يحددها من حين إلى آخر مجلس المحافظين بموافقة المؤتمر العام، فيجري تمويله من سلف تقدمها دول أعضاء.
- ٨- الغرض من مجموعة الصناديق الثانية (الصندوق العام - صندوق التعاون التقني) هو الوفاء بالالتزامات المتعلقة ببرنامج التعاون التقني المعتمد. وترتُّب لهذه المجموعة اعتمادات لسنة واحدة يقرها المؤتمر العام وتُمول من المساهمات الطوعية والتكاليف البرنامجية المقررة وتكليف المشاركة الوطنية والإيرادات المتعددة. ويجوز ترحيل الأموال غير المستخدمة من سنة لأخرى لإنجاز البرنامج المعتمد.
- ٩- الغرض من مجموعة الصناديق الثالثة (الصندوق العام - صندوق البرامج المملوكة من خارج الميزانية) هو الوفاء بالالتزامات المتعلقة بأنشطة خارجة عن الميزانية تدعم البرنامج العادي. وتُمول هذه المجموعة من مساهمات طوعية خاصة تقدمها بلدان مانحة ومنظمات دولية. وهذه المساهمات متاحة للبرامج المعتمدة ريئساً يتم استخدامها فعلاً، وذلك بالتشاور مع الجهة المانحة المعنية.
- ١٠- الغرض من مجموعة الصناديق الرابعة (الصندوق العام - صندوق التعاون التقني الممول من خارج الميزانية) هو الوفاء بالالتزامات المتعلقة بأنشطة خارجة عن الميزانية تدرج ضمن مشاريع التعاون التقني المعتمدة. وتُمول هذه المجموعة من مساهمات طوعية خاصة تقدمها دولأعضاء ومنظمات دولية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وتكون متاحة للمشاريع المعتمدة ريئساً يتم استخدامها فعلاً، وذلك بالتشاور مع الجهة المانحة.
- ١١- الغرض من مجموعة الصناديق السادسة (الصناديق الإنمائية والصناديق الاحتياطية والصناديق الخاصة) هو الوفاء بالالتزامات المتعلقة بالأنشطة المملوكة من موارد كل منها.

باء-٤- تسجيل الإيرادات

باء-٤-١- مجموعة الصناديق الأولى

١٢- تُسجّل الاشتراكات الواردة من الدول الأعضاء والإيرادات المتعدة (الأعمال المنفذة لحساب آخرين) على أساس تراكمي. وفيما يتعلق بالإيرادات المتعدة الأخرى، ولغرض حساب الفوائض التي تعاد إلى الدول الأعضاء، لا يُدرج في الكشوف المالية سوى الجزء الذي ورد نقداً في نهاية السنة.

باء-٤-٢- مجموعة الصناديق الثانية

١٣- تُسجّل المساهمات الطوعية الواردة من الدول الأعضاء على أساس تراكمي. وتسجل الإيرادات المتعدة وإيرادات التكاليف البرنامجية وتکاليف المشاركة الوطنية المقررة على أساس نقدی.

باء-٤-٣- مجموعات الصناديق الثالثة والرابعة والسادسة

١٤- تسجّل إيرادات هذه المجموعات من الصناديق على أساس نقدی.

باء-٥- إدارة الأموال النقدية

١٥- يتم الإبلاغ عن الأرصدة النقدية في البيانات المالية على أساس كل مجموعة صناديق على حدة. وتسدد المبالغ المستحقة الدفع بين الصناديق أو مجموعات الصناديق عن طريق تسوية الموجودات النقدية لكل مجموعة صناديق. وفي نهاية السنة، يتم تقسيم إجمالي الفوائد بين مجموعات الصناديق الأولى والثانية والثالثة والرابعة على أساس المبالغ المتاحة بالعملات المحددة للفوائد المحافظ عليها خلال السنة وحصة الموجودات النقدية العائدة إلى جهات مانحة تطالب بإيراد الفوائد عن مساهماتها الطوعية.

باء-٦- تسجيل النفقات

١٦- تشمل النفقات المبالغ المصرفية والالتزامات غير المصفاة التي ترتب أثناء سنة الميزانية الجارية.

١٧- تتطوّي الالتزامات على خصوم من موارد صدر إذن بشأن إنفاقها. أما الالتزامات غير المصفاة فهي الجزء غير المسدد بعد. وتسجّل الالتزامات وفقاً للائحة المالية والقواعد المالية على أساس عقود أو أوامر شراء أو اتفاقات أو غيرها من أشكال التعهّدات القانونية، أو على أساس خصوم تقر بها الوكالة.

باء-٧- تقدير الاعتمادات/الاشتراكات المقررة بنظام العملتين

١٨- بدأ تطبيق نظام العملتين في عام ١٩٨٦ للحد من تأثير الوكالة بانعكاسات تقلب سعر صرف العملات على نفقات الميزانية العادية. وفي كل سنة، يعتمد المؤتمر العام ميزانية للكتابة تتتألف من أبواب تُحدّد لها مخصصات. ويجوز للمدير العام أن يرتبط بنفقات في الحدود المذكورة في أبواب الميزانية وللأغراض التي أقرّت من أجلها. ولا يمكنه أن يجري أي تحويلات بين أيّ من أبواب الميزانية دون موافقة مسبقة من مجلس المحافظين. ويتألف المبلغ المخصص لكل باب من مكونين، الأول باليورو والثاني بالدولار الأمريكي يُعبر عنه بقيمة مكافئة باليورو على أساس متوسط سعر صرف الدولار باليورو المعمول به في الأمم المتحدة خلال سنة الميزانية. ولذا فإن مقدار التفويض الذي يمنحه المؤتمر العام، والذي يعبر عن قيمته باليورو، لا يمكن تحديده إلا في نهاية سنة الميزانية.

١٩ - وتقدير اشتراكات الدول الأعضاء وفقاً للجدول النسبي للاشتراكات الذي يحدده المؤتمر العام. وتتحدد الاشتراكات الفردية بمكونين، الأول باليورو والثاني بالدولار الأمريكي. ويتناسب هذان المكونان تناصباً طردياً مع الحصص المخصصة لكلٍّ من العملتين في نفقات الميزانية العادلة.

باء-٨- المعاملات بالعملات الأجنبية

٢٠ - تسجل المعاملات بالعملات الأجنبية باليورو لك الصناديق القائمة على اليورو وبالدولار الأمريكي لكل الصناديق القائمة على الدولار الأمريكي بسعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة في تاريخ المعاملة.

٢١ - وتعامل المكاسب والخسائر الناتجة عن صرف العملات لما يتعلق بالعملة التشغيلية المعنية على النحو التالي:

باء-٨-١- مجموعات الصناديق الأولى والثانية

- المكاسب والخسائر المتحققة نتيجة لشراء عملات أخرى وتصفية الحسابات المدينة والحسابات الدائنة تتحمّل إيجاباً أو سلباً على بند الإيرادات المتنوعة لكل مجموعة من هاتين المجموعتين،

- المكاسب الصافية غير المتحققة الناتجة عن إعادة تقييم الحساب الختامي تُسجل بوصفها اعتماداً في هذا الحساب، في حين تتحمّل الخسائر الصافية على الإيرادات المتنوعة لكلٍّ من هاتين المجموعتين،

- المكاسب والخسائر غير المتحققة والمتعلقة بإعادة تقييم الالتزامات غير المصفاة تُسجل باعتبارها تسويات للنفقات البرنامجية المناظرة بالنسبة لكلٍّ من هاتين المجموعتين.

باء-٨-٢- مجموعات الصناديق الثالثة والرابعة والسادسة

- لأغراض الإبلاغ، تدرج جميع المكاسب والخسائر الصافية (المتحققة وغير المتحققة) الخاصة بمجموعات الصناديق الثالثة والرابعة والسادسة في المجموعة الخاصة بكل منها.

باء-٩- حالات الفائض/العجز النقدي وأرصدة الصناديق

٢٢ - بالنسبة لمجموعة الصناديق الأولى، تُخصص الفوائض النقدية للدول الأعضاء وفقاً لجدول الاشتراكات للسنة التي تتحقق فيها هذه الفوائض. ويُطبق تخصيصها على الدول الأعضاء التي سددت اشتراكاتها بالكامل. وتنتمي تعطية العجز النقدي مؤقتاً بسلف من صندوق رأس المال العامل إلى حين استلام الاشتراكات المقررة عن سنوات سابقة.

٢٣ - وبالنسبة لمجموعات الصناديق الثانية والثالثة والرابعة والسادسة، تمثل أرصدة الصناديق صافي أصول أو خصوم الصناديق. ويتم تحويل هذه الأرصدة إلى فترات لاحقة.

باء-١٠- الأصول الرأسمالية

٢٤ - تتحمّل الأصول الرأسمالية على النفقات في سنة الشراء. بيد أن سجلات الجرد تُحفظ بالنسبة لجميع المعدات والإمدادات والمواد غير المستهلكة التي تتجاوز قيمتها ٢٠٠٠ يورو، أو التي تعتبر ذات طابع حساس والتي يبلغ عمرها التشغيلي التقديرى خمس سنوات على الأقل، أو ثلاثة سنوات في حالة المعدات الحاسوبية. ويرد أيضاً قيمة محتويات قائمة الجرد في الملوحظة صاد أدناه.

باء- ١١- الاشتراكات المقررة غير المحصلة والاشتراكات المتلقاة مقدماً

- ٢٥- هناك احتياطي للاشتراكات المقررة غير المحصلة بمقدار المتأخرات من الاشتراكات لأكثر من سنة، يرد في الحساب الختامي كخصم من الفوائض المتاحة. ولا تجري تسوية للإيرادات المتصلة بذلك.
- ٢٦- أما الاشتراكات المتلقاة مقدماً فإنها تعتبر، لدى استلامها، أموالاً مستحقة للجهة التي قدمت بها، وتُسجّل ضمن الإيرادات في السنة التالية.

باء- ١٢- المساهمات العينية

- ٢٧- لا تسجل المساهمات العينية - التي تقدمها الدول الأعضاء والأمم المتحدة والمنظمات الدولية والمصادر غير الحكومية الأخرى في هيئة موارد بشرية ومعدات ومجتمعات ومنح دراسية - في حسابات الوكالة. بيد أن تقديرات هذه المساهمات مبيّنة في الإيضاح فاء أدناه.

باء- ١٣- الخدمات المقدمة مجاناً

- ٢٨- تقدم الوكالة خدمات في مجال الإدارة ومراجعة الحسابات مجاناً لبعض الصناديق الأخرى القائمة على اليورو.

جيم- المشاركة في صندوق المعاشات التقاعدية

- ٢٩- الوكالة منظمة عضو مشاركة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، الذي أنشأته الجمعية العامة للأمم المتحدة لتوفير استحقاقات محددة في حالات التقاعد والوفاة والعجز وما إلى ذلك. وصندوق المعاشات عبارة عن خطة مموّلة لاستحقاقات محددة. وت تكون التزامات الوكالة المالية لصندوق المعاشات التقاعدية من مساحتها الإلزامية بالمعدل الذي حدّته الجمعية العامة للأمم المتحدة، علاوة على أي حصة من مدفوعات عجز أكتواري بموجب المادة ٢٦ من لائحة صندوق المعاشات. ولا تُسند أي مدفوعات من هذا القبيل إلا إذا قررت الجمعية العامة للأمم المتحدة تطبيق المادة ٢٦، بعدما يتبيّن أن هناك حاجة إلى مدفوعات متعلقة بعجز على أساس تقدير مدى الملاءة الأكتوارية للصندوق في تاريخ تقدير القيمة.

- ٣٠- وحتى كتابة هذا التقرير لم تنجأ الجمعية العامة إلى تطبيق هذه المادة.

دال- الصندوق المشترك لعمليات الإصلاح والاستبدال الرئيسية

- ٣١- بدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨١ نفاذ اتفاق معقود بين جمهورية النمسا والأمم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية لإنشاء صندوق مشترك بغرض تمويل تكلفة العمليات الرئيسية لإصلاح واستبدال المبني والمرافق والمنشآت التقنية التي هي ممتلكات جمهورية النمسا وتشكل جزءاً من مساحات المقر الرئيسي لكلٌ من الأمم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية في مركز فيينا الدولي. وينطبق هذا الاتفاق أيضاً على منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) منذ عام ١٩٨٦ عندما أصبحت منظمة مستقلة.

- ٣٢ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ كان رصيد الصندوق، الذي تديره اليونيدو، ٦٢٢ ٢٠٨٩ يورو (مقابل ٤٧٠ ٢١٢ يورو في عام ٢٠٠٧).

هاء- إيرادات أخرى/متنوعة مصنفة حسب الفئات الرئيسية

٢٠٠٧	٢٠٠٨	
٤٢٦٠٧	٢٧٢١٨	(أ) الأنشطة التي تدر دخلاً
٢٣٩٠٣١	٢١٦٧١٨	منشورات الوكالة - الشبكة الدولية للمعلومات النووية "اينيس"
١٦٨٣٧١	٢١٦٧١٨	منشورات الوكالة - أخرى
٢١٩٠٣٣	٢٢١١٣٤	إيرادات المختبرات
٦٦٩٠٤٢	٦٨١٧٨٨	المبالغ القابلة للاسترداد من اتفاقات الضمانات
المجموع (الكشف الأول)		
٣٥١٤٠٧	٣٠٩٩٦١	(ب) الأنشطة المملوكة على نحو مشترك
٨٣١٧٧٤	١١٥٤١٣٦	خدمات معالجة البيانات
٦٨٢٠١٠	٧٠٢٢٠٣	خدمات الطباعة
-	٩١٤٢٠	الخدمات الطبية
١٠٣٠٢٤	١٢٥٧٢٢	خدمات مالية أخرى
٢١٧٧٢١	١٧١٨١٩	خدمات الوقاية من الإشعاعات ورصدها
١٣٧١٧٨	١١٧٥٤٩	خدمات الترجمة التحريرية
٢٦٥٥٦٣	٣١٠٥٦٠	مجلة الاندماج النووي
٤٠٥٩٠	٧٦٥٣	خدمات المختبرات
٢٦٢٩٢٦٧	٢٩٩١٠٢٣	خدمات مختبرات البيئة البحرية
المجموع (الكشف الأول)		

واو- النفقات (الكشف الأول)

- ٣٣ - تُستثنى من إجمالي نفقات صندوق التعاون التقني، البالغ ٥٣ ٢٠٢ ٨٩٢ يورو، التزامات مقدارها ٧٦٦ ٨٤١ يورو تخص ميزانيات مشاريع سنوات مقبلة (مقابل ٤١٠ ٥٣٠ ٢ يورو في عام ٢٠٠٧).

زاي- تسويات عن الفترات السابقة

٢٠٠٧	٢٠٠٨	
٥٤٤١٠٤٣	١٩٩٥٦٠٧	(أ) صندوق الميزانية العادلة:
		الزيادة في تحصيل الاشتراكات بالنسبة للاشتراكات المقررة
		المستحقة عن السنة السابقة
		المجموع (الكشف الأول)
٧٢٠٣٩٧	١٢٥٠٠٥	(ب) صندوق التعاون التقني:
		التعهدات وتسويات التعهدات المتعلقة
		ببرامج سنوات سابقة
		المجموع (الكشف الأول)

حاء- أموال مستحقة للدول الأعضاء

٣٤- بلغت قيمة الفوائض النقدية المردودة ٦٩١ ٦٣٧ ٨٠٩٢ يورو (مقابل ٦٦٩١ ٦٣٥ ٨٠٩٢ يورو في عام ٢٠٠٧) (الكشف الأول). ويشمل ذلك الفائض النقدي من عام ٢٠٠٦ البالغ ٢٠٠٦ ٨٦١٣ ١١٢ يورو والفوائض النقدية من الأعوام السابقة البالغة ٩٨٠ ٢١ يورو. ومن أصل الفائض النقدي من عام ٢٠٠٦، تم تحويل مبلغ ٣٠٨٣ ٩٨١ يورو لتنفيذ نظام المعلومات لدعم البرامج على نطاق الوكالة وفقاً لمقرر مجلس المحافظين (الوثيقة GOV/2008/21/Rev.1) القاضي باعتماد التوصيات الواردة في الوثيقة GOV/2008/21/Rev.1/Mod.1 (الوثيقة GOV/2008/21/Rev.1/Mod.1) التي قيد الرصيد المتبقى دائناً لصالح اشتراكات كل من الدول الأعضاء المعنية.

طاء- الاحتياطيات

طاء-١- تحويلات إلى الاحتياطيات

٣٥- خصّص خلال عام ٢٠٠٨ مبلغ ٣٩٠ ١٧ يورو لاحتياطي صندوق استبدال المعدات لعام ٢٠٠٩ بناءً على موافقة مجلس المحافظين (الوثيقة GOV/2005/22) وبذلك يصل إجمالي الاحتياطي إلى ٤٠٠ ٠٠٠ يورو (الكشفان الأول والثاني).

باء- الصناديق الانتمانية والصناديق الاحتياطية والصناديق الخاصة (الكشف الأول)

٣٦- تضم مجموعة الصناديق السادسة صندوقين انتمانيين وصندوقاً احتياطياً وصندوقاً خاصاً على النحو التالي:

الرصيد غير المستخدم	الإنفاق	الأموال المتاحة	الصندوق الانتماني
١١٠٠٩٥	٢٨٤٤٠٦	١٣٨٤٥٠١	الصندوق الانتماني لمعاهد البحث
-	٤٠٨٨٠٠	٤٠٨٨٠٠	المفاعل التجاري الحراري النووي الدولي
١١٠٠٩٥	٦٩٣٢٠٦	١٧٩٣٣٠١	المجموع ٢٠٠٨
الصندوق الاحتياطي	الصندوق الخاص	الصندوق الخاص	
٨٧٥٩٣٦	٤٨٨٠٠٥	١٣٦٣٩٤١	صندوق إحلال المعدات لعام ٢٠٠٥
٨٧٥٩٣٦	٤٨٨٠٠٥	١٣٦٣٩٤١	المجموع ٢٠٠٨
١١٥٨٢٢	-	١١٥٨٢٢	صندوق الوكالة-نوبيل المعنى بالسرطان والتغذية ١١٥٨٢٢
١١٥٨٢٢	-	١١٥٨٢٢	المجموع ٢٠٠٨

كاف- استثمارات منفقة على المتجر التعاوني

٣٧- أنشئ المتجر التعاوني التابع لمركز فيينا الدولي بموجب اتفاق بدأ سريانه في ١ نيسان/أبريل ١٩٧٢ بين الوكالة الدولية للطاقة الذرية وجمهورية النمسا. وبمقتضى مذكرة تفاهم بتاريخ ٣١ آذار/مارس ١٩٧٧ بين الوكالة والأمم المتحدة واليونيدو بشأن توزيع الخدمات المشتركة في مركز فيينا الدولي، أُسِّيَت مسؤولية إدارة المتجر التعاوني وتشغيله إلى الوكالة.

٣٨- وقُدِّم الاستثمار الرأسمالي الأولي بحصص متساوية من الأموال المترافقمة لدى المتجرين التعاونيَّين التابعين للوكالة واليونيدو المتاحة في ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٩.

٣٩- وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، بلغ استثمار الوكالة في المتجر التعاوني ٨٠٨ ٨٧٩ يورو (مقابل ٨٠٨ ٨٧٩ يورو في عام ٢٠٠٧) (الكشف الثاني).

لام- الاشتراكات المقررة المستحقة التحصيل

٤٠- الاشتراكات المقررة غير المدفوعة حسب سنوات الميزانية:

سنة الميزانية	٢٠٠٨	٢٠٠٧
٢٠٠١-١٩٦٥	٤ ٩٩٣ ٨٢٤	٥ ٢٩٢ ٦٥١
٢٠٠٢	٢١٩ ٦٧٦	٢٣٣ ٩٦٤
٢٠٠٣	٢٣٩ ٦٣٤	٢٥٥ ٤٧٦
٢٠٠٤	٢٢٧ ٨٠٢	٢٥٨ ٩٤٥
٢٠٠٥	٣٢٧ ٧٩٦	٤٥٧ ٨٥٧
٢٠٠٦	٣٤٢ ٥٢٠	٤ ٨٧٣ ٨٦٢
٢٠٠٧	٣٠٦٤ ٥٤٣	٣٠ ٤٣١ ٤١١
(الجدول ج)	٩٤١٥٧٩٥	٤١٨٠٤ ١٦٦
(الجدول ج)	٢٨٥٩٩ ٤٧٩	-
المجموع (الكشف الثاني)	٣٨٠١٥ ٢٧٤	٤١٨٠٤ ١٦٦

ميم- الحسابات المستحقة التحصيل - حسابات أخرى

ميم-١ صندوق الميزانية العادية

٢٠٠٧	٢٠٠٨	
٣ ٦٧٠ ٨٧٣	٤ ٤٥٧ ٦٥٤	الدول الأعضاء
٣ ٦٤٧ ١٨٩	٢ ٣٣٤ ٥٢٢	الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية الأخرى
٣ ٣١٩ ٠٠٩	٣ ٠٣٣ ٤٣٢	الموظفوون
٣٧٢ ٩٢٢	٤ ٤٤٣ ٣٠٨	الموردون والتعاقدون
٣ ٦٢٨ ٢٧١	٤ ٧٣٣ ٤٢٣	حسابات أخرى
٧ ٣٨٤	٥ ٨٦٢	سلف صندوق رأس المال العامل
١٤ ٦٤٥ ٦٤٨	١٥ ٠٠٨ ٢٠٣	المجموع (الكشف الثاني)

ميم-٢- صندوق التعاون التقني

٢٠٠٧	٢٠٠٨	
١٤٣٧١٦	١٢٤٧٤٢	الدول الأعضاء
٤١٢٠٠٤	٤٤٠٠١٤	الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية الأخرى
٣٥٣٢٩٧	١٩٠٤٥٥	الموظفوون
٢٣٢٨١٩	٤٣٧٥٤٥	الموردون والتعاقدون
٢٩٢١١٨٣	٣٠٧١٠٢٧	أموال لدى وكلاء
٤٠٦٣٠١٩	٤٢٦٣٧٨٣	المجموع (الكشف الثاني)

نون- الالتزامات غير المُصَفَّاة - صندوق الميزانية العادلة

٤١- تتعلق الالتزامات غير المُصَفَّاة بسنوات الميزانية على النحو التالي:

٢٠٠٧	٢٠٠٨	
٣٥٤٣٦٩٥٦	٢٧٤١٠٩٧٤	السنة الجارية
٥٩٤٧٢٩	٤١١٠٥٦٧	السنوات السابقة
٢٤٢٩٣٦٠	٢٢٣١	مخصص لأرصدة اعتمادات عام ٢٠٠٤ غير الملزם بها
٢٩٠٥٤٦٦	٩٩٤٣٥٠	مخصص للمرحلة الثانية من خطة تعزيز الأمن
٧٨٠٠٨٢٢	١٥٢٠٩٢	مخصص لأرصدة اعتمادات عام ٢٠٠٦ غير الملزם بها
٤٩١٦٧٣٣٣	٣٢٦٧٠٢١٤	المجموع (الكشف الثاني)

سین- الحسابات المستحقة الدفع - حسابات أخرى

سین-١- صندوق الميزانية العادلة

٢٠٠٧	٢٠٠٨	
٢٢٣١	-	الدول الأعضاء
٦٨٤٠١١	٣٥١٨٥٥٧	الموظفوون
٩٠٥٥٦٩	١٤٦١٠٤٩	حسابات أخرى
٥٩٤٠٥	١٦٢٣٨	الموردون والتعاقدون
١٦٥١٢١٦	٤٩٩٥٨٤٤	المجموع (الكشف الثاني)

سین-٢- صندوق التعاون التقني

٢٠٠٧	٢٠٠٨	
١٣٨١٥	٧٥٥٧٩	الموظفون
١٢٧٨٠٨	٨٦٨٠٦	حسابات أخرى
١٦٦٧٥	١٨٨٣	الموردون والمعاقدون
١٥٨٢٩٨	١٦٤٢٦٨	المجموع (الكشف الثاني)

عين- مُخَصَّص لإعادة تقييم الحساب الختامي (الكشف الثاني)

٤٢- يمثل هذا المُخَصَّص مكاسب صافية غير متحققة من جراء إعادة تقييم الحساب الختامي:

٢٠٠٧	٢٠٠٨	
٦١٩٨٧٧٠	٥٤٧٤٠٥٨	صندوق الميزانية العادلة
٦١٩٨٧٧٠	٥٤٧٤٠٥٨	المجموع (الكشف الثاني)

٤٣- أدى ارتفاع قيمة اليورو مقابل الدولار الأمريكي إلى انخفاض صافٍ في الأرباح غير المتحققة في صندوق الميزانية العادلة مقارنة بالعام المنصرم.

فاء- المساهمات العينية

٤٤- كانت المساهمات العينية المقدمة من الدول الأعضاء والأمم المتحدة ومؤسسات دولية ومصادر غير حكومية أخرى على النحو التالي:

المجموع	بآلاف اليورو				
	الأمم المتحدة والمنظمات الدولية		دول أعضاء		
	والمصادر غير الحكومية	٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٨
٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٨
٢٦١	٣٥٢	-	-	٢٦١	٣٥٢
١٥٨٣	٢٤٤	١٢	١١	١٥٧١	٢٣٣
١٤٢٦	١٧٨٢	-	٢	١٤٢٦	١٧٨٠
١١٦٧١	١٠٥٨٧	٨٥	١٧٣	١١٥٨٦	١٠٤١٤
١٤٩٤١	١٢٩٦٥	٩٧	١٨٦	١٤٨٤٤	١٢٧٧٩
					المجموع

٤٥ - ونظراً لطبيعة هذه المساهمات، فإن قيمتها النقدية تقدرية فقط. ويمكن الاطلاع على مزيد من التفاصيل في المرفق ألف-٣ (أ) و(ب) و(ج) (غير مُراجع).

صاد- المعدات غير المستهلكة

٤٦ - تبيّن سجلات الجرد لدى الوكالة القيم الصافية للمعدات على النحو التالي:

بألاف اليورو		المعدات العملية والتقنية
٢٠٠٧	٢٠٠٨	
١٣٢٨٥	١٢٠١٧	المعدات الحاسوبية
٧٩١	٨٠٤	معدات النقل
٣٠١	٢٧٧	
١٤٣٧٧	١٣٠٩٨	المجموع

٤٧ - المقصود بالمعدات، لأغراض الجرد، جميع البنود التي تبلغ قيمتها الشرائية الأصلية ٢٠٠٠ يورو أو أكثر، وجميع البنود الحساسة.

٤٨ - والمبالغ المبيّنة هي القيم الحالية التي تحسّب عن طريق تحفيض القيمة الأصلية على مدى العمر التشغيلي التقديرية للبنود، وهو ثلث سنوات بالنسبة للمعدات الإلكترونية لمعالجة البيانات وخمس سنوات بالنسبة لجميع البنود الأخرى.

٤٩ - وتحال ملكية معدات التعاون التقني إلى الجهة المستفيدة عند التسلیم، ولذا لا تشملها سجلات ممتلكات الوكالة.

قاف- الخصوم الطارئة

٥٠ - ليس للوكالة خصوم طارئة تخص عام ٢٠٠٨.

راء- الدعم المقدم للتعاون التقني

٥١ - ينشأ دعم التعاون التقني عن ثلاثة مصادر: (أ) ميزانية البرنامج الرئيسي ٦، إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية، (ب) وتكلفة الدراسة العلمية والتقنية التي توفرها إدارات تقنية أخرى دعماً لبرنامج التعاون التقني، (ج) والدعم البرنامجي والإداري غير المباشر الذي من الصعب جداً تحديد مقداره.

٥٢ - وفي برنامج وميزانية الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (الوثيقة GC(51)/2)، قدرّ مبلغ الميزانية العادلة المخصص لدعم برنامج التعاون التقني في عام ٢٠٠٨ بمبلغ ٣٠ ٢٠٧ يورو. ولا يشمل هذا الرقم البندين (أ) و(ب) في الفقرة السابقة.

شين- الصندوق الاحتياطي لأقساط التأمين الصحي

٥٣-. توفر شركة Vanbreda International تغطية التأمين الصحي للموظفين. وهي القيّمة على الصندوق الاحتياطي لأقساط التأمين الصحي. والقصد من هذا الصندوق هو الاحتفاظ بالزيادة في الأقساط المدفوعة مقارنة بالمبالغ المستحقة للشركة المذكورة وذلك بغية استيعاب أي زيادات قد تطرأ على الأقساط في المستقبل. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، بلغت قيمة هذا الصندوق ٩٦٣ ١٨٥٠ يورو. وملكية الصندوق مشتركة بين الوكالة والمشاركين في خطة التأمين الصحي على أساس مساهمات الطرفين.

ثاء- استحقاقات انتهاء الخدمة

٤٥-. تكفل لائحة الموظفين والنظام الإداري للموظفين لموظفي الوكالة أن يحصلوا على استحقاقات معينة عند انتهاء خدمتهم في الوكالة. وتُسجّل النفقات في السنة التي يتم فيها دفع الاستحقاقات. وتقدر الاستحقاقات والخصوم المناظرة لها حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ على النحو التالي:

بآلاف اليورو			
٢٠٠٧	٢٠٠٨		
١٢٩٥٠	١٣٢٢٢	- المنح	الإعادة إلى الوطن
٩٦٨٦	٩٥٨٩	- السفر ونقل أثاث المنزل	الإجازات السنوية المتجمعة
١٩٦١٥	١٨٧٦٣		علاوات انتهاء الخدمة
٢١٢٦٠	٢٠٧٤٦		
٦٣٥١١	٦٢٣٢٠		المجموع

ثاء- استحقاقات ما بعد التقاعد

٥٥-. طبقاً للائحة الموظفين والنظام الإداري للموظفين، يحق لمن يتقاعدون بعد انتهاء مدة خدمتهم في الوكالة أن يحصلوا على تأمين طبي من خلال الوكالة. وتساهم الوكالة في القسط الإجمالي المترتب على المتقاعد وتسجل تكلفة هذا الاستحقاق في السنة التي تُتَكَبِّدُ فيها. وقد بلغت حصة الوكالة في مجموع الأقساط ١٧٨٠ ٤٥٤ يورو (مقابل ١٢٢ ٥٥٧ يورو في عام ٢٠٠٧).

٥٦-. ورغبة في تكوين فكرة أفضل عن الأبعاد المالية للالتزامات الوكالة فيما يخص التأمين الصحي بعد انتهاء فترة الخدمة استعين في عام ٢٠٠٦ بخبير استشاري مستقل متخصص في شؤون التأمين من أجل إجراء تقييم أكتواري لاستحقاقات التأمين الصحي بعد التقاعد لفترات التي تنتهي في السنوات ٢٠٠٩-٢٠٠٦. وقد اعتمدت طريقة التقييم تقنية وحدة التكلفة المستحقة. وبناء عليه، من المتوقع أن يبلغ مجموع الالتزامات المالية المتجمعة المترتبة على الوكالة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ ما يعادل ١٥٥ مليون يورو (مقابل ١٤٢ مليون يورو في عام ٢٠٠٧) استناداً إلى معدل خصم قدره ٤,١٪ ومعدل تضخم في النفقات الطبية قدره ٠,٦٪.

خاء- صندوق الأمن النووي

الإنفاق	الإيرادات	
بآلاف اليورو		
٢٣٨	-	أسبانيا
٧٠	١٤٠	أستراليا
-	(٢)	ألمانيا
٣٩	٥٥	أيرلندا
٢	(٧)	إيطاليا
٢٢١	٣٢٧	باكستان
٣٢	١١٠	الجمهورية التشيكية
١٨٣	١٩٧	جمهوريّة كوريا
٤٧٩	٩٣٦	الدانمرك
١٧	٢٧	رومانيا
٢٥	(٢)	السويد
١٧٠	٢٣٦	فرنسا
١٩	-	فنلندا
١٤٨	-	قطر
١٣٩٦	٨٤	كندا
٩	-	المبادرة المعنية بالتهديد النووي
٥٨٤٧	١٨٩٦	المفوضية الأوروبيّة
٢٨٥١	٨٦	المملكة المتحدة
٢٠	-	نيوزيلندا
٢٦٦	٢٥٩	هولندا
٦٠٤٦	٣٢٢٧	الولايات المتحدة الأمريكية
١٢٧	٣١	اليابان
١٨٢٠٥	٧٦٠٠	المجموع

٥٧- تبين الأرقام الواردة أعلاه الإيرادات والنفقات المتعلقة بصندوق الأمن النووي لعام ٢٠٠٨.

ذال- اعتماد من أجل المرحلة الثانية من خطة تعزيز الأمن

٥٨- فيما يلي حالة الاعتماد المخصص للمرحلة الثانية من خطة تعزيز الأمن لعام ٢٠٠٨:

الرصيد الخاتمي	الإنفاق	الرصيد الافتتاحي	
١٣٠٤٢٥	١٤٥٨٣٨٣	١٥٨٨٨٠٨	اعتماد من أجل المرحلة الثانية من خطة تعزيز الأمن
١٣٠٤٢٥	١٤٥٨٣٨٣	١٥٨٨٨٠٨	المجموع ٢٠٠٨

ضاد- مخصص لتطبيق نظام تخطيط موارد المؤسسات

٥٩- يمثل المبلغ المعلن عنه المبلغ المتوفّر في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ لتنفيذ نظام المعلومات لدعم البرامج على نطاق الوكالة.

أ- تكاليف دعم البرامج

الرصيد الختامي	الإنفاق	الإيرادات	الرصيد الافتتاحي	
٧٣٢ ٢٩٨	-	٥١٦ ٤٩٩	٢١٥ ٧٩٩	تكاليف دعم البرامج
٧٣٢ ٢٩٨	-	٥١٦ ٤٩٩	٢١٥ ٧٩٩	المجموع ٢٠٠٨

الجزء الخامس

المرفقات

صندوق الميزانية العادلة

الموارد التقديرية والفعالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨
(معياراً عنها باليورو)

فائض (عجز) الموارد الفعلية قياساً على تقديرات الميزانية المعتمدة	الموارد الفعلية	المجموع	المقدرات المبالغ المستلمة المستحقات	المقدرات المعدلة	تقديرات التسوبات	تقديرات الميزانية (ج)
- ٢٧٠٥٠٥٢٨٤	٢٨٥٩٢٨٨٣	٢٤١٩١٢٤٠١	٢٧٠٥٠٥٢٨٤	٦٥٩٦	٦٥٩٦	٢٧٠٥٠٥٢٨٤
- ٦٥٩٦	٦٥٩٦	-	٦٥٩٦	٦٥٩٦	-	٦٥٩٦
- ٢٧٠٥١١٨٨٠	٢٨٥٩٩٤٧٩	٢٤١٩١٢٤٠١	٢٧٠٥١١٨٨٠	١٥٠٠٩٣	(١٥٠٠٩٣)	٦٥٩٦ ٢٧٠٥٠٥٢٨٤
١٥٠٠٩٣ ٢٧٠٥١١٨٨٠	٢٨٥٩٩٤٧٩	٢٤١٩١٢٤٠١	٢٧٠٣٦١٧٨٧	(ب) ٦٥٩٦	(ب) ٦٥٩٦	٢٧٠٣٥٥١٩١
مجموع الاشتراكات وإعادة التقييم إيرادات متنوعة						
(١) تكاليف الأعمال المنفذة لحساب آخرين القابلة للاسترداد (باب الميزانية ٧) خدمات معالجة البيانات خدمات الطباعة الخدمات الطبلية خدمات الوقاية من الإشعاعات ورصدتها خدمات الترجمة الحريرية مجلة الاندماج النووي خدمات مالية أخرى خدمات المختبرات خدمات مختبر البيئة البحرية المجموع الفرعى إيرادات تعزى إلى برامج محددة منشورات الوكالة - منتجات الشبكة الدولية للمعلومات النووية منشورات الوكالة - منتجات أخرى إيرادات المختبرات مبالغ قابلة للتحصيل بموجب اتفاقيات الضمانات إيرادات نظير خدمات أخرى المجموع الفرعى إيرادات لا تعزى إلى برامج محددة إيرادات الاستثمار والفوائد مكاسب (خسائر) من صرف العملات بنود أخرى المجموع الفرعى المجموع الفرعى (ب) و(ج) المجاميع الفرعية (أ) و(ب) و(ج) مجموع الاشتراكات والإيرادات المتنوعة						
٣٠٩٩٦١	٣٠٩٩٦١	٢٢٥٨٤٦	٨٤١١٥	-	-	-
٣٧٤٤٥٥	١١٥٤١٣٦	٦٠٠٩٩	١٠٩٤٠٣٧	٧٧٩٦٨١	-	٧٧٩٦٨١
(٥٨٢٠١)	٧٠٢٢٠٣	١٣٦٢١٩	٥٦٥٩٨٤	٧٦٠٤٠٤	-	٧٦٠٤٠٤
٢٥٨٤٨	١٢٥٧٢٢	-	١٢٥٧٢٢	٩٩٨٧٤	-	٩٩٨٧٤
(٩٠٢٠٣)	١٧١٨١٩	-	١٧١٨١٩	٢٦٢٠٢٢	-	٢٦٢٠٢٢
(٣٤٩٣٠)	١١٧٥٤٩	-	١١٧٥٤٩	١٥٢٤٧٩	-	١٥٢٤٧٩
٤٨٣٧٣	٩١٤٢٠	-	٩١٤٢٠	٤٣٠٤٧	-	٤٣٠٤٧
١٣٩٨٣٥	٣١٠٥٦٠	-	٣١٠٥٦٠	١٧٠٧٢٥	-	١٧٠٧٢٥
(٣٣٣٢١)	٧٦٥٣	-	٧٦٥٣	٤٠٩٧٤	-	٤٠٩٧٤
٦٨١٨١٧	٢٩٩١٠٢٣	٤٢٢١٦٤	٢٥٦٨٨٥٩	٢٣٠٩٢٠٦	-	٢٣٠٩٢٠٦
(١٧٧٨٢)	٢٧٧٢١٨	-	٢٧٧٢١٨	٤٥٠٠٠	-	٤٥٠٠٠
(١٥٨٢٨٢)	٢١٦٧١٨	-	٢١٦٧١٨	٣٧٥٠٠٠	-	٣٧٥٠٠٠
(٢٣٢٨٢)	٢١٦٧١٨	-	٢١٦٧١٨	٢٤٠٠٠٠	-	٢٤٠٠٠٠
(٧٨٨٦٦)	٢٢١١٣٤	-	٢٢١١٣٤	٣٠٠٠٠	-	٣٠٠٠٠
(٢٠٠)	-	-	-	٢٠٠	-	٢٠٠
(٢٨٠٢١٢)	٦٨١٧٨٨	-	٦٨١٧٨٨	٩٦٢٠٠٠	-	٩٦٢٠٠٠
١٢٣٠٩١٤	٣٩٤٥٥٢٤	-	٣٩٤٥٥٢٤	٢٧١٤٦١٠	-	٢٧١٤٦١٠
٤٧٨٧٥٠	٤٧٨٧٥٠	-	٤٧٨٧٥٠	-	-	-
(٣٢٤٤٨٤)	١٢٦٢٦٢	-	١٢٦٢٦٢	٤٥٠٧٤٦	-	٤٥٠٧٤٦
١٣٨٥١٨٠	٤٥٥٠٥٣٦	-	٤٥٥٠٥٣٦	٣١٦٥٣٥٦	-	٣١٦٥٣٥٦
١١٠٤٩٦٨	٥٢٣٢٣٢٤	-	٥٢٣٢٣٢٤	٤١٢٧٣٥٦	-	٤١٢٧٣٥٦
١٧٨٦٧٨٥	٨٢٢٣٣٤٧	٤٢٢١٦٤	٧٨٠١١٨٣	٦٤٣٦٥٦٢	-	٦٤٣٦٥٦٢
١٩٣٦٨٧٨	٢٧٨٧٣٥٢٢٧	٢٩٠٢١٦٤٣	٢٤٩٧١٣٥٨٤	٢٧٦٧٩٨٣٤٩	٦٥٩٦	٢٧٦٧٩١٧٥٣

(أ) القرار ٧/GC(51)/RES.

(ب) الجدول ج ١.

المرفق ألف ٢

صندوق التعاون التقني

الموارد التقديرية والفعلية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

(معبّراً عنها بالدولارات الأمريكية)

	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٦	٢٠٠٧	السنة الراهنة	
	المجموع	ما قبل ٢٠٠٤				<u>أولاً - الموارد التقديرية</u>
٣٨٩٧٥٠٠٠		٧٤٧٥٠٠٠	٧٧٥٠٠٠	٧٧٥٠٠٠	٨٠٠٠٠	الأرقام المستهدفة
٥٠٠٠٠		١٠٠٠٠	١٠٠٠٠	١٠٠٠٠	١٠٠٠٠	إيرادات أخرى تقديرية
٣٩٤٧٥٠٠٠		٧٥٧٥٠٠٠	٧٨٥٠٠٠	٧٨٥٠٠٠	٨١٠٠٠	(١) مجموع المخصصات
						<u>ثانياً - الموارد الفعلية</u>
٧٥٨٠٠٦١٧	-	-	-	-	٧٥٨٠٠٦١٧	١- المساهمات الطوعية الواردة عن ٢٠٠٨
٧٦٧٣٦٠٤٨	-	-	-	٧٦٤٩١٠٨٥	٢٤٤٩٦٣	٢٠٠٧
٧٣٤٧٦٧٧٠	-	-	٧٢١٠٠٥٤٣	١٢٢٨١٧٧	٤٨٠٥٠	٢٠٠٦
٧٠٢٢٠٣٥٤	-	٦٨٨٦٦٦٨٤	٩٥٧٧٨٩	٣٧٠٤١٦	٢٥٤٦٥	٢٠٠٥
٦٧١٧٢٤٣٣	٦٤٧٥٢٣٢٦	٢٠٧١٢٦٥	٣٣١٧٨٩	٧٣٣٥	٩٧١٨	٢٠٠٤
١٠٥١٨٦٢٤	٩٤٠٩٠٢٤	١٠١٢٦٦٩	٣٠٥٨٦	٥١٧٥	٦١١٧٠	عن سنوات سابقة
٣٧٣٩٢٤٨٤٦	٧٤١٦١٣٥	٧١٩٥٠٦١٨	٧٣٤٢٠٧٠٧	٧٨٢٠٢١٨٨	٧٦١٨٩٩٨٣	المجموع
٤١٠٨٠٥٢	١٥٦٥٢٩٦	٨٢٩٤٢٥	٦٨٥٩٥٨	٥١٣١٣٨	٥١٤٧٣٥	٢- تكاليف برنامجية مقرّرة الاسترداد تم توريدها
٨٢٤٩٥٦٦	-	٣٣٦٨٤٦٣	٧٩٥٠٩	٣٢٩٥٥٢٩	٧٩٠٥٦٥	٣- تكاليف المشاركة الوطنية التي تم توريدها
٧٧١٢٧٠٤	٦٦٥٧٣٧	٤٨٦٢٥٧	١٨٦٦٢٦٩	٢١٠٣١١١	٢٥٩١٣٣٠	٤- إيرادات متنوعة
٣٩٣٩٩٥٦٦٨	٧٦٣٩٢٣٨٣	٧٦٦٣٤٧٦٣	٧٦٧٦٧٩٤٣	٨٤١١٣٩٦٦	٨٠٠٨٦٦١٣	اجمالي المبالغ الواردة
(أ) ٩٩٣٢٨٧	٩١٣٩٧١	٢٩٩٠	-	١٩٢٦	٥٦٠٠	٥- موارد مستحقة
(ج) ٢٨١٥٧٧٣	٢٨١٥٧٧٣	-	-	-	-	مساهمات طوعية معقولة لم تدفع
(د) ٢٩٩٥٥٦	-	٧١٠٧١	١٩٨٦٨	١٢٥٧٢٧	٨٢٨٩٠	تكاليف برنامجية مقرّرة الاسترداد
٤١٠٨٦١٦	٣٧٢٩٧٤٤	٢٩٩٠	٧١٠٧١	٢١٧٩٤	١٣١٣٢٧	٦- تكاليف المشاركة الوطنية
٣٩٨١٠٤٢٨٤						اجمالي المستحقات
						مجموع الموارد الفعلية
٣٣٥٤٢٨٤	٣٧٢٩٧٤٤	٧٦٣٩٥٣٧٣	٧٦٧٠٥٨٣٤	٧٦٧٨٩٧٣٧	٨٤٢٤٥٢٩٣	(١) الفرق بين الموارد الفعلية والتقديرية
						(ج) القرار GC(51)/RES/8
						(ب) الجدول ج ٨
						(ج) الجدول ج ٩
						(د) الجدول ج ٩ ب

المرفق ألف ١٣

الموارد التي وضعتها الدول الأعضاء تحت تصرف الوكالة
لعام ٢٠٠٨ بما فيها المساهمات النقدية والعينية
(معبراً عنها باليورو)

الدولة العضو	المجموع	المساهمات النقدية						الموارد البشرية	المساهمات العينية (أ) (الإيضاح فاء)			
		الاشتراك المقررة الجدول ج ١	المساهمات الطوعية (صندوق التعاون التقني)	أخرى من خارج الميزانية	تبرعات وموارد منح دراسية من الفترة الثانية	معدات وامدادات	اجتماعات ومفردات أخرى		المساهمات العينية (أ) (الإيضاح فاء)			
الاتحاد الروسي	٤١٨١٢٠٤	٣٢١٦٠٥٧	٦٠٥٢٠٠	-	-	٢٠٦	-	٣٥٩٧٤١	-			
إثيوبيا	٧٦٦١٧	٦٥٨٠	١٦٤٦	٦٣٤٠٠	-	-	-	٤٩٩١	-			
أذربيجان	٩٢٨٢٩	١١٠٤٥	٢٧٣٢	٧٨٤٩٣(ب)	-	-	-	٥٥٩	-			
الأرجنتين	١٠٣٨٠٣٦	٦٩٥٤٧٠	١٥٨٩٢٤	١٦٢٣٣	-	١٤٠	-	١٦٧٢٦٩	-			
الأردن	٨٦٨٧٠	٢٦٥٠٥	٦٧١٠	٤٥٢١١	-	-	-	٨٤٤٤	-			
أرمينيا	٦٠٧٥	٤٣٩٧	-	-	-	-	-	١٦٧٨	-			
إريتريا	٢١٧٤	٢١٧٤	-	-	-	-	-	-	-			
أسبانيا	١٠٧٢٤٦٣٥	٧٨٨١٢٠٣	١٤٧٠٤٣٧	٧٩٨٢٠١	٨١٨٤٣	٥٠٢٧	٣٠٠٠	٤٥٧٩٢٤	-			
أستراليا	٦١٥٧٩٨١	٤٧٨٩٨٥٦	٩٤٦١٩٢	١٤٠٣٥٦	-	١٧٥٥	-	٢٧٩٨٧٢	-			
استونيا	٨٣٣١٦٥	٣٢٩٩٢	٨١٣٦	٧٧٩٧٤٠	-	-	-	١٢٢٩٧	-			
إسرائيل	١٢٧٢٩٦٦	١١٤٤٤٦٨	٩٤٠٨٠	-	-	٧٠	-	٣٤٣٤٨	-			
أفغانستان (جمهورية الإسلامية)	٢٢٠٩	٢٢٠٩	-	-	-	-	-	-	-			
إندونيسيا	٥٢٨١١٤	٣٤٠٩٥٥	٨١٩٦٤	٦٦١٠	-	-	-	٩٨٥٨٥	-			
أنغولا	٨٠٦٤	٦٥٢١	-	-	-	-	-	-	-			
أوروغواي	٨٤٠٠٩	٥٧٩٩٤	١٤٣٥٦	-	-	-	-	١١٦٥٩	-			
أوزبكستان	٩٠٣٦٨	١٧٦٧١	٤٣٣٩	٦١٧٠٣(ب)	-	-	-	٦٦٥٥	-			
أوغندا	٨٤٤٥	٦٥٩٢	-	-	-	-	-	-	-			
أوكرانيا	٣٩٥٤٩٤	٩٤٦٨٢	٢٥٥٢٥	١٧١٤١٨	-	٣٥	-	١٠٣٨٣٤	-			
إيران (جمهورية الإسلامية)	٤٨٦٤١٢	٣٨٤٣٣٥	-	-	-	٨٧	٤٢٨٧	٩٧٧٠٣	-			
أيرلندا	١٥٠٧٥٥٨	١١١٧٧٥١	٢٢٦٨٥٥	٥٥٠٠٠	-	٨٧	-	٣٨٠٦٥	-			
أيسلندا	١٢٤٢٦٣	٩٩٩٥٨	١٥٢٧٦	-	-	-	-	٩٠٢٩	-			
إيطاليا	١٦٣٠٠٤٨٠	١٣٦٠٩١٤٦	٢٥٣٩٤٣٨	(٣٩٥)	٨٩٦٦	٧١٣	-	١٤٢٦١٢	-			
باراغواي	١٣٧٣٧	١١٠٤٥	-	-	-	-	-	٢٦٩٢	-			
باكستان	٧١٣٢٢٤	١٢٥٣٣٩	٣٠٨٦١	٤٨١٠٦٤	-	١٩٢	-	٧٥٧٦٨	-			
بالياد	٢٢٠٩	٢٢٠٩	-	-	-	-	-	-	-			
البرازيل	٢٤٠٦٧٨٧	١٨٧٧٥٤٦	٣٢١٥٠٠	٧٧٣٨٠	-	٤١٢	-	١٢٧٣٩٦	٢٠٥٣			

المرفق ألفاً (تابع)

المصادر المعنية (أ) (الإضاح فاء)				المصادر النقدية				المجموع	الدولة العضو
الموارد البشرية	اجتماعات ومجدرات أخرى	معدات وأمدادات	من دراسية من الفئة الثانية	تبرعات وموارد أخرى من خارج الميزانية	الاشتراك المقررة (صندوق التعاون التقني)	المصادر الطوعية	المجموع		
٢٧٠٠١	-	-	-	-	٢٢٥٨٣٦	١٢٠٨٥٧٥	١٤٦١٤١٢	البرتغال	
٢٠٤٢٤٦	-	٨٤٦	-	٩٦٩٤	-	٢٩٤٣٢٣٤	٣١٥٨٠٢٠	بلغاريا	
٧٨٤٣٩	-	٧٠	-	-	١٠٠٤٧	٤١٧٩٢	١٣٠٣٤٨	بلغاريا	
-	-	-	-	-	-	٢١٩٩	٢١٩٩	بلجيكا	
٧١٣٤	-	-	-	-	٥٤٨٨	٢١٩٣٤	٣٤٥٥٦	بنغلاديش	
١٤٢٦٦	-	-	-	-	٣٤٢٤	٤٧٩٥٢	٦٥٦٤٢	بنما	
-	-	-	-	-	٥٥٢	٢١٩٩	٢٧٥١	بنس	
١٢٥٨	-	-	-	-	٧٣٢٧	٢٨٧٤٦	٣٧٣٣١	بوتسوانا	
٤٩٧٦	-	-	-	-	١١١٨	٤٣٩٨	١٠٤٩٢	بوركينا فاصو	
-	-	-	-	٦٦٢٩٣	-	١٣١٩١	٧٩٤٨٤	اليونسة والهرسك	
٥٢٤٧١	-	-	-	٩٤٣٠١	٢٤٤٩٧٨	١٠٦٢٠٧٥	١٤٥٣٨٢٥	بولندا	
٦٩٩	-	-	-	٥٤٨٨٠	-	١٣٢٥٣	٦٨٨٣٢	بوليفيا	
١٨٥٦٧	-	-	-	-	-	١٦٥٦٦١	١٨٤٢٢٨	بيرو	
١٥٠٧٣	-	٣٥	-	-	١٠٢٧٥	٤١٤٢٤	٦٦٨٠٧	بيلاوروس	
١٦١٢٨	-	-	-	-	٩٧٠٩٠	٣٩٠٥٢٤	٥٠٣٧٤٢	تايلاند	
٣٨٣٣٨	-	-	٢١٠	-	١٨٦٦٥٠	٨٢٤٧٥١	١٠٤٩٩٤٩	تركيا	
-	-	-	-	-	-	٢١٩٩	٢١٩٩	تشاد	
١٢٥٤٣	-	-	-	-	١٥٨٦٤	٦٥٧٦٩	٩٤١٧٦	تونس	
-	-	-	-	-	-	٢٢٠٨٧	٢٢٠٨٧	جامبيكا	
٩٨١٢	-	-	-	٣٢١٥٠	-	٢٢٠٩	٤٤١٧١	الجلب الأسود	
٦٨٤٣٢	-	-	-	٥٧٥٤٣	٥٠٧٠٩	١٨٢٧٠٢	٣٥٩٣٨٦	الجزائر	
-	-	-	-	-	-	٢٢٠٩	٢٢٠٩	جزر مارشال	
١٤٨٧٨	-	-	-	(ب)	-	١٣٣٢٨٧	١٤٨١٦٥	الجماهيرية العربية الليبية	
-	-	-	-	-	-	٢١٩٩	٢١٩٩	جمهورية أفريقيا الوسطى	
١٤٦٨٢٢	-	٤١٩	١٨٤	٨٩٢٨٢٠	١٣٧٤٥١	٥٩٩٣٣٢	١٧٧٧٠٢٨	الجمهورية التشيكية	
٩٧٣٨	-	-	-	-	-	٥٠٨٠٣	٦٠٥٤١	الجمهورية الورومينيكية	
٢٠٢٠٤	-	٥٢	-	-	٧٧٠٤	٣٢٧٨٢	٦٠٧٤٢	الجمهورية العربية السورية	
١٨١٧	-	-	-	-	١٦٧٨	٦٥٩٦	١٠٠٩١	جمهورية الكونغو الديمقراطية	
-	-	-	-	-	٣٤٠١	١٣١٣٤	١٦٥٣٥	جمهورية تنزانيا المتحدة	
٥٥٩٨٩١	-	٨٧	-	٦٤٢٤٨٧	١١٢٦٨١٠	٤٩٧٧٧٨٥	٧٣٠٧٠٦٠	جمهورية كوريا	
-	-	-	-	١٢٩٣٢(ب)	٢٥٤٤	١٠٩٩٧	٢٦٤٧٣	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً	
٥٠٠٠	-	-	-	-	٥٤٩	٢١٩٩	٧٧٤٨	جمهورية مولوفا	
٢١١٨٣٥	-	-	-	(١٣)	١٧٣١٥٢	٦١٦٩٧٥	١٠٠١٩٤٩	جنوب أفريقيا	
٥٤٦٨	-	-	-	-	(ج)	٦٥٣٩	١٢٠٠٧	جورجيا	
٤١٠٨٠	-	٤١٩	١٨٤	٩٣٥٥٤٨	٣٨٦٧٣١	١٩٨٧٦٤٥	٣٣٥١٦٠٧	الدانمرك	

المرفق أ(٣) (تابع)

المصاهمات العينية (أ) (الإضاح فاء)				المصاهمات النقدية				المجموع	الدولة العضو
الموارد البشرية	اجتماعات ومفردات أخرى	معدات وامدادات	من دراسية من الفئة الثانية	تبرعات وموارد أخرى من خارج الميزانية	المصاهمات الطوعية (صندوق التعاون التقني)	الاشتراكات المقررة الجدول ج ١	المجموع		
٨٦٩٩٤	-	-	٤٤٥٥	٢٦٧١٨	٤٠١٣١	١٤٩٧١٠	٣٠٨٠٠٨	رومانيا	
٢٠١٦٩	-	-	-	-	٥٥٩	٢٢٠١	٢٢٩٢٩	زامبيا	
-	-	-	-	-	-	١٧٦٧١	١٧٦٧١	زمبابوي	
٦٩٩	-	-	-	-	٨٤٦٠	٣٢٨٨٧	٤٢٠٤٦	سري لانكا	
-	-	-	-	-	١٠٦٢٥	٤١٩٦٧	٥٢٥٩٢	السلفادور	
١١٩٨١٣	-	-	-	-	٣٣٤٧٧	١٣٤٥٢٦	٢٨٧٨١٦	سلوفاكيا	
٥٠٠٥٠	-	٣٠٧٩١	-	-	٤٧١٧٠	٢٥٦٠٠٩	٣٨٤٠٢٠	سلوفينيا	
٢٤٣٨	-	-	-	-	١٨١١٦٨	٩٣٠٤٨٦	١١١٤٠٩٢	سنغافورة	
٨٣٩	-	-	-	-	-	٨٧٩٥	٩٦٣٤	السنغال	
٩٩٦١	-	-	-	-	(-) ٥٩٦٠	٢١٩٨٧	٣٧٩٠٨	السودان	
١٦٩١٧١	-	٢١٢٩	-	٨٣٠٠	٥٥٨٦٤٦	٢٨٦٨٩٤٦	٣٦٠٧١٩٢	السويد	
١٧١٩٨٦	٦٠٠	٩٧٢	٤٠٨٩	٩٧٨١	٦٨١٢٤٥	٣٢٦٤٦٨٦	٤١٣٣٣٥٩	سويسرا	
-	-	-	-	-	-	٢١٩٩	٢١٩٩	سيراليون	
-	-	-	-	-	-	٤٣٩٣	٤٣٩٣	سيشيل	
٢٧٥٤٣	-	٢٩٧	-	-	٧٩٧٣٢	٣٤٤٤٠٢	٤١٩٧٤	شيلي	
٣٩٧٢	-	-	-	٢١٠٠٨٢	١٠٥٧٦	٤٣٨٤٥	٢٦٨٤٧٥	صربيا	
١٦٦٥٨٢	-	١٥٣٨	-	٨٣٢٨١	١٣٧٢٩٢١	٥٦١٨٨٥٤	٧٢٤٣١٧٦	الصين	
٨٣٩	-	-	-	-	٥٤٢	٢١٩٩	٣٥٨٠	طاجيكستان	
١١٤٩٥	-	-	-	(-) ٧٦٨٣	٣١٩٠٢	٥١٠٨٠	العراق		
-	-	-	-	(-) ٤٣٩٠	١٧٧٧٦	٢٢١٦٦	غابون		
١٥٠٦٧	-	-	-	٣٥٨٠٢٠	٢٢٣٧	٨٨٣٦	غانا		
١٢٤٤٢	-	-	-	-	-	٦٨٤٧٣	٨٠٩١٥	غواتيمالا	
٧٥٧٣٦٦	١٤٥٠٠	١٠٨٤٦	٤٦١	١٠٩٨٥٥٥	٣٤٩١٢٠٢	١٦٨٨٠٨١٠	٢٢٢٥٣٧٤٠	فرنسا	
٢٦٢٥٧	-	-	-	٨٧٢٧٩	٧٩٧٧	١٦٣٩٤٧	٢٨٥٤٦٠	الفلبين	
١٣١٦٥	-	-	-	-	٩٧٨٩٠	٤٢٠٦٧٤	٥٣١٧٢٩	فنزويلا (جمهورية البوليفارية)	
١٨٧٢٠٨	-	٣٧٤	-	١٠٢٥٦	٢٩٤١٩٥	١٥١٠٨٦٤	٢٠٠٢٨٩٧	فنلندا	
١١٢٦٧	-	-	-	-	١٣٢١١	٥١١٦٣	٧٥٦٤١	فييت نام	
٢٧٣٣	-	-	-	-	٢١٣٠٢	١١٥٦٢٧	١٣٩٦٦٢	قبرص	
١٣٩١٨	-	-	-	-	٤٤٤٧٧	٢٢٨٧٩٦	٢٨٧١٩١	قطر	
٨٣٩	-	-	-	-	-	٢٢٠٩	٣٠٤٨	قيرغيزستان	
٥٢٤٨٧	-	٣٥	-	-	-	٦١١٧١	١١٣٦٩٣	كازاخستان	
٩٩١٤	-	-	-	-	٥١٧٠	١٩٨٨٠	٣٤٩٦٤	الكامرون	
-	-	-	-	-	٢٠٠٠	٢٧٧٩	٤٧٧٩	الكرسي الرسولي	
٤٥٠٩٢	-	-	-	١٤٥٣٠٠	٢٦٠٣٥	١٠٥٥٧١	٣٢١٩٩٨	كرواتيا	
٥٩٩٩٤	-	٩٣٠	-	٥١٨٢٢٩	١٤١٠٦١٥	٧٩٧٩٧٩٧	١٠٥٠٩٤٧٥	كندا	

المرفق ألف أ (تابع)

المصاهمات العينية (أ) (إضاح فاء)				المصاهمات النقدية				المجموع	الدولةعضو
الموارد البشرية	اجتماعات ومجدرات أخرى	معدات وإمدادات	من دراسية من الفئة الثانية	تبرعات وموارد أخرى من خارج الميزانية	المصاهمات الطوعية (صندوق التعاون التقني)	الاشتراكات المقررة			
الجدول ج ١									
٥٦٥٣٥	-	-	-	٣٢١٣٩٠	٢٨٢٤٦	١١٤٨٥٩	٥٢١٠٣٠	كوبا	
٢٥١٦	-	-	-	-	-	١٩٨٨٠	٢٢٣٩٦	كورت ديفوار	
٤٤٧٢	-	-	-	-	-	٦٨٤٧٣	٧٢٩٤٥	كوسตารيكا	
٣٠٧٥	-	-	-	-	٥١٨٧٤	٢٢١٥٧٦	٢٧٦٥٢٥	كولومبيا	
١٠٥٥٤	-	-	-	١٠٠٠	٩٠٥٣٤	٤٨٥٢٨٥	٥٩٦٣٧٣	الكويت	
١٧٤٢٥	-	-	-	-	٥٥٩٢	٢٢٠٨٧	٤٥١٠٤	كينيا	
٨٠٣٣	-	-	-	٩٠١٥٠	٩٢٢٢	٣٧٣٩٢	١٤٤٨٠٧	لاتفيا	
١٣٩٨	-	-	-	٣٣٤	-	٧٧٨٨٩	٧٤٦٢١	لبنان	
-	-	-	-	-	٥٤٢٤	٢٧٧٧٩	٣٣٢٠٣	لختنستاين	
-	-	-	-	-	٤٣٣٦٢	٢٢٧٠٢٢	٢٧٠٣٨٤	لوكسمبورغ	
٤٥١٣	-	-	-	-	-	٢١٩٩	٦٧١٢	ليبيريا	
٧٢٩٠٠	-	-	-	٧٥٠٠٠	١٦٩٥٠	٦٥٥٢٦	٢٣٠٣٧٦	ليتوانيا	
-	-	-	-	-	٨٧٨١	٣٥٤٦٠	٤٤٢٤١	مالطا	
٦٩٩	-	-	-	-	٦٠٦	٢٢٢٥	٣٥٣٠	مالي	
٣٢١٢٩	-	١٧	-	٦٧٦٠	٩٨٩٦٦	٤٠٤٨٣١	٥٤٢٧٠٣	مالزيا	
-	-	-	-	-	١١١٨	٤٣٩٨	٥٥١٦	مدغشقر	
٤٧٨٠٥	-	٦٦	-	٩٦٨٠٢	٤٥٩٦٨	١٨٩٣٥٦	٣٧٩٩٩٧	مصر	
٢٠٣٥٠	-	-	-	-	٢٢٨٢٩	٨٧٣٧٢	١٣٠٥٠٦	المغرب	
٥٨٠٥٤	-	٢١٠	٨٥٢٨	-	٤٣٩٩٦٦	٤٨٣٧١٨٠	٥٣٤٣٩٣٨	المكسيك	
٥٥٩	-	-	-	-	-	٢١٩٩	٢٧٥٨	ملاوي	
٤١٤٧٢	-	-	-	-	-	١٥٨٥٦٥٣	١٦٢٧١٢٥	المملكة العربية السعودية	
٥١٧٧٨٢	-	٣٧٤٦	١٤٢١٣	٢٤٦٤٢٩	٣٣٣٤٩٣	١٧٨٣٠٨٢٢	٢١٩٤٤٤٨٥	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	
٦٩٩	-	-	-	-	٥٤١	٢١٩٩	٣٤٣٩	منغوليا	
-	-	-	-	-	-	٢١٩٩	٢١٩٩	موريتانيا (جمهورية الإسلامية)	
٢٥١٦	-	-	-	١٠٥٩٣٠	٥٦٥٠	٢٤٢٠٠	١٣٨٢٩٦	موريشيوس	
-	-	-	-	-	-	٢٢٠٨	٢٢٠٨	مورامبيق	
٥٢٨٤٥	١٦٤٨٦٣٠	٦٠٠٠	-	١٧٥٦٧٦	-	٨٢٦١	١٩٤٥٤١٢	موناكو	
٤١٩	-	-	-	-	٢٥٧٦	١٠٨٧٣	١٣٨٦٨	ميامي	
١٢٠٠٦	-	-	-	-	٣١٧٣	١٣١٥١	٢٨٣٣٠	ناميبيا	
٥٦٦٩١	-	١٤٣	-	٥١٥١١	٤١٣٧٩٥	٢٠٩٨٣١٣	٢٦٢٠٤٥٣	النرويج	
٣١٨٧٢	-	٢٨٧٠	٣٥٠	-	٤٦٧٧١٨	٢٣٨٢٣٥١	٢٨٨٥١٦١	النمسا	
٨٤٠٩	-	-	-	-	٥٥٩	٢١٩٩	١١١٦٧	النيجر	
٢١٥٥٧	-	-	-	٣٩٨٦٦	-	١٠٢٠٣٧	١٦٣٤٦٠	نيجيريا	
٢٩٣٧	-	-	-	-	١٠١٨	٤٣٤٢	٨٢٩٧	نيكاراغوا	
١٥٠٢٨	-	٣٥	-	١٥١٩٧	-	٦٨٦٢٢٩	٧١٦٤٨٩	نيوزيلندا	

المرفق ألف أ (تابع)

المساهمات العينية (أ) (إضاح فاء)				المساهمات النقدية				المجموع			الدولةعضو
الموارد البشرية	اجتماعات ومجرارات أخرى	معدات وإمدادات	من دراسية من الفئة الثانية	تبرعات وموارد أخرى من خارج الميزانية	الاشتراك المقررة (صندوق التعاون التقني)	المساهمات الطوعية	الاشتراك المقررة	المجموع	الجدول ج ١	المجموع	
-	-	-	-	-	١١١٨	٤٤٠٣	٥٥٢١				هاليزي
١٧٢٩٧٦	-	١٢٦٥	-	-	٢٢٣٩٩٢	٩٥١٤٧١	١٣٤٩٧٠٤				الهند
-	-	-	-	-	-	١١٢٠٨	١١٢٠٨				فنزوراس
١٣٨٨٨٨	-	٢٢٩٠	-	٣٤٣٠٠	١٢٧٤٦٤	٥١٩٩٢٧	٨٢٢٨٦٩				هنغاريا
١٣٣٨٨٠	-	٤٥٤	-	٢٦٨٥٥٤	٩٧٧٢٢٦	٥٠٢٨٨٣٧	٦٤٠٨٩٥١				هولندا
٩٧٩٩١٢	-	٩٨٣٧٠	٢١٢٠٣٠	١٤٤٠٧٢٤١	١٢٧٤٠٤٠٢	٧٠٢٨٣٥٨٤	٩٨٧٢١٥٣٩				الولايات المتحدة الأمريكية
٩٥٨٢٤٨	-	٢١٣٩	-	٥٠٨٣٢٦٦	٩٥١٩٥٦٢	٤٤١٧٩٧١٣	٥٩٧٤٢٩٢٨				اليابان
٧٣٩٢	-	-	-	-	٤٠٢١	١٥٤٥١	٢٦٨٦٤				اليمن
٢٧٠٢٣	-	٧٠	٦٧١١	-	٣٥٥١٢٠	١٤٠٤١٩٨	١٧٩٣١٢٢				اليونان
١٠٤١٤٣١١	١٧٨٠٢٨٣	٢٢٣١٢٨	٣٥٢٢٥٤	٣٠٤١٤٢٧١	٥١٤٠٣٢١٨	٢٧٠٥٠٥٢٨٤	٣٦٥١٠٢٧٤٩				المجموع الفرعى
عضو جديد:											
-	-	-	-	-	-	٦٥٩٦	٦٥٩٦				نيبال
-	-	-	-	-	-	٦٥٩٦	٦٥٩٦				المجموع الفرعى
-	-	-	-	-	-	-	-				دول أخرى:
-	-	-	-	-	-	-	-				بوروندي
-	-	-	-	-	-	-	-				المجموع الفرعى
المجموع الإجمالي	١٠٤١٤٣١١	١٧٨٠٢٨٣	٢٢٣١٢٨	٣٥٢٢٥٤	٣٠٤١٤٢٧١	٥١٤٠٣٢١٨	٢٧٠٥٠٥٢٨٤	٣٦٥١٠٩٣٤٥			

(ا) موضحة على أساس التكاليف الفعلية حيثما كانت معروفة، وإن في عبارة عن تقديرات الشعب العلمية في الوكالة وأو التكاليف التي قدمتها دول أعضاء للمعدات والإمدادات؛ والتكاليف التي قدمتها دول أعضاء لاجتماعات ومفردات أخرى؛ ولغير تقديرى للخبراء المجاينين مقداره ٢٠٠ دولار أمريكي في اليوم وفترته الدول الأعضاء، بالإضافة إلى تكاليف السفر وبذل المعيشة اليومي.

(ب) عقدت مساهمة في عام ٢٠٠٨ تتصل بعام ٢٠٠٧: أذربيجان -٤٠٠٠ دولار؛ غابون -٧٢٠٠ دولار؛ العراق -١٢٠٠٠ دولار؛ الجمهورية العربية الليبية -٦٠٠١٠١٦٠٠٠ دولار؛ السودان -٦٤٠٠٠ دولار؛ جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً -٤٠٠٠ دولار؛ أوزبكستان -٣٦٤٧٠ دولار؛ ومساهمة تتصل بعام ٢٠٠٦: أذربيجان -٣٨٧٥٠ دولار؛ غابون -٦٩٧٥٠ دولار؛ جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً -٤٠٠٠ دولار؛ ومساهمة تتصل بعام ٢٠٠٥: غابون -٩٧١٨٠ دولار.

(ج) مساهمة معقدة أعيد تقييمها: مساهمة عقدتها جورجيا فيما يتعلق بعام ٢٠٠٠ -١٣٥ دولار).

**الموارد التي وضعتها الأمم المتحدة ومنظمات دولية أخرى
تحت تصرف الوكالة لعام ٢٠٠٨ ، بما فيها المساهمات النقدية والعينية
(مثيرة عنها بالبيرو)**

الموارد البشرية	مساهمات عينية (الإيضاح فاء)				مساهمات نقدية		المجموع
	الموارد البشـرـيـةـ	اجتمـعـاتـ	معدـاتـ وإـمـادـاتـ	منـحـ درـاسـيـةـ منـ الفـنـةـ الثـانـيـةـ	تـبرـعـاتـ وـمـوـارـدـ أـخـرىـ مـنـ خـارـجـ المـيزـانـيـةـ	المـجمـوعـ	
٢٤٢٣	-	-	-	-	-	٢٤٢٣	الرابطة الأمريكية للفيزيائين المتخصصين في مجال الطب
-	-	١٠٦٢٤	-	-	-	١٠٦٢٤	المكتب الدولي للأوزان والمقاييس
٢٤٩٣٩	-	-	-	-	٥٠٢٩٨٥٠	٥٠٥٤٧٨٩	مفوضية الجماعات الأوروبية (المفوضية الأوروبية)
٣٩٣١٠	-	-	-	-	-	٣٩٣١٠	المجموعة الاستشارية للبحث الزراعية الدولية
١٢٦٠٧	-	-	-	-	-	١٢٦٠٧	الاتحاد الأوروبي
-	-	-	-	١٣٠٧٣٧٢	١٣٠٧٣٧٢	منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو)	
٦٩٩	-	-	-	١٦٩٨٤	١٧٦٨٣	١٧٦٨٣	المنظمة البحرية الدولية
٣٣٥٤	-	-	-	-	-	٣٣٥٤	وكالة الطاقة الدولية
-	-	-	-	١٤٩٢٠٦	١٤٩٢٠٦	١٤٩٢٠٦	المبادرة المعنية بالتهديد النووي
-	-	-	-	٣٢١٥٠	٣٢١٥٠	٣٢١٥٠	صندوق الأونك للتنمية الدولية
٢٤٩٦	-	-	-	-	-	٢٤٩٦	منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي
٢٤١٥	-	-	-	-	-	٢٤١٥	منظمة الصحة للبلدان الأمريكية
-	-	-	-	٢٠٥٨٠	٢٠٥٨٠	٢٠٥٨٠	المنظمة الإقليمية لحملة البيئة البحرية
٤١٩٤٠	-	-	-	-	-	٤١٩٤٠	شركة Slovenske Elektrarne للخدمات الكهربائية
٦٣٤٨	-	-	-	(٣٨٠٣٦)	(٣١٦٨٨)	(٣١٦٨٨)	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
٢٤٦١٩	١٨٨٥	-	-	١٣١٦٥٢	١٥٨١٥٦	١٥٨١٥٦	برنامج الأمم المتحدة للبيئة
١١٣٨١	-	-	-	-	-	١١٣٨١	منظمة الصحة العالمية
-	-	-	-	١١٩٤٧٤	١١٩٤٧٤	١١٩٤٧٤	مصادر أخرى
١٧٢٥٣١	١٨٨٥	١٠٦٢٤	-	٦٧٦٩٢٣٢	٦٩٥٤٢٧٢	المجموع	

المرفق ألف ٣ ج

الموارد الموضوعة تحت تصرف الوكالة
حسب البرامج الرئيسية لعام ٢٠٠٨ بما فيها المساهمات النقدية والعينية
(معيّراً عنها بالبيرو)

الموارد البشرية	مساهمات عينية (الإيضاح فاء)				مساهمات نقدية
	اجتماعات	معدات	من دراسية من	الفئة الثانية	
وغيرات أخرى	وامدادات	أخرى من خارج	الميزانية (أ)		المجموع
البرنامج الرئيسي ١ - القوى النووية ودورة الوقود النووي والعلوم النووية					
١٥٧٢٩٤٥	-	-	-	١٦٩٥٠٦٥	٣٢٦٨٠١٠
٨٠١٣٤١	-	-	-	٣١٧٣٩٩	١١١٨٧٤٠
٤٤٧٧٦٧	-	٢٢٥٢٢	-	١٠٣١٠٠	٥٧٣٣٨٩
٧٤١٥٢٨	-	-	٣١٤٦٥	٣١٦٦٣٥	١٠٨٩٦٢٨
٣٥٦٣٥٨١	-	٢٢٥٢٢	٣١٤٦٥	٢٤٣٢١٩٩	٦٠٤٩٧٦٧
البرنامج الرئيسي ١ - القوى النووية ودورة الوقود النووي والعلوم النووية					
١٤٠١٨٢	-	-	-	٢٤٤١٨	١٣٤٤٢٩٥
١٥٢٠٩٤	-	٢١٢١٥	٢٠٣٢٠٧	١٢٥١٣٥	٥٠١٦٥١
٩١٤٩	-	-	-	٤٠٨٩	١٣٢٣٨
٨٣٧٢١	١٧٨٠٧١٥	٦٧٩٠٠	٣٥٥٦١	٣٦٤٨١٢	٢٣٣٢٧٠٩
١٩٦٤٤	١٤٥٣	-	-	-	٢١٠٩٧
٤٠٤٧٩٠	١٧٨٢١٦٨	٨٩١١٥	٢٦٧٢٧٥	٢١١٨٩٨٨	٤٦٦٢٣٣٦
البرنامج الرئيسي ٢ - استخدام التقنيات النووية لأغراض التنمية وحماية البيئة					
-	-	-	-	٢٨٤٧٤٦	٢٨٤٧٤٦
١٤٠١٨٢	-	-	٢٤٤١٨	١٣٤٤٢٩٥	١٥٠٨٨٩٥
١٥٢٠٩٤	-	٢١٢١٥	٢٠٣٢٠٧	١٢٥١٣٥	٥٠١٦٥١
٩١٤٩	-	-	-	٤٠٨٩	١٣٢٣٨
٨٣٧٢١	١٧٨٠٧١٥	٦٧٩٠٠	٣٥٥٦١	٣٦٤٨١٢	٢٣٣٢٧٠٩
١٩٦٤٤	١٤٥٣	-	-	-	٢١٠٩٧
٤٠٤٧٩٠	١٧٨٢١٦٨	٨٩١١٥	٢٦٧٢٧٥	٢١١٨٩٨٨	٤٦٦٢٣٣٦
البرنامج الرئيسي ٣ - الأمان والأمن النوويان					
٢٤٠٥٦٣	-	-	-	١٣٣٢٧٢٩	٣٧٣٨٢٩٢
٢٥٩٩٩٧	-	-	-	٤٧٩٧٠٦	٧٣٩٧٠٣
٨٢٣٦٢	-	-	٢٠٩٠٥	٣٦٠٨٨٨٦	٣٧١٢١٥٣
١٧٢٥١٣٣	-	-	٤٧٤٨	٣٢٢٩٩٦	٢٠٥٢٨٧٧
١٥١٨٢٣٣	-	٣٠٧٥٦	١٢٢٠٣	٧٣٨٤٤١	٢٢٩٩٦٣٣
٤٦٢٩٩	-	٩٦١٩٦	١٠٠٦٦	٦٩١٤٠٠٢	٧٠٦٦٥٦٣
٦٠٣٧٥٨٧	-	١٢٦٩٥٢	٤٧٩٢٢	١٣٣٩٦٧٦٠	١٩٦٠٩٢٢١
مجمع البرنامج الرئيسي ٣					

المرفق ألف ج (تابع)

الموارد البشرية	مساهمات عينية (الإضاح فاء)			مساهمات نقدية			المجموع
	اجتماعات	معدات	منح دراسية من الفئة الثانية	تبرعات وموارد أخرى من خارج الميزانية (أ)	المجموع		
٥٦٠	-	-	-	٥٠٤٥٠	٥١٠١٠		٥١٠١٠
٢٨٨٩٠٥	-	-	-	٩٢٥١٣٦٨	٩٥٤٠٢٧٣		٩٥٤٠٢٧٣
٢٨٩٤٦٥	-	-	-	٩٣٠١٨١٨	٩٥٩١٢٨٣		٩٥٩١٢٨٣
						مجموع البرنامج الرئيسي ٤	
						البرنامج الرئيسي ٤ - التحقق النموذجي	
						الإدارة العامة والتنسيق والأنشطة المشتركة	
						الضمادات	
						مجموع البرنامج الرئيسي ٤	
						البرنامج الرئيسي ٥ - السياسات والتخطيط والإدارة	
						الإعلام العام والاتصالات	
١٤٦٨٠	-	-	-	٧٤٠٣٨٧	٧٥٥٠٦٧	تكنولوجي المعلومات والاتصالات	
-	-	٥١٦٣	-	-	٥١٦٣	خدمات المؤتمرات والتغطيات والنشر	
٤٤٨٨	-	-	-	٢١٤٩٥٠	٢١٩٤٣٨	القيادة التنفيذية والسياسات والخدمات القانونية	
٣٩٢٤٢	-	-	-	١٠٠٤٣٩٩	١٠٤٣٦٤١	الادارة والخدمات المالية، وإدارة الموارد البشرية، والخدمات العامة	
٢٥٣٠٦	-	-	-	-	٢٥٣٠٦	الخدمات الإشرافية	
٨٣٧١٦	-	٥١٦٣	٥٥٩٢	٢١٦٤٥٣٨	٢٢٥٩٠٠٩	مجموع البرنامج الرئيسي ٥	
						البرنامج الرئيسي ٦- إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية	
٢٠٧٧٠٣	-	-	-	٢٣٤١٠٤	٤٤١٨٠٧	ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية	
٢٠٧٧٠٣	-	-	-	٢٣٤١٠٤	٤٤١٨٠٧	مجموع البرنامج الرئيسي ٦	
١٠٥٨٦٨٤٢	١٧٨٢١٦٨	٢٤٣٧٥٢	٣٥٢٢٥٤	٢٩٦٤٨٤٠٧	٤٢٦١٣٤٢٣	المجموع الإجمالي	

(أ) لا تشمل مشاريع تعاون تقني مولدة من خارج الميزانية، تبلغ قيمتها ٧٥٣٥٠٩٦ يورو.